الفصل الثالث

دعوى إغفال البخاريِّ ومسلم لنقد المتون

المَبحث الأوَّل
مقالات المُعاصرين في دعوى إغفال الشَّيخين لنقد المتون

إغفال تفحُّص المتونِ في عمليَّة النَّقد الحديثيِّ، بعرضِها علىٰ أصولِ الشَّرعِ ومُسَلَّمات العقلِ؛ تُهمة اتُّخذت مِعوَلًا توسَّل به كلُّ مَن أزَّته نفسُه لرَدْمِ ما لم يَستسِغه عَقلُه أو ذَوْقُه مِن أخبارِ «الصَّحيحين».

وهي لا شكَّ تهمةٌ وشَيْنٌ لذاتِ المنهجِ النَّقديِّ الَّذي ابتَنَىٰ عليه الشَّيخانِ أحكامهما الحديثيَّة، واعتمداه في تمييز الأخبارِ كسائرِ المُحدِّثين، منهجٍ بانَتْ مَعالِمه جَليَّةً في مُمارساتِهم النَّقديَّةِ للتُّراثِ الشَّرعي عبر دهورٍ مِن الزَّمن؛ قومٌ أنهكوا أعمارَهم في تفحُّصِ الرِّواياتِ وِفقَ نظرٍ مَنهجيٍّ صارمٍ لا يحابي أحدًا، وممارساتٍ تطبيقيَّةٍ دَؤوبةٍ لهذا الفنِّ، لا ينكرُ جهدَهم في ذلك إلَّا جاحدٌ يُزري بنفسِه.

وكثيرٌ مِمَّن تجاسرَ مِن أهل زمانِنا علىٰ أخبار «الصَّحيحين» بالطَّعنِ، يشكرون للشَّيخينِ جهدَهما في ما تَقصَّداه مِن التَّصنيفِ، لكنَّهم يحكمونَ علىٰ مُحاولتِهما في ذلك بالفَشَلِ! بحجَّة اختلالِ المَسْلكِ النَّقديِّ الَّتي اتَّبعوه في ذلك؛ منشأ هذا الخَلَلِ كامنٌ بزعمهم في تَمَحورِ عملهما -كباقي المُحَدِّثين- حول رُكنٍ واحدٍ مِن رُكْنَي الرِّوايةِ، وهو الإسنادَ وما تعلَّق به مِن مَباحث، فلم يَرعوا المتنَ تلك العنايةِ اللَّازمة.

وفي تثبيت هذه الدَّعوىٰ علىٰ البخاريِّ بصفة خاصَّة، يقول (حُسين أحمد أمين)[1] بعد أن سَخر مِن حديثٍ أخرجه: «كان انتقاءُ البخاريِّ للأحاديثِ الصَّحيحةِ علىٰ أساسِ صحَّةِ السَّندِ لا المتن، فالإسنادُ عنده وعند غيرِه هو قَوائم الحديث، إنْ سَقَط سَقَط، وإنْ صَحَّ السَّند، وَجَب قَبول الحديث، **مهما كان مَضمون المتن**»![2].

ويقول (عابد الجابري) في حقِّ روايةٍ صحَّحها البخاريُّ: «بوسعِ المَرءِ أن يَشُمَّ في الرِّواية الَّتي أوردَها البخاري شبهةً سِياسيَّة، ولا لَوْمَ للبخاريِّ عليها، **مادامَ قد قَصُر مُهمَّته علىٰ اعتبارِ السَّند لا غير**»[3].

وغير هذين من المعاصرين اختاروا تلطيف الكلامِ في انتقاد نهجِ البخاريِّ والتَّمهيد له بشكر لطيف، أعقبه بغمزٍ سخيف! كالَّذي سطَّره (حسن عَفانة) في قوله:

«جَزَىٰ الله البخاريَّ ومسلمًا وإخوانَهما أصحابَ السُّنَن وكتبِ الحديثِ والرِّجال عن الإسلامِ خيرَ الجزاء، وأدخلَهم فسيحَ جنانِه، لِما بَذلوه مِن جُهدٍ، ولَزِموه مِن أمانةٍ في نقلِ وتدوينِ ما سمعوه بعد تمحيصِ سَنَده، حتَّىٰ وَصَلنا منه ذخيرةٌ لا مَثيل لها في أيِّ دينٍ سَبَقه.

علىٰ أنَّ ثِقَلَ المهمَّة، وصعوبةَ العمل في تحقيقِ سندِ الحديث، قد أخَذ مِن أولئكِ العلماءِ الأفذاذ جُلَّ أوقاتِهم، فلم يَبْقَ لهم مِن الوقتِ ما يَكفِي ليُمَحِّصوا متونَ الأحاديث!»[4].

---

(١) حسين أحمد أمين: كاتب ومفكر ودبلوماسي مصري، ابن الكاتب والمؤرخ المشهور أحمد أمين صاحب «فجر الإسلام» وأخواتها، تخرج في كلية الحقوق، جامعة القاهرة عام ١٩٥٣م، وعُين في عدة مناصب ديبلوماسية وإعلامية، وحصل كتابه «دليل المسلم الحزين» علىٰ جائزة أحسن كتاب في معرض القاهرة الدولي للكتاب عام ١٩٨٤، توفي سنة ٢٠١٤م.

(٢) «دليل المسلم الحزين» لحسين أحمد أمين (ص/٥٩-٦٠).

(٣) نقلًا عن المَطبوعِ مِن «ملتقىٰ أعلام الإسلام - البخاري نموذجًا» (٢/ ٢٧٨).

(٤) «اللِّباس الشرعي وطهارة المجتمع» (ص/٨).

كذلك قال الَّذين مِن بعده مثل قولِه[1]! وكأنَّ شُغل المُحدِّثين من المُتقدِّمينَ كان مُنحصرًا في التَّقميشِ لِما يسمعون، دون تفتيشٍ عن صلاحِيَتِه للحُجَّة! وكأنَّهم مَعاشرُ دَراوِيش غير مُخاطَبين بتلكِ النُّصوص النَّبويَّةِ، فأجْزَأَهم -لقلَّةِ أفهامِهم وضِيقِ أوقاتِهم- أن ينقلوها إلىٰ الأجيالِ اللاَّحقةِ، لتنظرَ هي في حُجِّيَتِها دونهم.

لكنْ وَا أسفَ (عَفانةَ) علىٰ تَركةِ السَّلف! فإنَّه لم يَجِد مَن «يَأتِ بعدَهم فيُمحِّص متونَ الآثارِ والأحاديث! ليَقِف النَّاس علىٰ صَحيحِها مَتنًا وسَندًا، وذلك برَدِّها إلىٰ كتابِ الله الكريم، وعَرْضِها علىٰ روحِ الشَّريعةِ، إنَّه للأسفِ الشَّديدِ لم يحدُث مِن ذلك إلَّا القَليل، بل الَّذي حَصَل: هو تسليمُ غالبيَّةِ الفقهاءِ بصحَّةِ متنِ الحديثِ إذا صَحَّ سَندُه»[2].

فهذا الظَّن السَّيء في جهودِ الشَّيخين وسائر إخوانهما من المُحدِّثين لحفظِ السُّنَّة، هو ما أَزَّ هذا الكاتبَ ومن علىٰ شاكِلَتِه للسَّعيِ في سَدِّ ما يَرونَه فجوةً تراثيَّة عظيمة، تَعَلَّلوا بها تسويدَ نَقَداتٍ في مُخلَّفاتِ الآثارِ، يبتغونَ تخليصَ الدِّينِ مِن مُقحَماتِ الأخبارِ الزَّائفة؛ حتَّىٰ رأينا مَن تعَذَّر بنفسِ هذه الدَّعوىٰ لتَصنيفِ كتابٍ في «تجريدِ البخاريِّ ومسلم مِن الأحاديثِ الَّتي لا تَلزم»، يزعم فيه «أنَّ الاعتمادَ شِفاهًا أو عَنْعَنةً علىٰ السَّنَدِ، لتقديرِ حالةِ الحديثِ، وصِحَّتِه مِن عَدَمِه، لا يُمكِن أن يُقبَل، وإنَّها -دون أقلِّ شكٍّ- سَمَحت بدخولِ الكثيرِ مِن الأحاديثِ المَوضوعة أو الضَّعيفةِ أو الرَّكيكةِ»[3]!

وبهذا يكون لُبُّ دعوتِهم هو «استمرارُ عمليَّة نقدِ نصوصِ الحديث النَّبوي، وإبقاءِهذه النُّصوص مُنفتحةً ومُتحرِّكةً، وقابلةً للتَّجدُّد، عن طريق مُواصلة عمليَّةِ

---

(١) انظر -مثلا- «الحقُّ الَّذي لا يريدون» لعدنان الرفاعي (ص/٢٦).

(٢) «اللِّباس الشرعي وطهارة المجتمع» (ص/٨).

(٣) «تجريد البخاري ومسلم من الأحاديث الَّتي لا تلزم» لجمال البنا (ص/٨، ١٣)، انفتقَت فيه قريحتُه عن اكتشافِ اثنَي عَشر معيارًا قِرآنيًّا لنقدِ المتون، يُفتَرض ألَّا يخالفَ أيُّ حديثٍ واحدًا منها، هذه المَعايير كافيةٌ عنده لتكون العِوَضَ عن منهجِ المحدِّثين عُشَّاقِ الأسانيدِ!

تصحيح الحديث قبولًا ورفضًا، بناءً علىٰ مَعايير اجتهاديَّة، ووفقَ فكرٍ إنسانيٍّ مُتطوِّرٍ»[1]، يتجاوز ذاك النَّقد الحديثيَّ القديم الَّذي قام علىٰ الأسانيد والرُّواة، والحفظ والإتقان والمُقارنات؛ فكلُّ ذلك لا يَكفي! بل ينبغي نَقْد الأحاديث وفق مَعايِير اجتهاديَّة جديدةٍ تستجيبُ لروحِ العصرِ -بزعمهم- ولمقاصد الإسلام.

لقد كان من اللَّازم أن يُعيدوا النَّظَر في منهجِ الشَّيْخَينِ النَّقديِّ مِن أساسِه؛ كونه قواعد لا تَقبَل الجديدَ والتَّطوُّرَ والإبداعَ في ذاتِها، قد بَلَغت حَدَّ النُّضجِ عند أربابِها؛ لم يجِدْ (نَصْر أبو زَيد) فيه للشَّيْخَينِ مَوقفًا لتجديدِ مَعالِمه إلاَّ «مَوقفَ التَّرديدِ والتَّكرار، إذْ يتَصوَّر كثيرٌ مِن علمائِنا أنَّ هذا النَّمَطَ مِن العلومِ يَقَع في دائرةِ العلومِ الَّتي نَضَجت واحترَقتْ، حتَّىٰ لم يَعُد فيها للخَلَف ما يُضيفُه إلىٰ السَّلَف»[2].

---

(١) مقال لـ (فيصل خرتش) في قرائته لكتاب «الحديث النبوي» لمحمد حمزة، منشور بمجلَّة «البيان» الإماراتية (بتاريخ ٣ أكتوبر ٢٠٠٥م).

(٢) «مفهوم النص» لنصر أبو زيد (ص١١/) بتصرف يسير.

المَبحث الثَّاني
دعاوي تسبُّب منهج المُحدِّثين
في تَسرُّب المُنكرات إلى كتب التُّراث قديمة

هذا الذي تقدَّم من عَيْبِ المُحْدَثِينَ علىٰ المُحدِّثين استغراقَهم في دراسةِ الأسانيدِ دون المتونِ ليس أصيلًا مِن بناتِ أفكارهم، ولا عن جهدٍ في استقراءِ عَملِ المُحدِّثينَ وتأمُّل مُصنَّفاتهم؛ بل هي إشاعةٌ كاذبةٌ قَديمةٌ، تُلقِّفت مِن عَهدِ الصِّراعِ العَقديِّ الدَّائر بين أهلِ السُّنةِ ومُخالِفيهم، ترجع في مُجمَلِها إلىٰ مقالات الجَهْمِيَّة، والَّتي «جَعَلَت جُلَّ همِّها النَّظَرَ في نفسِ الحديثِ، فإنْ راقَها أمرُه حَكَمَت بصحَّتِه، وأسندَته إلىٰ النَّبي ﷺ وإن كان في إسناده مَقالٌ . . وإنْ رَاعَهم أمرُه لمخالفتِه لشيءٍ ممَّا يقولون به، وإن كان مَبْنيًّا علىٰ مجرَّد الظَّنِ: بادَروا لردِّ الحديثِ! والحكمِ بوضعِه، وعدمِ صِحَّة رفعِه، وإن كان إسنادُه خاليًا عن كلِّ عِلَّة»[1].

مِثلُ هذه النَّظرةِ المُزدريةِ لقَدْرِ المُحدِّثينَ، كانت مَقْنَعًا للفخرِ الرَّازِي (ت٦٠٦هـ) -مع وافر عقله- لأَنْ يَدَّعِيَ «بأنَّ جماعةً مِن المَلاحدة وَضعوا أخبارًا مُنكَرة، واحتالوا في ترويجِها علىٰ المُحَدِّثين، والمُحَدِّثون لسلامةِ قلوبِهم ما عَرَفوها، بل قَبِلوها . .»!

---

(١) «توجيه النَّظر» لطاهر الجزائري (١/١٩٣).

ولأنَّ الرَّازيَّ يَعلمُ قَدْرَ الشَّيْخَين في قلوبِ العَامَّةِ والخاصَّةِ، اعتذَر لهما لكن بما يؤول إلىٰ نعتِهما بنوعِ دَروشةٍ، فقال: «.. البخاريُّ والقشيريُّ[1] ما كانا عَالِمين بالغُيوب، بل اجتهدا، واحتاطا بمقدار طاقتهما، .. غايةُ ما في البابِ أنَّا نُحسن الظَّن بهما وبالَّذين رَوَيَا عنهم، إلَّا أنَّا إذا شاهدنا خَبرًا مُشتملًا علىٰ مُنكرٍ لا يُمكن إسناده إلىٰ الرَّسول ﷺ، قَطَعنا بأنَّه مِن أوضاعِ المَلاحدةِ، ومِن تَرويجاتِهم علىٰ المُحدِّثين»[2].

فمَقالة الدَّسِ هذه في الصِّحاحِ قديمة، قد بلغت مِن القُبحِ في تَصَوُّر هذا العِلْم ما لأجله شنَّع أبو المظفَّر السَّمعاني (ت٤٨٩هـ) علىٰ مُحْدِثِها بنعتِه «جاهلًا، ضالًّا، مبتدعًا، كذَّابًا، يريد أن يُهجِّن بهذه الدَّعوىٰ الكاذبة صِحاحَ أحاديثِ النَّبي ﷺ وآثاره الصَّادقة، فيغلِّط جُهَّالَ النَّاس بهذه الدَّعوىٰ؛ وما احتجَّ مُبتدع في ردِّ آثارِ رسولِ الله ﷺ بحجَّةٍ أوهىٰ منها، ولا أشدَّ استحالةً مِن هذه الحجَّة».

ولم تسمح للسَّمعانيِّ نَخوَتُه علىٰ أهلِ الحديثِ حتَّىٰ ردَّ علىٰ هذه الدَّعوىٰ بقوله: «لَئِن دَخَل في غِمار الرُّواة مَن وُسم بالغَلط في الأحاديث، فلا يروج ذلك علىٰ جهابذة أصحابِ الحديثِ ورُتوتِ العلماء، حتَّىٰ أنَّهم عَدُّوا أغاليطَ مَن غلط في الأسانيد والمتون، بل تراهم يَعدُّون علىٰ كلِّ رجلٍ منهم في كَمْ حديثٍ غلط، وفي كمْ حرفٍ حرفٍ، وماذا صَحَّف؛ فإذا لم ترُج عليهم أغاليط الرُّواة في الأسانيد والمتون والحروف، فكيف يروج عليهم وضعُ الزَّنادقة وتوليدهم الأحاديث؟!»[3].

والَّذي يُلمُّ بشيءٍ مِن حالِ الرِّوايةِ والتَّصنيفِ الحديثيِّ مِن حين نشأتِه، والجُهدِ المبذول في تفحُّصِ أدقِّ تفاصيلِه، والمتعلِّقة بالرَّاوي ورِوايتِه ومَن رَوىٰ

---

(١) يعني مسلم بن الحجَّاج.

(٢) «أساس التَّقديس» (ص/٢١٨).

(٣) «الانتصار لأصحاب الحديث» للسَّمعاني (ص/٥٦- ٥٧).

عنه، وطريقةِ روايتِه، مِن قِبَلِ أئمَّةٍ نَذروا أنفُسهَم لهذا الشَّأن، خصيصةً لهذه الأمَّة شهِد بفضلِها بعضُ الدَّارسين الغربيِّين أنفسِهم[1]: يجعلُ مِن القولِ بتَسرُّبِ المَكذوباتِ فيما صنَّفوه مِن أحاديث، دون أن يفطَنَ لذلك أحدٌ مِن أولئك الجهابذة طولَ تلك القرون المتلاحقة، ضربًا مِن ضروبِ الخيالِ المَمجوجِ.

(١) انظر عددًا مِن شهاداتهم في «المستشرقون والحديث النَّبوي» لمحمد بهاء الدِّين (ص/ ٣٠).

المَبحث الثَّالث
أَثَر الأطروحاتِ الاستشراقيَّة
في استخفاف المعاصرين بمنهج المُحدِّثين

مع مرور الزَّمن وخمولِ علمِ الحديثِ في هذه الأعصرِ المتأخِّرة، انبعثَ مِن المُستشرقين مَن جَدَّد النَّفخَ في هذه الشُّبهة، والتَّرويج لها عبر المُنتدياتِ العِلميَّة، والمجلَّات البَحثيَّة، دون إمعانٍ للنَّظر في الدَّعوىٰ، أو إعمال للفكر في كلامِ المُدَّعىٰ عليهم، أو سبرٍ في البحثِ في مُصنَّافتهم، زاعمين أنَّ حكمَهم علىٰ منهجِ المُحدِّثين نتاج بحث موضوعيٍّ، اقتضاه المنهج النَّقديُّ المُستحدَث في توثيقِ الأخبار.

بل هؤلاء المُستشرقون قد زادوا علىٰ تشنيعِات الأقدمينَ علىٰ المحدِّثين أمثلةً مِن عندِهم جديدة، حسِبوها شاهدةً علىٰ اختلال الأُسسِ المنهجيَّة الَّتي ابتنَىٰ عليها المُحدِّثون صناعةَ الأخبار؛ فإذا بَلغوا مُنْيتَهم في هدمها -وهيهاتَ لهم- انهدمَ تَبعًا لهذا العلم باقي العلومِ النَّقليَّة مِن تَفسيرٍ وفقهٍ ولُغةٍ وتاريخٍ! لاعتمادِ المُشتغلين بها علىٰ منهجيَّةِ أهل الحديث في الرِّواية والإسناد، ؛ وهنا تكمُن خطورةُ إسقاطِ علمِ الحديثِ علىٰ الإسلامِ كلِّه!

ترىٰ شاهدَ هذا الالتفاتِ الخطيرِ لحربِ المُحدِّثين في مثلِ قولِ (عابدٍ الجابريِّ): « . . إنَّ الموروثَ الثَّقافي العربيَّ الإسلاميَّ الَّذي تناقلته الأجيالُ،

منذ عصر التَّدوين إلىٰ اليومِ، ليس صحيحًا علىٰ وجهِ القطعِ، بل هو صحيحٌ فقط علىٰ شروطِ أهل العلم، الشُّروط الَّتي وَضَعها وخَضَع لها المُحدِّثون والفقهاء والمُفسِّرون والنُّحاة واللُّغويُّيون الَّذين عاشوا في عصرِ التَّدوين، ما بين مُنتصف القرن الثَّاني، ومُنتصف القرن الثَّالث للهجرة»[1].

فما هذا الكلام إلَّا علقمٌ من مشروعٍ أقامه المستشرقون في دراستهم للسُّنة، ونُقرُّ لهم بنجاح تسريبِ كثيرٍ مِن أحكامِهم البَحثيَّة وإنفاذِها في عقولِ جمهرةٍ مِن المُثقَّفين المُحْدَثين؛ كتلك الإشكالات الفنيَّة المتعلِّقة بالتَّدوينِ، وتحريفِهم لمفهوم بعض المصطلحات كـ«السُّنة»، وقضيَّة اختلاطِ الأحاديث بالإسرائيليَّات . . إلخ؛ ومِن أكثر ما راج لهم مِن ذلك في القرنين المنصرمين: **مَقولُهم بإغفال المُحَدِّثين لنقدِ المُتونِ في توثيقِهم للأحاديث**[2].

كان مِن أوائل من هوَّش بهذه التُّهمة عليهم مستشرق إيطاليٌّ يُدعىٰ «كايتاني» *(Caetani)*[3]؛ تَضمَّنت فقرةٌ مِن كتابه «الحَوْلِيَّات الإسلاميَّة»[4] زبدةَ ما خلُصَ إليه في هذا الباب، وهي قوله: «كلُّ قَصدِ المحدِّثين ينحصر ويتركَّز في وادٍ جدبٍ مُمحِلٍ مِن سَردِ الأشخاص الَّذين نَقلوا المَرويَّ، ولا يشغل أحدٌ نفسَه بنقدِ العبارة والمتنِ نفسه! . .»؛ ثمَّ خمَّن عِلَّة هذه الغفلة منهم بقوله: «. . إنَّ المحدِّثين والنُّقادَ المسلمين لا يجسرون علىٰ الاندفاعِ في التَّحليل النَّقدي للسُّنة إلىٰ ما وراء الإسناد، بل يَمتنعون عن كلِّ نَقدٍ للنَّص، إذ يرَونه احتقارًا لمَشهوري الصَّحابة، وقِحةً ثقيلةَ الخطَرِ علىٰ الكَيانِ الإسلاميِّ»[5].

---

(١) «تكوين العقل العربي» (ص/ ٦٤).

(٢) انظر «المستشرقون والسنة» لسعد المرصفي (ص/ ٢٤).

(٣) ليوني كايتاني: مستشرق إيطالي، اشتهر بكتابه «الحوليات»، وهو أوسع تاريخ استشراقي لعهد النبوة والخلفاء، توفي (ت١٩٣٥م)، انظر «موسوعة المستشرقين» للبدوي (ص/ ٤٩٣).

(٤) «المستشرقون والحديث النبوي» لمحمد بهاء الدين (ص/ ١٢٩).

(٥) «دائرة المعارف الإسلامية» (مادة: أصول، المجلد الثاني، هامش ٢٧٩)، وانظر «المستشرقون والحديث النبوي» لـ د. محمد بهاء الدين (ص/ ١٢٩-١٣٠).

غير أنَّ المرجعيَّة الاستشراقيَّة قد تركَّزت قبله في استقاء ما صَوَّبه (جولدزيهر) إلىٰ منهج المحدِّثين مِن مَعاوِل النَّقض[1]؛ فكانت مُؤلَّفات هذا المَجَريِّ هي الأكثرَ تَداوُلًا في هذا الفنِّ بين الدَّارسين[2]، وهو كسالِفه (كايتاني) يعتبرُ «أنَّ نقدَ الأحاديث عند المسلمين قد غَلَب عليه الجانب الشَّكلي منذ البداية، وأنَّه لا يخضع للنَّقدِ إلاَّ الشَّكل الخارجيُّ للحديث.

ذلك أنَّ صِحَّة المَضْمون عندهم مُرتبطة أوثق الارتباط بنقد سلسلة الإسناد، فإذا استقامَ سَنَد حديثٍ لقواعد النَّقد الخارجيِّ، فإنَّ المتن يُصَحَّح، حتَّىٰ ولو كان مَعناه مُجانبًا للواقع، أو احتوىٰ علىٰ مُتناقضات، ويكفي للإسناد أن يكون مُتَّصل الحلقات، وأن يكون رواتُه ثقاتٍ، اتَّصل الواحد منهم بشيخه، حتَّىٰ يُقبل مَتن مَرويِّه»[3].

وقد جاء بعد هؤلاءِ مَن خَصَّ البخاريَّ صراحةً بهذه الفِرية، فأقحمَه في زمرةِ المُتهالكين علىٰ الإسنادِ من غير تفهُّمٍ، كالَّذي زعمه المستشرق (ألفريد يُوم)[4] فيه بقوله: «مَتىٰ ما اقتنعَ البخاريُّ بتحديدِ بحثِه في سلسلةِ الرُّوَاةِ

---

(١) كِتاباتِه المُضمَّنه في الجزءِ الثَّاني مِن كتابه «دراسات إسلاميَّة»، حيث خصَّص نصفه الأوَّل عن علم الحديث وتاريخه وتطوُّره، وهذا الجزء طُبع سنةَ ١٨٩٠م، وكتابه الآخر «مذاهب التَّفسير الإسلاميّ»، المترجم إلىٰ العربيَّة باسم «العقيدة والشَّريعة في الإسلام، وهو في أساسه مجموعة محاضرات ألقاها أمام اللجنة الأمريكية للمحاضرات في تاريخ الأديان، والكتاب طبع سنة ١٩٤٦م، وانظر مقدمة المترجمين للكتاب (١/ ٥).

(٢) تولي هذه الدعوىٰ جماعة غير (جولدزيهر)، منهم (نيكولاس أغنائدس) و(وِليام مُوير) و(إسبرنجر)، انظر مقالاتهم في «الظاهرة الاستشراقية وأثرها علىٰ الدراسات الإسلامية» لـ د. ساسي الحاج (ص/ ٥٨٥-٦٣٠)، و«منهج النقد عند المحدثين» لـ د. محمد مصطفىٰ الأعظمي (ص/ ١٢٨-١٤٩).

(٣) «الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث» لمحمد حمزة (ص/ ٢١٠).

(٤) ألفريد كيوم: إنجليزي معاصر، اشتهر بالتعصب ضد الإسلام، حاضر في جامعات انجلترا وأمريكا، وتغلب علىٰ كتابته وآرائه الروح التبشيرية، من كتبه (الإسلام)، يقول محمد البهي: «من المؤسف أنه تخرَّج عليه كثير ممن أرسلتهم الحكومة المصرية في بعثات رسمية للخارج لدراسة اللغات الشرقية!»، انظر ترجمته في كتاب هذا الأخير «المبشرون والمستشرقون في موقفهم من الإسلام» (ص/ ٢٣).

في السَّند، مُفضِّلًا ذلك علىٰ نقد المتن، صارَ كلُّ حديثٍ مَقبولَ الشَّكلِ قطعيًّا بحكمِ الطَّبع»[1].

فهذه الدِّراساتُ الغربيَّةُ بما أفرزته من نتائج حُكميَّة علىٰ عمل المحدِّثين، قد تبنَّتها شرائح واسعة مِن مُثقَّفين إسلاميِّين وغير إسلاميِّين، تراها منتشرةً في كتاباتِ مثل (أحمد أمين)، و(علي عبد الرَّازق)[2]، و(محمود أبو ريَّة)[3]؛ وكان (رشيد رضا) في مقدِّمة هؤلاء المتأثِّرين في هذا الباب بسموم الاستشراق، وعليه يُثني (محمَّد حمزة) أحدُ حَداثيِّي تونس بقوله: «محمَّد رشيد رضا كان بحقٍّ مِن أوائِل المُفكِّرين في بداية هذا القرن الَّذين نَبَّهوا إلىٰ ما اعترىٰ منهجَ المُحدِّثين القُدامىٰ مِن خللٍ، حين رَكَّزوا نقدَهم علىٰ السَّندِ دون المتن»[4].

إلىٰ أن جاء الحَدَاثِيُّون ليحتسبوا الجُهدَ في تَغْريبِ تلك الدِّراساتِ الاستشراقيَّة في هذا موضوعه السُّنة والحديث، ثمَّ الاستعانةِ بها للتَّشكيكِ بمَصادر التَّلقي عند أهل السُّنةِ بصفةٍ خاصَّة[5].

---

(١) Guillaume, Alfred: The Traditions of Islam, P. 55 نقلًا عن «موقف الاستشراق من السنة والسيرة النبوية» لأكرم العمري (ص/ ٧٤).

(٢) **علي بن حسن بن أحمد عبد الرَّازق**: باحث من أعضاء مجمع اللغة العربية بمصر، ولد بإحدىٰ أعمال المنيا بمصر، وتعلم بالأزهر، ثم بجامعة أكسفورد، وأصدر كتابه المثير للجدل «الإسلام وأصول الحكم» سنة ١٩٢٥م، توفي سنة (١٣٨٦هـ)، انظر «الأعلام» للزركلي (٤/ ٢٧٦).

(٣) انظر أثر تلك الأطروحات الاستشراقية في السُّنة علىٰ هؤلاء الكُتاب وغيرهم في «المستشرقون والحديث النبوي» (ص/ ٢٧٢-٢٨٠) لـ د. محمد بهاء الدِّين.

(٤) «الحديث النبوي» (ص/ ٢١١).

(٥) فلا يُسأل بعدُ عن فرحةِ الشِّيعة الإماميَّة بهذه الطُّعونِ، وهي بأقلامِ مَن يُحسبُ في ظاهرِه علىٰ أهل السُّنةِ، والاستشهادِ بها في طَيَّات ردودِهم علىٰ علماءِ السُّنة، كما تراه - مثلًا - في كتاب «أبو هريرة» لعبد الحسين الموسوي (ص/ ٣٩-٥١)، و«معالم المدرستين» لمرتضىٰ العسكري (١/ ٣٦١).

المَبحث الرَّابع
المُراد بـ «نقد المتن»
عند عامَّة المعاصرين النَّاقدين «للصَّحيحين»

أُولىٰ المَعاركِ في ساحة التَّدافع الفكريِّ بين أهلِ الحديثِ وخصومِهم ينبغي أن تبدأ بـ: **تحديد المُراد بالمُصطلحات، فإنَّ** حُسن التَّصوُّرِ لمُراد الخصمِ من «**النَّقد للمتن**» -مثلًا- كَفيلٌ بإفحامِ جوابِه، واختصارِ وقتِ نِزالِه، بدل التِّيه الحاصل في كثيرٍ من الجدالات العقيمةِ النَّاجمة عن اختلافِ مُراد كلِّ طرف من هذا المُصطلح.

فقد كنت ألاحظ في تَتبُّعي لجملةٍ مِن كتاباتِ المُعترِضينَ علىٰ منهج المحدِّثين، أنَّها تحصر معنىٰ النَّقدِ للمتنِ في معنىٰ «تمحيصِ الأحاديثِ مِن جهة مَعقوليَّةِ مَعانيها، بعرضِها علىٰ الأصولِ القطعيَّة».

ترىٰ مثال ذلك في قول (محمَّد حمزة): «نقد الحديث يَتفرَّع إلىٰ قِسمين:

قسم: يستند فيه علىٰ الرِّواية وصحَّتها والرِّجال، ومقدار الثِّقة بهم.

أمَّا القسم الثَّاني: فيعتمد فيه علىٰ الحديث نفسِه ووضعوا له علومًا، منها: علم غريب الحديث ومُختلِفه، وناسخِه ومنسوخِه.

بيدَ أنَّ النَّظر في صحَّة المتن، وما إذا كان مُساوقًا للظَّرف الَّذي قيل فيه، واتِّفاق ذلك الحديث مع سُنن الحياة، والقوانين الطَّبيعيَّة، وحكم العقل: لم يحظَ

بما حظيَ به القسم الأوَّل من عناية المُحدِّثين، وهو ما حدا بالباحثين المُحْدثين إلىٰ توجيه نقدِهم إلىٰ هذا الخلل في منهج المحدِّثين»[1].

غير أنَّ فئةً مِن أذنابِ المُستشرقين تُصرُّ علىٰ أن تفهم مِن عبارات المُستشرقين نفيَ نظرِ المُحدِّثين في المتونِ بالمرَّة، حتَّىٰ ما تَعلَّق بالشُّذوذِ واختلافِ الألفاظ! وأنَّهم يتَعبَّدون بالحديثِ لمُجرَّد وثاقةِ رواتِه واتِّصالِ سنده! فيَتَعلَّقون في هذا الفهم بمثل فقرةٍ للمستشرق (كايتاني) قال فيها: «إنَّ المحدِّثين لا يجسُرون علىٰ الاندفاعِ في التَّحليلِ النَّقدي للمُتْنة إلىٰ ما وراء الإسناد، بل يَمتنعون عن كلِّ نقدٍ للنَّص»[2].

ولا أخالُ أحدًا أشهرَ مِن (أبو ريَّة) في إشاعةِ هذا التَّعميم الظَّالم في حقِّ المُحدِّثين، فقوَّلهم ما لم يقولوا حين زعم تنكُّبهم عن «غَلَطِ المتون، فهم يقولون: مَتَىٰ صَحَّ السَّند صَحَّ المتن»[3].

وعلىٰ هذا المنوالِ في الفِرَىٰ جرىٰ (إبراهيم فوزي) في قوله عن المُحدِّثين: «يعتبرونَ نقدَ المتن لا يجوز البحثُ فيه متَىٰ صحَّ الإسناد، فابتعدوا عنه»[4].

فهذا التَّصوُّر السَّيء لمنهج المُحدِّثين انسحب علىٰ عَمل البخاريِّ ومسلمٍ في صحيحيهما، فلم يُتوَرَّع عن إلزاقِ هذه التُّهمة بهما بالتَّبع، إذ كانا في نَظرِ المُعترضين لا يَعدُوان العناية «بالتَّحقيقِ في السَّند، وبَنيَا صَحيحَيهما علىٰ شروطِهما فيه، أو علىٰ ما صَحَّ عندهما مِن الإسناد، فإذا صَحَّ الإسناد وكان رجالُه ثِقاتًا في حكمِهما عليهم، كان مَتنُ الحديث صَحيحًا، بمعنىٰ أنَّه ممَّا قاله رسول الله ﷺ علىٰ وجهِ التَّحقيقِ»[5].

---

(١) «الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي المعاصر» (ض/٢٠٩).

(٢) من حاشية الخولي علىٰ «أصول الفقه المحمدي» لشاخت (ص/٦٥-٦٦).

(٣) «أضواء علىٰ السنة المحمدية» (ص/٢٥٨).

(٤) «تدوين السنة» لإبراهيم فوزي (ص/١٦٦-١٦٧) بتصرف يسير.

(٥) «قراءة في منهج البخاري ومسلم في الصحيحين» للأدهمي(ص/٢٧).

فتلك المَقولة من (محمود أبو ريَّة) -هو ومَن تأبَّطها معه- لا يستحيي من الإعلان بها، وهو يَعلمُ يقينًا بأنَّ علم «مصطلح الحديث» زاخرٌ بمباحثِ الشُّذوذِ والاضطرابِ، والقَلْبِ، والإدراج، والعِلَل، ومختلف الحديث، وهذه كلُّها من مَباحث المتون؛ ويعلم أنَّ علماءَ الحديثِ قد أوْلَوا هذه المَباحث المَتنيَّة حَيِّزًا في مُصنَّفات العِلَل والتَّخاريج.

هذا الإقرار تجده في مثل قولِ (كايْتَاني) نفسِه: «إنَّ المحدِّثين صرَّحوا أنَّه لا يلزم من صحَّة السَّند صحَّةُ المتن، فكانوا صريحين في عدم ربط السند بالمتن بالقبول والرفض، وإن كل واحد منهما وحدة مستقلة لإجراء النقد والتحليل عليه، وإن هناك أشياء تؤثر علىٰ المتن مع صحة السند كالشُّذوذ ووجود علَّةٍ في المتن»[1].

فالَّذي أفهمه من هذا الكلام، أنَّ المُستشرقين المُعتنين بموضوع الحديث، يريدون مِن إطلاقِ هذا النَّفيِ للنَّظر المَتنيِّ عن المُحدِّثين: **نفي النَّظر إلىٰ مَعقوليَّة معاني المتون في نفسها، ومدىٰ انتفاء المُعارضات الحِسيَّة والتَّاريخية ونحوها عنها**؛ ولكن كثيرٌ من المُثقَّفين العرب انساقوا وراء تلك الإطلاقاتِ مِن غير وَعيٍ تامٍّ بحقيقتها وسِياقاتها، فوقعوا في كذبٍ مفضوح علىٰ المُحدِّثين؛ ولعلَّهم تقصَّدوه من باب التَّهويلِ في التَّوصيفِ! تشنيعًا وتصغيرًا لأقدار المُحدِّثين في نظرِ النُّخَب المُثقَّفة المُسلِمَة.

فلهذا أجِدُني مُستثقِلًا بعضَ كتاباتِ الإسلاميِّين مِمَّن تَعنَّىٰ الردَّ علىٰ المستشرقين وأفراخِهم في هذا الباب، وهم يَستجلبونَ رُكامًا مِن أمثلةِ نقدِ المُحدِّثين لألفاظِ المتونِ، زيادةً، ونقصًا، وتفرُّدًا، واضطرابًا . . إلخ، ممَّا يذكره العلماء في كُتبِ «المصطلح»، مِمَّا يعلمه المُستشرقون قبلهم[2]؛ فهذا عندي

---

(١) انظر قوله في «دائرة المعارف الإسلامية (٢/الهامش ٢٢٩- الخولي).

(٢) كما ترىٰ هذا الصنيع -مثلا- عند عبد الله الخطيب في كتابه «الرد علىٰ مزاعم المستشرقين: جولدزيهر وشاخت» (ص/٣٦)، وصالح رضا في «النظر في متن الحديث في عصر النُّبوة» (ص/٣٧٨) وغيرهما كثير.

-والله- مَضيعة لوقت القارئ، واستكثار للأوراقِ بلا فائدةٍ، وخروج عن مَحلِّ النِّزاع، بما يَعود علىٰ أفهامِ أهلِ الحقِّ بالمَثلبةِ.

المَبحث الخامس
دَوْرُ بعض كبارِ كُتَّابِ العَربيَّةِ
في تَفَشِّي تُهمة إغفال المحدِّثين لنقد المتون

لقد ساهم في استشراءِ هذه الشُّبهة في أوساطِ المثقَّفين قامةُ مَن تَصدَّر القولَ بها مِن العلماءِ والمفكِّرين في النِّصفِ الأوَّل مِن القرن الماضي؛ نستحضر منهم -علىٰ سبيل المثال- أحمد أمين (ت١٣٧٣هـ).

فلَكَم أبدىٰ هذا الرَّجل تحسُّرًا علىٰ افتقارِ المُحدِّثين إلىٰ النَّظر الاعتزاليِّ العقلانيِّ إلىٰ المتونِ، فإنَّهم كانوا -بزعمه- «يعنون عِنايةً تامَّةً بالنَّقدِ الخارجيِّ، ولم يُعنوا هذه العنايةَ بالنَّقد الدَّاخلي، . . فقَلَّ أن تظفر منهم بنقدٍ من ناحية أنَّ ما نُسب إلىٰ النبي ﷺ لا يتفق والظُّروف التَّاريخيَّة، أو أنَّ الحوادث التَّاريخيَّة تناقضه، أو أنَّ عبارة الحديث نوع من التَّعبير الفلسفي يخالف المألوف من تعبير النَّبي ﷺ، أو أنَّ الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتون الفقه، وهكذا . . فلم نَظْفَر منهم في هذا البابِ بعُشْرِ مِعشار ما عُنوا به في جرحِ الرِّجال وتعديلِهم»[1].

ومِمَّن يعنيهم (أحمد أمين) بهذا المثلبة البخاريُّ؛ فإنَّه علىٰ ما يُكنُّه له لمُحاولات نقده للأحاديث مِن تقديرٍ، يراه مِمَّن «يُثبتُ أحاديثَ دَلَّت الحوادث الزَّمنية والمشاهدة والتَّجربة علىٰ أنهَّا غير صحيحة»[2].

---

(١) «فجر الإسلام» (ص/٢٣٨) بتصرف.

(٢) «فجر الإسلام» (ص/٢٣٨).

والَّذي علينا التَّنبه إليه هنا: أنَّ طبيعة هذه الشُّبهة كانت محتاجةً لكشفِها وقتَ بروزها علىٰ يَدِ مثل هؤلاءِ الكُتَّاب المُبرَّزين، إلىٰ مَن يسبر أقوال المُحدِّثين، ويستحضر مُمارساتهم النَّقديَّة مِن مَظانِّها، ومَن له اطِّلاعٌ واسعٌ علىٰ تأصيلاتهم في كُتب الحديثِ والتَّواريخ، واستقراءٌ لأحكامهم التَّطبيقيَّة في كتب التَّخاريج والعِلَل.

وهذه درجة لم يكُن قادرًا علىٰ بلوغِها إلَّا النَّادر من العلماء وقتئذ! من بعض مَن كان له فهم لهذا الفنِّ ونوعُ إلمامٍ بمُصنَّفاته؛ فقلَّ أن تجد هذا الصِّنف إبَّان تلك الحقبة العلميَّةِ المُوحِشة مِن تاريخ المسلمين، والَّتي غرقت ركودًا في شتَّىٰ العلوم الشَّرعيَّة والكَونيَّة، فما ظنُّك بعلمٍ دقيقٍ مثل علم الحديث في نُدرةِ مشايخِه؟!

لقد كان غياب الدَّرس الحديثيِّ المتخصِّص، وقِلَّة الغائصين في أعماقِ نقده ودقائقِه، سببًا مؤثِّرًا في توالي الطُّعونِ في أربابِه، وتكاثر الاستشكالات مع تأخُّر الإجابات، والتباس الأمورِ علىٰ جملةٍ كبيرةٍ من المُثقَّفين، بسبب التَّسلُّط الفكريِّ الغَرْبيِّ علىٰ العقل العَربيِّ، أكرهَ الجماهير علىٰ مُسايرتِه والخنوع له.

المَبحث السَّادس
مركزيَّة مقالات (رشيد رضا)
في انتشارِ الشُبهة في الطَّبقات اللَّاحقة من المُثقَّفين

مع ما قُلناه عن تلك الحقبة من القرن الماضي، فلسنا مِمَّن يحُطُّ مِن قيمةِ بعضِ الرُّموزِ الجليلةِ القدرِ وقتَها، المُتفهِّمة لجملة من هذا الفنِّ العزيز مِن فنونِ الشَّريعةِ، أعني منهم بالدَّرجة الأولىٰ (محمَّد رشيد رضا)، في محاولاتِه لإحياءِ ما اندثرَ مِن هذا العلمِ، وبَثِّ شيءٍ مِن ثقافتِه في الأوساط العِلميَّة والأدبيَّة.

لكنَّ الشَّيخَ مع هذا - مثله مثل كثيرٍ مِن المُتشرِّعين الإصلاحيِّين وقته - لم ينجُ مِن سطوة التَّيار الكلاميِّ الجاري في أروقةِ أغلب المعاهد الشَّرعيَّة في ربوعِ البلادِ الإسلاميَّة، المُتلكِّئة في حُجِّية الآحادِ في العقائد؛ فرشيد أحدُ خرِّيجيها، وقد ورِثَ مِن تمعقُلاتِ شيخِه (محمَّد عبدُه) في نقدِ النُّصوص الشَّرعيَّة ما ورِث، فضلًا عمَّا علِق في ذهنِه مِن مَقالات المُستشرقين.

فكان لكلٍّ هذا الدَّافعُ له لأن يجترِئ علىٰ المُحدِّثين في مَواطن مِن كتاباتِه، لأنَّهم في اعتقادِه «قلَّما يُعنَون بغَلَطِ المتونِ فيما يخصُّ مَعانيها وأحكامَها، وإنَّما كانت عِنايتهم التَّامة بالأسانيدِ، وسِياق المتونِ وعباراتها»[1].

---

(١) «مجلة المنار» (٢٩/ ٣٧).

ويبلُغَ بـ (رشيد) الغَمز في بديهةِ البخاريِّ ومسلمٍ، إلىٰ أن يَتعقَّبَ اتِّفاقَهما علىٰ تصحيحِ حديثٍ أودَعاه كِتابَيهما بقولِه: «.. أمَّا علماء الرِّوايات، فليسوا ممَّن يُطلب منهم معرفة هذه الحقائق في نقد المتون»[1]!

حتَّىٰ صارَ (رشيد رِضَا) في نَظرِ المناوئين للمُحدِّثين «بحقٍّ مِن أوائلِ المفكِّرين في بدايةِ هذا القرن الَّذين نَبَّهوا إلىٰ ما اعْتَرَىٰ منهجَ المحدِّثين القُدامَىٰ مِن خَلَل، حين رَكَّزوا نقدَهم علىٰ السَّنَدِ دون المتنِ»[2].

ولأجل ما كان لـ (رشيدٍ) مِن مكانةٍ في قلوبِ أهلِ الدَّعوة وأرباب القَلَم بمختلفِ مَشاربهم الفكريَّة، فضلًا عمَّا كان لمجلَّتِه «المنار» مِن صيتٍ ذائعٍ؛ فقد تمكَّنت مَقالاته النَّاقمة علىٰ منهجِ المُحدِّثين مِن تبوُّئِ مساحةٍ مهمَّةٍ مِن تفكير العقل المُسلم.

وهذه نتيجة طبيعيَّة؛ فإنَّ الرَّأيَ المَدخول -كما يقول الجُرجانيُّ- «إذا كان صُدورُه عن قومٍ لهم نباهةٌ، وصِيتٌ، وعلوُّ منزلةٍ في أنواعٍ مِن العلومِ غيرِ العلمِ الَّذي قالوا ذلك القول فيه، ثمَّ وَقَع في الألسُن، فتداوَلته، ونَشَرته، وفَشا وظَهر، وكثُر النَّاقلون له، والمُشِيدون بذِكرِه: صارَ تَرْكُ النَّظَر فيه سُنَّة، والتَّقليد دينًا؛ فكَم مِن خطأٍ ظاهرٍ، ورأيٍ فاسدٍ، حَظِي بهذا السَّبَب عند النَّاس، حتَّىٰ بوَّأوه أخَصَّ مَوضعٍ مِن قلوبِهم، ومَنحوه المحبَّةَ الصَّادقة مِن نفوسِهم، وعَطفوا عليه عطفَ الأمِّ علىٰ واحدِها، وكم مِن داءٍ دَوِيٍّ قد استحكَم بهذه العِلَّة، حتَّىٰ أعْيَا علاجه»[3].

---

(١) «مجلة المنار» (٣٣/٣٣).

(٢) «الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي المعاصر» لمحمد حمزة (ص/٢١١).

(٣) «دلائل الإعجاز» (ص/٤٦٤) بتصرف يسير.

المَبحث السَّابع
محاولة استبدال المنهج النَّقدي للمُحدِّثين بمنهجِ النَّقد الداخليِّ الغربيِّ

وهكذا لم يَزل الأمر في سفولٍ بعد (رشيد رضا) حتَّىٰ صارت هذه النَّزعة إلىٰ نقد منهج المُحدِّثينَ مُستَراحًا لفِئامٍ مِن المُستَغْرِبين لاقتحامِ سِياجِ التُّراثِ، علىٰ أساسِ النَّقد العقليِّ لنصوصه الموافقِ لأساليب النَّقد الغربيِّ للتَّواريخ؛ «نقدٌ للأحاديثِ بميزانٍ جديدٍ، يقوم علىٰ أساسِ سلامةِ ومَعقوليَّة المتن ذاتِه، لا علىٰ أساسِ سلامةِ الرُّواة»[1].

فهذا الاختراع الجديد يُسمُّونه «**النَّقدَ الدَّاخلي**»، وهو أساسُ المَعارف عند الحَداثيِّين[2]، يتمُّ وفقَ آليَّةٍ مُبتدعةٍ، تُفضي إلىٰ أنَّ الحقيقةَ العلميَّة لا تَتقرَّر بمُجرَّد الشَّهادة[3]، بل علىٰ «مَناهج مُستحدثةٍ، تفيد مِن الثَّورة المَنهجيَّة المعاصرة، مُعوِّلةً علىٰ نقدِ المتونِ، بقياسِها علىٰ رُؤَىٰ الإسلام، وجوهرِه، ومَبادئِه العامَّة كما وردت في القرآن، فهو يطرحُ جانِبًا منهجَ الإسناد»[4]، الَّذي يكرِّس تقديسَ النَّص وشموليتَه، ويقصي مبدأ تاريخيَّته ومحدوديَّته.

---

(١) «تحديث العقل الإسلامي» للعشماوي (ص١٢/)، نقلًا عن كتاب «النَّص القرآني» لتيزيني (ص/ ٣٣١).

(٢) «من العقيدة إلىٰ الثورة» لحسن حنفي (٤/ ٤٠-٤١).

(٣) «المدخل إلىٰ الدراسات التاريخية» لأنجلوا وسينوبولس (ص/ ١٢٥ ١٢٣).

(٤) «التراث وقضايا العصر» لمحمود إسماعيل (ص/ ٥٣) بتصرف يسير.

فأهلُ النُّصوص من أهل الحديث عندهم مَنعوتون بسَطْحِيَّة النَّظر، وسذاجةِ التَّفكير، لاعتمادِهم علىٰ مجرَّدِ السَّمع مِن الثِّقات[1]، «وليس ثَمَّ معيارٌ خارجيٌّ للأمانةِ ولا للدِّقة»[2].

(١) انظر «الحداثة وموقفها من السنة النبوية» (ص/٢١٦-٢١٧).

(٢) «المدخل إلىٰ الدراسات التاريخية» لأنجلوا وسينوبولس (ص/١٢).

المَبحث الثَّامن
باعث انكبابِ المُستشرقينَ على قضيَّة نقد المتونِ

«المنهج التَّاريخي الاسترادادي» الغَربيُّ مَسلك حديث في توثيقِ التَّواريخ، يقوم علىٰ استردادِ أحداثٍ وقعت في الماضي تبعًا لما تَرَكَته مِن آثار؛ مِن أساساتِه اعتمادُه علىٰ الملاحظةِ غير المباشرة، يسعىٰ فيه المؤرِّخ إلىٰ الوصول إلىٰ نقاطٍ معرفيَّة قديمةٍ لا يصل إليها إلَّا مِن خلال وسائط مِن وثائقَ وشواهد، فهو يجمع تلك الوقائع المتفرِّقة، ويُناسق بينها، في خطٍّ معاكس لمسيرة الزَّمن، ليُنتج بها معرفةً تاريخيَّة، أقرب ما تكون عنده إلىٰ الحقيقة[1].

وبما أنَّ تاريخَ هؤلاءِ فَقيرٌ إلىٰ المُعطياتِ التَّاريخيَّة المُؤسِّسة، منقطعةٌ مُستنداتُه بمَصادرها الأصليَّة، لغفلةِ آبائهم عن توثيقِ أخبارِهم بالتَّسَلسُل الشَّفَوي أو الكِتابيِّ، كانت في أغلبها أخبارًا ومَصادر مُفرَّقة ومُفرغةً في كثيرٍ مِن حلقاتها، أثمنُ ما يظفرونَ به وِجاداتٌ، هي أضعَفُ أدواتِ التَّحمُّل عند المسلمين: فحينئذٍ انحصرَ عملُ المُستشرقِ في دراسةِ متونِ الأخبارِ دون أسانيدها اضطرارًا.

هذا الفراغُ التَّاريخيُّ السَّحيقُ عند أهل المِلَل قبل الإسلام قال عنه محمَّد بن المظَفَّر الحافظ (ت٤١٥هـ)[2] قديمًا: «ليس لأحَدٍ مِن الأُمَم كلِّها قديمِهم

---

(١) «المنهج النَّقدي عند المُحدِّثين، وعلاقته بالمناهج النَّقدية التاريخية» لعبد الرحمن السُّلمي (ص/٩٣).

(٢) محمد بن المظفر بن علي بن حرب أبو بكر المقرئ الدينوري الحافظ: سكن بغداد، وحدث بها =

وحديثهم إسنادٌ، وإنمَّا هي صُحف في أيديهِم، وقد خَلطوا بكُتبِهم أخبارَهم، وليس عندهم تَمييزٌ بين ما نَزَل مِن التَّوراة والإنجيل ممَّا جاءهم به أنبياؤهم، وتمييز بين ما ألحقوه بكُتبهِم من الأخبار الَّتي أخذوا عن غير الثِّقات»[1].

فلعلَّك قد لمحتَ السِّرَ في تركُّز أغلبِ شُغلِ الأور يِّين النَّقديِّ علىٰ دراسةِ متونِ الرِّوايات التَّاريخيَّة، وتحليلِها بمعايير استحدثوها تُقرِّبهم فيما يظنُّون إلىٰ صورة ماضيهِم قدرَ الإمكانِ، لانعدامِ تَسلسُلِ الشُّهودِ الموصِلِ إلىٰ الصُّوَر التَّاريخيَّة المُتوخَّاة[2]؛ فلم يكن لهم مِن خيارٍ لتضييقِ هذه الفجوةِ إلَّا باللُّجوء إلىٰ التَّخيُّلِ في استعادةِ تلك الصُّور التَّاريخيَّة، وتمحيص الأخبارِ بالنَّظر العقليِّ فِي ما تفيده، والاعتماد علىٰ شهودٍ غير مُباشِرين للأحداث[3].

فذاك السَّند الرِّوائيُّ الإسلاميُّ حين افتقَدَه المنهجُ الغَربيُّ في دراستِه للوثيقة المدوَّنة، اضطرَّ إلىٰ «الفَرْضِ والتَّخمين، لمعرفةِ أصولِها ومصادِرها القديمة»[4]، مِمَّا كان له الأثر السَّلبي علىٰ ذات المنهجِ وتأخرِّ نضجِه، بقيت لأجله طبيعةُ المعرفة التَّاريخيَّة عند أربابِه ضعيفة، والوصول إلىٰ درجاتِ اليقينِ عندهم ضَئيلةٌ، والقدرة علىٰ المُحاكَمات التَّفصيليَّة تكاد تَنعدم.

ثمَّ إنَّ هذا المنهج الغربي الحديث -مع ذلك- مَنهجٌ مُجمَلٌ غير مُتخصِّص، موضوع لجميع الدِّراسات التَّاريخيَّة علىٰ حَدٍّ سَواء، ما يجعله غير فعَّالٍ في بلوغِ الحقائق علىٰ وجه الدِّقة[5].

= عن أبي إسحاق النيسابوري، وأبي بكر القطيعي، قال الخطيب البغدادي: «كتبنا عنه، وكان شيخا صالحا، فاضلا، صدوقا». انظر «تاريخ بغداد» (٤/ ٤٣٠).

(١) «شرف أصحاب الحديث» للخطيب البغدادي (ص/ ٥٩).

(٢) «منهج النقد عند المحدثين» لـ د. أكرم العمري (ص/ ٤٩).

(٣) انظر «دراسات تاريخية» لأكرم العمري (ص/ ٢٧).

(٤) انظر «منهج النقد التاريخي الإسلامي والمنهج الأوروبي» لعثمان موافي (ص/ ١٧٤).

(٥) «المدخل إلىٰ الدراسات التاريخية» (ص/ ٦-٢٥)، و«المنهج النقدي عند المحدثين وعلاقته بالمناهج النقدية التاريخية» (ص/ ٨٩، ٢٢١).

وهو وإن اتَّفق مع منهجِ النَّقدِ الحَديثيِّ الإسلاميِّ في أصولِ النَّظر التَّاريخي العامِّ، إذ كلاهما مُرتَكزٌ علىٰ مُقدِّماتٍ عقليَّةٍ متَّفق عليها: إلَّا أنَّ قُصارىٰ مَبلغ أولائكَ رَسْمُ خطوطٍ عَريضةٍ لنقدِ التَّواريخ، دون مُراعاةٍ لاختلافِ طَبائعها.

وهذا بخلافِ ما تَفتَّقت عنه عبقريَّة المُحَدِّثين، حيث تواردت عقولهم علىٰ ابتكار مَنهجٍ نقديٍّ يخصُّ مَجالًا تاريخيًّا بعينِه، مَحصورٍ في التَّاريخ النَّبَوي ومُتعلِّقاته، الزَّاخرِ بالشَّواهدِ والوثائقِ، لم تعرف له البشريَّة سميًّا في العناية والصِّيانة والاهتمامِ والنَّشر؛ ما أسهم في تهيئة منهج المحدِّثين للاكتمالِ، وتوفير الأدوات المناسبة لنقده، وضبطِه بقواعدَ يصلح تطبيقها علىٰ جميعِ جزئيَّاتِ هذا التَّاريخ.

ممَّا أبطأ بمنهج الغربيِّين أن يَصلَ إلىٰ المحاكماتِ التَّفصيليَّة الَّتي وَصَل إليها المُحدِّثون[1].

(١) «المنهج النقدي عند المحدثين وعلاقته بالمناهج النقدية التاريخية» للسُّلمي (ص/٩٧).

المَبحث التَّاسع
خطأ تطبيق «النَّقدِ الدَّاخليِّ» لمنهج الغربيِّ على تاريخِ السُّنة

مِن هنا يظهر غلط المُستشرقين ومَن قلَّدهم في تطبيقِ المنهج التَّاريخيَّ المُتَمعقِلِ علىٰ تاريخِ السُّنة النَّبويَّة، **مِن جهةٍ**: كونِه إجماليًّا لا يُثمِر نتائجَ دقيقةً؛ **ومِن جِهة**: افتقادِ العاملين به للخِبرةِ بتاريخِ السُّنة النَّبوية الَّذي يُراد انتقاده؛ مع الإضرابِ عمَّن ينظر منهم إلىٰ النُّبوَّةِ عبر مِنظارٍ فكريٍّ عَدائي، وما يَكتنف كتاباتِهم من خطايا منهجيَّة في النَّقدِ[1].

فحين يستصحب الغَربيُّ هذه الحمولةَ الفكريَّة في دراستِه للسُّنة، يتَوهَّم بعد استقراءٍ ناقصٍ لدواوينِها، وتتبُّعٍ عَيِيٍّ لتواريخها، ونظرٍ مُستَكثِرٍ لكُتبِ رجالها: أنَّ منهج المحدِّثين -علىٰ خلافِ مَنهجِهم- مَيَّالٌ إلىٰ النَّقد الخارجيِّ دون الدَّاخليِّ، نزَّاع إلىٰ الأشكالِ دون المَضامين.

ومِمَّا يعَزِّز هذا الاعتقاد الفاسد في نظره: وقوفه علىٰ أحاديثَ صحيحةِ الإسناد استشكلَها عقلُه، فيعتقد اختلاقَها مِن قِبَل المُتفقِّهة المسلمين، ليُشرِّعوا بها بعضِ الاتِّجاهاتِ السِّياسية وقتهم، أو بغيًا علىٰ بعضِ الطَّوائف المخالفة لأهل السُّنة؛ فيقول: كان حَقُّ مثل هذه المُنكراتِ أن تُطوىٰ ولا تُروىٰ؛ فإذْ لم

---

(١) انظر كشف شيءٍ من هذا الزَّيف في «العيوب المنهجيَّة في كتابات المستشرق شاخت المتعلقة بالسنة النبوية» لخالد الدريس، و«نقدات المستشرق الألماني هولدموتسكي لبعض النظريات الاستشراقية حول السنة النبوية» لأحمد صنوبر.

يستنكِرها المُحدِّثونَ وهم أهل الاختصاص، فلا محالة أنَّ مَسلَكَهم في دراسة الأسانيدِ قاصرٌ عن تَنقيةِ الأخبار مِن الزُّيوف الواضحة[1]، وأنَّ عزوفَهم عن النَّظرِ العقليِّ في المتون، واهتمامَهم بالأشكالِ الإسناديَّة، طريقةٌ «لا يُمكن التَّعويل عليها في الأغلبِ، لفُشوِّ الوَضع فيها»[2].

(١) انظر «الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث» لمحمد حمزة (ص/ ٢١٠).

(٢) «تاريخية الدعوة المحمدية في مكة» لهشام جعيط (ص/ ٢٢).

المَبحث العاشر
تسرُّب النَّظرة الاستشراقيَّة
إلى دراساتِ الإسلاميِّين لتُراثِ المُحدِّثين

مِن هناك بدأت دعواتِ تجديدِ آلياتِ النَّقد الحديثي، وإعادةِ تشكيل قواعدها، تَتوالىٰ داخلَ المنظومةِ الفكريَّةِ الإسلاميَّةِ نفسِها، وصار كثيرٌ من رجالاتِ الفكرِ ينظرون إلىٰ قواعد المُحدِّثين وأحكامِهم نَظرَ المُنافرِ بينها ومُتطلَّباتِ الواقع.

فهذا (طه العلوانيّ)[1] يدعو صراحةً إلىٰ تغيير منهجِ النَّقد الإسلاميِّ للأخبار، واستحداثِ بديلٍ له، فيقول في كلام له عن عَملِ المُحَدِّث: «.. إنتهىٰ إلىٰ تقليدِ الرُّواة والنَّقلةِ في قضايا الجرح والتَّعديل، والتَّوثيق، والتَّضعيف، أو تقليد ومتابعة الرُّواة في فهمِهم لتلك المَروياَّت، وفي ذلك ما فيه مِن تَوقُّف عن الإضافةِ إلىٰ العلم، وتكريسِ العقليَّة السُّكونية؛ ولذلك، فإنَّا نرىٰ الحاجة مُلحَّةً إلىٰ إعادةِ النَّظر في بِنية علومِ الحديثِ الفكريَّةِ والمنهجيَّةِ»[2].

---

(١) طه جابر العلواني: مفكر إسلامي، كان رئيس المجلس الفقهي بأمريكا، ورئيس جامعة العلوم الإسلامية والاجتماعية بفرجنيا بأمريكا، حصل علىٰ الدكتوراة في أصول الفقه من كلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر في القاهرة عام ١٩٧٣، ثم كان أستاذًا في أصول الفقه بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، شارك عام ١٩٨١م في تأسيس المعهد العالمي للفكر الإسلامي في الولايات المتحدة، وباسمها أصدر مجلة «إسلامية المعرفة»، كما كان عضو المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة، وعضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي في جدة، توفي سنة ٢٠١٦م.

(٢) من مقدمته لمجلة «إسلامية المعرفة» (العدد ٣٩، ص/ ٤١).

مثلُ هذه الرَّغبة المعاصرة الجامحة لاستبدالِ ما تَوارثته الأمَّة من مناهج التَّوثيق الحديثيِّ، مُستمد مِن جذرٍ أقدم، يرجع إلىٰ (محمَّد عبده) في سوءِ تصوُّرِه لأساساتِ هذا العلم، فقد كان مِن السَّابقينَ إلىٰ التَّقليلِ مِن قيمةِ الأسانيدِ الرَّائجةِ في صدر هذه الأُمَّة؛ يقول مَرَّةً في جدالِ أحَدِ علماءِ الهنود: «.. ما قيمة سَنَدٍ لا أعرف بنفسي رجالَه، ولا أحوالَهم، ولا مكانَهم مِن الثِّقةِ والضَّبط؟! إنَّما هي أسماءٌ تلقَّفَها المشايخُ بأوصافٍ نُقلِّدهم فيها، ولا سَبيلَ لنا إلىٰ البحثِ فيما يقولون»[1].

وهذا لا شكَّ منه تطلُّبٌ للمُحَال، وهي مَقالةٌ منه خطيرةٌ! مُنطويةٌ علىٰ جهلٍ بطبيعةِ تلك الأسانيد، والمَعايير الَّتي وضعها العلماء قبله للتَّحقُّق من مراتب الرُّواة، مع ما في رفضِه لها من خرمٍ لإجماعِ الأمَّة علىٰ اعتبارها بضوابِطها، وما إليه تَؤُول عبارتُه من دعوةٍ إلىٰ الانفلاتِ مِن السُّنَن جملةً.

وبمثل هذه الدَّعوىٰ يُعلِّل مَن يلغ في حياض «الصَّحيحين» بأنَّ الكِتابَين علىٰ غيرِ منهجيَّةٍ مَوضوعيَّةٍ متينة! ترىٰ ذلك -مثلًا- في ما استنكره (عبد الحميد أبو سليمان) من أحاديثِ في «صحيح مسلم»، حيث أرجعَ باللَّائمةِ سِراعًا إلىٰ المنهجِ النَّقدي الَّذي سارَ عليه مسلم بن الحجَّاج في انتخابِه للأخبار، فقال: «إنْ صحَّت مثلِ هذه النُّصوص، وما أظنُّ كثيرًا منها يَصحُّ بحرفه علىٰ الأقلِّ، مِن باب الدِّراية ونقدِ المتن: وذلك لِما قد يكون لَحِقها مِن عيوب الرِّواية، الَّتي يغلب علىٰ الظَّن أنَّه لم يتنبِه لها علماء الحديث»[2].

---

(١) «الأعمال الكاملة» لمحمد عبده (١/ ١٨٤).

(٢) في مقاله «حوارات منهجية في قضايا نقد متن الحديث الشريف»، المنشور بمجلة «إسلامية المعرفة» (العدد ٣٩، ص/٢٤٨).

المَبحث الحادي عشر

لزوم النَّظر الإسناديِّ في عمليَّة النَّقدِ الحديثيِّ

المَطلب الأوَّل
منشأ فكرة الإسناد للأخبار الشَّرعيَّة

علىٰ خلاف ما يظنُّ كثيرٌ من المُعترضين علىٰ المحدِّثين، فإنَّ منهجهم في أصلِه هو كمنهجِ الغَربيِّين مِن جهة النَّظرِ إلىٰ أنَّ الوقائع التَّاريخيَّة الَّتي حَدَثت في زمنٍ سابقٍ تَركت وثائق أو شواهد، وأنَّ إثباتها يحتاج إلىٰ تَتبُّع هذه المُخلَّفاتِ، حتَّىٰ الوصول إلىٰ تلك الواقعةِ، في خطٍّ مُعاكس لمسيرة الزَّمن -كما أشرنا إلىٰ هذا سابقًا-؛ فإنَّ المُحدِّثينَ لإثباتِ حَدَثٍ للنَّبي ﷺ، يجمعون المَنقول في ذلك عن (الرُّواة)، باتِّجاهٍ معاكس لاتِّجاه نقلِ الرِّواية فيهم، فيَبدؤون بالتَّحقُّقِ مِن تحديثِ الرَّاوي الأخير، ثمَّ مِن شيخِه، وهكذا إلىٰ أن يَعلوا إلىٰ الرَّاوي الأوَّل الَّذي رأىٰ أو سمعَ النَّبي ﷺ.

لكن ميزة عملِ المحدِّثين علىٰ منهج المؤرِّخين الغربيِّين، هي في حُسنِ اختيارِ الأدواتِ المنهجيَّة المناسبةِ لنَقْدِ ما تخصَّصوا بنقدِه؛ كان من أبرزِ تلك الأدوات الَّتي اتَّسم بها منهجهم النَّقدي، أنَّهم حين علموا بأهميَّة الملاحظةِ المباشرةِ مبكِّرًا، لَحَموا بين هذه التَّقطُّعاتِ الواردة في جميعِ التَّواريخ الأخرىٰ، بابتكارِ بديعٍ يَتَمثَّل في «**سَلاسل الإسنادِ**»، بحيث أنَّ كلَّ راوٍ في هذه السِّلسلة، يعتمدُ علىٰ ما نقله عمَّن فوقه مِن ملاحظةٍ مباشرةٍ، ثمَّ مُقارنتِها بغيرها مِن

الملاحظاتِ المباشرةِ لأقرانهم للواقعةِ ذاتِهما، مع ملاحظةِ العَدالة ومُشامَمَةِ الدِّيانة، ليخلُصوا بمجموعِ ذلك إلىٰ الحكم الأدقِّ علىٰ ضبطِهم للأخبار[1].

لقد أدرك المحدِّثون منذ الصَّدرِ الأوَّل ما للإسناد من أهميَّةٍ بالغةٍ في الصِّناعة التَّوثيقيَّة؛ فهو مُرتكزُها الأساس في الحكم علىٰ الأخبار النَّبويَّة، وإلزامُهم به يَسَّر عليهم الكشف عن مَصدر الخبر؛ فلذا كان التَّفتيش عنه مُبكِّرًا، ظاهرًا في آخر زَمنِ الصَّحابة ﷺ وكبارِ التَّابعين، ثمَّ ازدادَ الإلحاح في طَلبِه بعد جيلِ هؤلاء لشيوعِ الوَضع، وتكاثر أهلِ الأهواء، وتَقالِّ الوَرَع، حتَّىٰ أصبحَ الإخبارُ بمصدرِ الخَبَرِ لا مَناصَ للرَّاوي عنه إذا أراد لرواياتِه القَبول.

وفي تقريرِ هذا المنهج وَرَد مَشهورُ قولِ ابنِ سِيرِين (ت١١٠هـ): «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلمَّا وقعت الفتنة، قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، فيُنظر إلىٰ أهل السُّنة فيؤخذ حديثهم، ويُنظر إلىٰ أهل البِدع فلا يؤخذ حديثهم»[2]، يعني بالفتنة هنا: مقتل عثمان ﷺ[3].

وبهذا نتحقَّق أنَّ دعوىٰ التَّقليلِ مِن قيمةِ الإسنادِ، بالاقتصارِ في النَّقد الحديثيِّ علىٰ مُجرَّدِ اختبارِ المتونِ بالعقول: هو في حقيقته شَيْنٌ للمنهجِ العقليِّ نفسِه، فإنَّ مِن غير المَعقولِ إثباتُ مَقولٍ إلىٰ قائلٍ بمجرَّد نقدِ دلالة متن ذاك المَقال، اللَّهم إلَّا إن كان غرض هذا النَّقدِ النَّظرُ في استقامةِ المتنِ من حيث هو، فلا علاقةَ لهذا بما نحن بصَددِه من توثيقِ الرِّوايات؛ مع أنَّ أكثر المتونِ لا يُقدَر علىٰ مَعرفةِ استقامتِها أو فسادِها في ذاتِها، لانتفاء المانِع مِن نِسبتِها إلىٰ الشَّارع، فـ«مِن المستحيل إذن استعمالُ العقلِ -مِن النَّاحيةِ العقليَّة نفسِها- في تقويمِ كلِّ حديث»[4].

---

(١) انظر «منهج النقد عند المحدثين مقارنا بالمنهج الغربي» لأكرم العمري (ص/٢٧-٣٨).

(٢) مقدمة «صحيح مسلم» (١/ ١٥، باب: في أن الإسناد من الدين)

(٣) انظر «الإمام الزهري وآثاره في السُّنة» لحارث الضاري (ص/ ٣١٤)، وفيه ذكر لجملةٍ من الأسباب التي تعزز تفسير الفتنة بمقتل عثمان ﷺ.

(٤) «منهج النَّقد عند المُحدِّثين» لمحمد مصطفىٰ الأعظمي (ص/ ٨١)، وانظر أيضا «مَرويات السِّيرة النَّبوية بين قواعد المُحدِّثين وروايات الأخباريين» لأكرم العمري (ص/ ١٧).

فظهر بهذا أنَّ المشكلة مع هؤلاءِ المُزَمِّرينَ للنَّقدِ الباطنيِّ: **أنَّهم ألبسُوا المتنَ حُلَّة (الشَّرطيَّة)، وهي علىٰ غير قياسِه، ولا هي مِن شأنِه! إنَّما هي حُلَّة الإسنادِ**، تَكالبوا علىٰ خَلْعِها عنه غصْبًا، فلا المتنُ قَبِلَ التَّحلِّي بها إذْ لم تُوائِمه، ولا هم تَركوها بعدُ لمُستحِقِّها الطَّبيعيِّ!

وما هو إلَّا الهوىٰ يُعمي ويصمُّ، وفي أمثالِهم يقول مصطفىٰ السِّباعي:

«فتحُ البابِ في نقدِ المتنِ بناءً علىٰ حكمِ العقلِ الَّذي لا نَعرِفُ له ضابطًا، والسَّيرُ في ذلك بخُطىٰ واسعةٍ علىٰ حَسبِ رأيِ النَّاقد وهواه، أو اشتباهه النَّاشئ في الغالبِ عن قلَّةِ اطِّلاع، أو قصر نَظَرٍ، أو غفلةٍ عن حقائق أخرىٰ؛ إنَّ فتح البابِ علىٰ مِصراعيه لمثلِ هؤلاء النَّاقدين يُؤدِّي إلىٰ فوضىٰ لا يَعلَمُ إلَّا الله مُنتهاها، وإلىٰ أن تكون السُّنَّة الصَّحيحة غير مُستقِرَّة البُنيان، ولا ثابتة الدَّعائم؛ ففُلان يَنفي هذا الحديث، وفلانٌ يُثبِته، وفلانٌ يَتوقَّف فيه، كلُّ ذلك لأنَّ عقولهم كانت مختلفةً في الحُكْمِ والرَّأي والثَّقافة والعُمق، فكيف يجوز هذا؟!»[1].

---

(١) «السُّنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» (ص/ ٢٧٨).

المَطلب الثَّاني
مَدار النَّقدِ عند المُحدِّثين على المقارنةِ بين الأخبار

إنَّ الحكم الصَّحيحَ علىٰ منهجِ المُحدِّثين في نقدِ الأخبارِ فرعٌ عن حُسنِ تَصوُّر هذا العلمِ، واستيعابِ أساساتِه الَّتي قامت عليه، فإذا كان نَقدُ المُعاصرين للأحاديثِ قائمٌ كما يزعمون علىٰ ملاحظةِ خِلافها لِما هو أقطعُ منها، فكذلك «مَدار التَّعليلِ عند المُحدِّثين هو علىٰ بَيانِ الاختلافِ»[1] بين الرُّواة في أداءِ الأسانيد من جِهة، وبين المتونِ الَّتي تنتهي إليها من جِهة أخرىٰ.

فهي عَمليَّة نقديَّة لا تقوم أصلًا إلَّا علىٰ قوَّة ملاحظةِ المُختلِفات، وحُسن التَّرجيحِ بينها باستعمالِ القرائن؛ ومَشهورٌ في تقريرِ هذا النَّظرِ المُقارِن أصلًا للنَّقد، قولُ ابنِ المَدينيِّ: «البابُ إذا لم تُجمع طُرقه، لم يَتبيَّن خطؤُه»[2].

وإذا كان أوَّلَ مُرتكزاتِ النَّقدِ التَّاريخيِّ الغَربيِّ: «نقدُ المَصدر»[3]، وهو الَّذي يَتوجَّه إلىٰ مَصدر الوثيقة ونحوها، للتَّأكُّدِ مِن ضبطِ المصدر لها: فإنَّ المُقرَّر في بدائِه علمِ الحديث، أنَّ ضَبط الأخبارِ شَرطٌ أسَاسٌ لتوثيقِ مَصدرِ الرِّوايةِ -وهو الرَّاوي- ولا يكون ذلك إلَّا بأن يُطمَأنَّ إلىٰ إتقانِه لِما يَرويه حِفظَ صَدرٍ أو حِفظَ

---

(١) «النكت علىٰ ابن الصَّلاح» لابن حجر (٢/ ٧١١).

(٢) «الجامع» للخطيب البغدادي (٢/ ٢١٢)، و«مقدمة ابن الصَّلاح» (ص/ ٩١).

(٣) انظر «مناهج البحث» لعبد الرحمن بدوي (ص/ ١٨٨، ١٩٤، ٢٠٥).

كِتابٍ، عالِمًا بمعنىٰ ما يَروِيه وما يُحيله عن المُراد إن رَوَىٰ بالمعنىٰ[1]، ليَثِقَ المطَّلعُ علىٰ روايتِه والمتتبِّعُ لأحواله، بأنَّه أدَّىٰ الأمانة كما تَحمَّلها، لم يُغيِّر مِن حقيقتِها شيئًا، فليس يُسَمَّىٰ ثقةً إلَّا إذا اجتمع فيه شَرْطا العدالةِ والضَّبط[2].

وهذا الضَّبط هو مَناط التَّفاضل بين الرُّواة الثِّقات في منهج المُحدِّثين، يُتحقَّق من اتِّصاف الرَّاوي به بعَرضِ ما يحدِّث به حِفظًا علىٰ ما في كُتبِه إن كان له كتاب، أو بعرضِ روايتِه علىٰ رواياتِ الثِّقات الضَّابطين المتقِنين، لمعرفةِ مَدىٰ مُوافقةِ حديثِه لحديثِهم أو مخالفتِه، بل تُعرض روايته علىٰ باقي رواياتِه نفسِه[3]! فإن كثُرَت مخالفته دلَّ علىٰ اختلالِ ضبطِه، فلا يُحتج بحديثه، ولا تضرُّه المخالفة النَّادرة[4].

وفي التَّنويه بهذه المنهجيَّة النَّقديَّة المقارنة، يقول الخطيب البغداديُّ (ت٤٦٣هـ): «هذه الأمَّةُ إنَّما تَنصُّ الحديثَ مِن الثِّقة المَعروف في زمانه، المشهور بالصِّدق والأمانة عن مثله، حتَّىٰ تَتَناهىٰ أخبارهم، ثمَّ يبحثون أشدَّ البحث، حتَّىٰ يعرفوا الأحفظَ فالأحفظ، والأضبطَ فالأضبط، والأطولَ مجالسةً لِمن فوقه ممَّن كان أقلَّ مجالسة، ثمَّ يكتبون الحديثَ مِن عشرين وجهًا وأكثر، حتَّىٰ يُهذِّبوه من الغَلط والزَّلل، ويضبطوا حروفَه ويعدُّوه عدًّا»[5].

---

(١) انظر «تدريب الرَّاوِي» للسيوطي (١/ ٣٠١).

(٢) انظر «فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٢٨).

(٣) وبهذا عللَّ حُذَّاق النُّقاد بعض أحاديث الثِّقاتِ، بكونِها لا تُشبه أحاديثه، وأنَّها أشبهُ بأحاديث بعضِ المَجروحين، وذلك لأنَّهم «لكثرة ممارستِهم للحديث ومعرفتِهم بالرِّجال وأحاديث كلٍّ منهم، لهم فَهْم خاصٌّ يفهمون به أنَّ هذا الحديث يُشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، انظر «شرح علل الترمذي» لابن رجب (١/ ٥٥).

(٤) انظر «الرسالة» للشافعي (ص/ ٣٨٠)، ومقدمة «صحيح مسلم» (١/ ٧)، و«الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» (١/ ١٥٣-١٥٥)، ولمزيد معرفة بطرق المُحدِّثين في معرفة ضبط الراوي مع أمثلة ذلك انظر «تحرير علوم الحديث» لعبد الله الجديع (١/ ٢٦١-٢٧٢).

(٥) «شرف أصحاب الحديث» (ص/ ٥٩).

العَجيب؛ أنَّ اكتشاف الإسنادِ آليَّةً لافتِحاصِ الأخبارِ واختبارَ رُواتِها لاختيارِ الأخْيَار، هذا الرِّزق الَّذي خُصَّت به الأُمَّة وحُقَّ الفَخرُ به علىٰ سائرِ الأُمَم، وَدَّ مِن الغَرْبِيِّين مَن لو أُورِثوا مثل هذا الكنزَ من أسلافِهم، فدوَّنوا بها تواريخَهم وسِيَر أنبيائهم، إذن لفاخَرُوا به حَضاراتِ الدُّنيا أجمعِها؛ في الوقت الَّذي طُمِسَت فيه عيونُ بعضِ أبناءِ الإسلامِ عن تلمُّحِ حسناتِه!

فبِحقٍّ قال المُستشرقِ (مَرْجِيلْيُوث)، يُعلِنها في لحظةِ إنصافٍ لخصومِه: «مع أنَّ نظريةَ الإسنادِ قد أوجبَت الكثيرَ مِن المتاعب، نظرًا لما يَتطلَّبَه من البَحثِ في ثقةِ كلِّ راوٍ، ولأنَّ وضعَ الأحاديثِ كان أمرًا مَعهودًا، وجرَىٰ التَّسامح معه بسهولةٍ أحيانًا، **إلَّا أنَّ قيمَتَها في تحقيقِ الدِّقةِ لا يُمكن الشَّكُ فيها، والمسلمون مُحِقُّون بالفَخْرِ بعِلْمِ حَديثِهِم**»[1].

---

(1) "lectures on arabic historians" p. 20.

وعبارة (مارجليوث) هذه - وهي من كتابِه المَرقومِ بالإنجليزيَّة - أدَقُّ مِمَّا اشتهر من نقلِ المُعلِّمي في الأنوار الكاشفة» (ص/ ١٠٣) عنه: «ليفتخر المسلمون بعلم حديثهم ما شاؤوا».

المَبحث الثَّاني عشر
عدم قَبول المحدِّثين لأخبارِ الثِّقات بإطلاق

يُزري بنفسِه مَن يَدَّعي علىٰ المُحدِّثين قَبولَهم لحديثِ الرَّاوي لمجرَّدِ أنَّه ثِقة، أو لأنَّ إسناده صَحيحٌ في ظاهرِه؛ فإنَّ الخطأ والوَهم في الرِّوايةِ سَجيَّةٌ في البَشريَّة، وهما أمْرانِ جائزانِ في أحاديثِ الثِّقاتِ بإجماعِ العقلاء، وإن كان الأصلُ في خبرِ الثِّقة مُطابقة الواقع، والخَطأ طارئٌ مُحتمل،

وفي تقرير هذه البديهةِ علىٰ الحُفَّاظ يقول مسلم بن الحجَّاج: «ليسَ مِن ناقلِ خَبرٍ، وحاملِ أثرٍ مِن السَّلف الماضين إلىٰ زماننا، وإن كان مِن أحفظ النَّاس، وأشدِّهم توقِّيًا، وإتقانًا لما يحفظ وينقُل، إلَّا الغَلط والسَّهو ممكنٌ في حفظِه ونقلِه»[1].

واعتبارًا لهذا الاحتمالِ في رواية الثِّقات، اشترطَ المحدِّثون في حَدِّ «الصَّحيحِ» أن لا يَكون الخبرُ شاذًّا ولا مُعَلَّلًا بعلَّةٍ خَفيَّةٍ، ومَنشأ هذين الخَطأ قطعًا، وبهما وَهَّم أئمَّة الحديثِ أكابرَ الرُّواة في غلَطاتٍ عُدَّت عليهم، مِن غيرِ اتِّكالٍ علىٰ سلامةِ الظَّاهر من الإسنادِ، بل يعتقدون أنَّ «الإسنادَ قد يكون كلُّه ثقاتٍ، ويكون الحديثُ مَوضوعًا أو مَقلوبًا، أو قد جَرَىٰ فيه تَدليسٌ، وهذا أصعبُ الأحوال، ولا يَعرفُ ذلك إلَّا النُّقاد»[2].

---

(١) «التمييز» (ص/ ١٧٠)، وانظر أيضًا «العلل الصغير» للترمذي (ص/ ٧٤٦ - بآخر الجزء الخامس من طبعة أحمد شاكر لجامع الترمذي).

(٢) «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ١٠٠).

يقول ابن تيميَّة عن صرامة موقف المُحدثِّين من أخبار الثِّقات:

«إنَّهم يُضعِّفون من حديثِ الثِّقة الصَّدوق الضَّابط أشياءَ تبيَّن لهم أنَّه غلط فيها بأمورٍ يستدلُّون بها، ويسمُّون هذا علم عِلل الحديث، وهو من أشرف علومِهم، بحيث يكون الحديث قد رواه ثقة ضابط وغلط فيه، وغلطُه فيه عُرِف .. كما عَرفوا أنَّ النبي ﷺ تزوَّج ميمونة وهو حلال، وأنه صلَّىٰ في البيت ركعتين؛ وجعلوا رواية ابن عبَّاس لتزوجها حرامًا، ولكونه لم يصلِّ: ممَّا وقع فيه الغَلَط، وكذلك أنَّه اعتمر أربع عُمَر؛ وعَلِموا أنَّ قول ابن عمر إنَّه ﷺ اعتمر في رجب: ممَّا وقع فيه الغلط؛ وعَلِموا أنَّه تمتَّع وهو آمن في حجَّة الوداع، وأنَّ قول عثمان لعليٍّ: «كنَّا يومئذٍ خائفين» ممَّا وقع فيه الغَلط؛ وأنَّ ما وقع في بعضِ طُرق البخاريِّ «أنَّ النَّار لا تمتلئُ حتَّىٰ يُنشئ الله لها خلقًا آخر» ممَّا وقع فيه الغَلَط، وهذا كثيرٌ»[1].

هذا الَّذي قرَّرناه مِن عَملِ المُحدِّثين في نقد أخبارِ الثِّقات قد أكبَرَه فيهم رُوَّاد المنهجِ التَّاريخي الغَربيِّ أنفسُهم حين وَصلوا إلىٰ شيءٍ من ممارسةِ حقائقِه، ليُخبرونا مُتأخِّرين بقرون كثيرة: أنَّه لا يَقوم بهذا النَّقدِ «علىٰ وجهِ الدِّقةِ، إلَّا الخُبراء الحُذَّاق، الَّذين طالت مُمارستهم للنَّقد، وعظُمت مَعارفهم بالمعلوماتِ المؤثِّرة فيه»[2].

وصدقًا قالوا؛ فإنَّ معرفةَ هذه الأخطاءِ واستخراجِها مِن حديث الثِّقاتِ، لا يتمكَّن منه إلَّا الأئمَّة النُّقاد الجامعون، مَعرفةً لم يُؤتاها الواحد منهم بمجرَّد النَّظر في إسنادِ الحديث نَظرًا رياضيًّا بَحْتًا، ولكنها عمليَّة مُرَكَّبة دقيقة لا تُوهَب إلَّا لحادِّ الذِّهن، كثيرِ المِران بأحوالِ الرُّواة وصفاتِهم، واسعِ الاطِّلاعِ علىٰ الأسانيد ومَخارج أحاديثهم، حديدِ الفهم لمتونِها وما يكتنفُها مِن مُشكلات؛ وهو

---

(١) «مجموع الفتاوىٰ» (١٣/٣٥٣).

(٢) «المنهج النقدي عند المحدثين وعلاقته بالمناهج النقدية التاريخية» (ص/٨٧-٨٨).

ما عناه السَّمعاني (ت٤٠٣هـ) بقوله: «الصَّحيح لا يُعرف بالرِّواية مِن الثِّقات فقط، وإنَّما بالفَهم، والحفظ، وكثرة السَّماع»[1].

(١) «قواطع الأدلة في الأصول» (١/ ٣٩٩).

المَبحث الثَّالث عشر
شرطُ سَلامةِ المتن مِن القَوادِح لتمامِ النَّقدِ الحديثيِّ

منهج المُحدِّثين معتمدٌ علىٰ النَّظرة التَّكامليَّة في النَّقدِ بين النَّظَرِ في عُنْصُرَي الرِّواية مِن غير اجتزاءٍ، لعلمِهم بالعلاقةِ الشَّرطيَّةِ بين الإسناد والمتن، فكثيرًا ما يقرِّرون بأنَّ صِحَّة الإسناد لا تستلزم صِحَّة المتن[1]، وإن كانت شرطًا لا بدَّ له منه؛ كما أنَّ استقامةَ المتنِ لا تعني بالضَّرورةِ صحَّة الإسناد، فرُبَّ خَبرٍ صَحيحِ المَعنىٰ، فصيحِ المَبْنىٰ، يمنعُ مِن نسبتِه إلىٰ لفظ الشَّارع وَهاءُ إسنادِه.

ومن هنا نستطيع أن نقول:

---

(١) انظر «النُّكت علىٰ ابن الصَّلاح» للزَّركشي (١/ ١٢٢)، و«النُّكت الوفيَّة» للبقاعي (١/ ٢٩١).

المَطلب الأوَّل
طبيعة العلاقة بين الإسناد والمتنِ

إنَّ العلاقةَ بين الإسناد والمتن علاقة تلازمٍ شرطيٍّ، لا تلازم اطِّرادي؛ بمعنىٰ: أنَّه يَلزمُ لوجودِ المَشروطِ وجودُ الشَّرط، ولا يلزمُ مِن وجودِ الشَّرطِ وجودُ المشروطِ ضرورةً؛ فصحَّة السَّند هنا شرطٌ مِن شروط صحَّة الحديث، وصحَّة المتن مَشروط له، وعليه يلزَمُ لصحَّةِ المتنِ صِحَّةُ السَّند، وليست صحَّةِ السَّندِ موجبة لصحَّة المتن[1].

فإذا تقرَّر هذا؛ فإنَّ النَّظر في السَّندِ والمتنِ مَعًا أساسٌ لعمليَّة النَّقد الحديثيِّ عند المتقدِّمين، إذْ لا سبيل إلىٰ الحكمِ بصحَّةِ الحديثِ، إلَّا بعد ثبوتِ شرطِه مِن الإسنادِ، وانتفاءِ المانع من ذلك في المتن؛ وبهذا قد أعطىٰ المحدِّثون رُكْنَي الخبرِ حقَّهما مِن النَّظر، فلا هم نسبوا إلىٰ الرُّواة الوَهَم والخَطأ ونحوَ ذلك لمجرَّدِ كونِ المتنِ يدلُّ علىٰ خلاف رأيٍ لهم مبنيٌّ علىٰ الظَّن، ولا هم اعتقدوا فيهم العصمةَ عن الخطأ والنِّسيان[2].

وعلىٰ هذا يُخرَّج تَصرُّفهم حِيالَ ما كان صحيحَ الإسنادِ باطلَ المتنِ، فإنَّهم لا يحكمون علىٰ السَّندِ وحدَه بِما يظهر مِن صحَّتِه، لِما فيه مِن إيهامٍ لقَبولِ المتن،

---

(١) «الفروسية» (ص/٢٤٦).

(٢) انظر «توجيه النَّظر» (١/٢٠٧).

ولكنَّهم يقرِنون مع حكمِ الإسنادِ ما يُفيد المنعَ مِن قَبولِ مُقتضاه في المتن في الغالب، كأن يقولوا: «سَنَده صَحيح، والحديث باطل، أو مُنكَر المتنِ» ونحو هذا مِن العِبارات[1]، ولا يَكتفون بقولِ: «إسنادُه صحيح» فقط، نظرًا لما عُهِد مِن منهجِهم أنَّ الإمامَ مِنهم إذا اقتصَرَ علىٰ ذلك، دَلَّ غالبًا علىٰ أنَّه لم يَطَّلِع علىٰ عِلَّةٍ في المتن، فيكون تصحيحًا للحديثِ كلِّه[2].

---

(١) وأمثلة هذا في مُمارسات المحدِّثين كثيرة، منها -علىٰ سبيل المثال- حديث: «الربا ثلاثة وسبعون بابا، أيسرها أن ينكح الرجل أمَّه . .»، قال فيه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧/ ٣٦٣): «هذا إسناد صحيح، والمتن منكر . .، ولا أعلمه إلا وهمًا».
ويقول السَّخاوي في «فتح المغيث» (١/ ١٢١): «أورَدَ الحاكم في مُستدرَكِه غيرَ حديثٍ يحكم علىٰ إسناده بالصِّحة، وعلىٰ المتن بالوَهاء، لعلَّتِه أو شذوذِه، إلىٰ غيرهما [يعني النَّسائي والحاكم] مِن المتقدِّمين، وكذا من المتأخِّرين كالمزِّي، حيث تكرَّر منه الحكم بصلاحيَّة الإسناد ونكارة المتن».

(٢) انظر«معرفة أنواع علوم الحديث» لابن الصلاح (ص/ ٣٨)، واختار ابن حجر التمييز بين من يُفرِّق في حكمه بين (إسناد صحيح) و(حديث صحيح)، وبين من يعبِّر بقوله (إسناد صحيح) عن الحديث كليَّةً سندًا ومتنًا، بحسب الاستقراء من حاله، انظر «نُكته علىٰ ابن الصلاح» (١/ ١١٨-١١٩).

المَطلب الثَّاني
تعليلُ المحدِّثين للخَبرِ إذا عارَضه ما هو أقوى

قد علِمنا قبلُ أنَّ مَدار عَملِ النُّقادِ قائم علىٰ بَيانِ الاختلافِ بين رواياتِ الحديثِ الواحدِ، فيُقارِنون مُتونَ الطُّرقِ بعضها ببعضٍ؛ فبدهيٌّ أنَّهم بهذا المنطقِ لنْ يحكموا بصحَّة الحديثِ إذا خالَفَ حديثًا آخرَ مخالفةً حقيقيَّةً رواتُه أرجح، ولا أن يقولوا: كلُّ ذلك صَحيح!

بهذا الاعتبار نرىٰ المُحدِّثين كثيرًا ما أعلُّوا حديثَ الثِّقةِ إذا رَوَىٰ ما يُخالف رأيَه[1]، أو خِلافَ الثَّابتِ المَعروفَ مِن السُّنَنِ المَستفيضة؛ كما تراه - مثلًا- في قولِ أحمد (ت٢٤١هـ) في حديثِ أسماءَ بنتِ عُمَيس: «**تَسَلَّبي ثلاثًا، ثمَّ افعلِي ما**

---

(١) ضعَّف أحمد بن حنبل وأكثر الحُفَّاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا الاعتبار، وإن كان لا يخلو هذا المسلك من نظر في بعض الأحيان، إذ قد يكون الراوي حين جاء عنه ما يخالف روايته فعَل ذلك لمعارض راجح بلغه، فترك موجِبَ روايته وعمل أو أفتىٰ بالراجح، أو يكون لناسخٍ بلغه؛ وقد يكون نسي ما روىٰ كما قال قتادة في فُتيا الحسن بخلاف روايته في قتل الحرِّ بالعبد.
علىٰ أنَّ الصَّحيح أن هذه الاعتبارات لا تُضعِّف اعتماد هذا المسلك، لأنَّ النُّقاد لمَّا اعتمدوه في نقد المتونِ لم يكن اعتمادهم عليه اعتمادًا كليًّا، بل نقدهم لا يخلو معه من نظر في الأسانيد، ولا يخلو إسناد لمتن منتقد بهذه العلَّة -في الغالبِ- من وجود علَّة إسناديَّة توجب ضعفه، من إرسال، أو سماع من مختلط بعد الاختلاط، أو تفرُّد ممن لا يحتمل تفرُّده، لكن الشَّاهد عندنا من إيراد هذا المثال اعتناء المحدِّثين بالنَّظر في المتون وما يعارضها أثناء العمليَّة النقديَّة.
وانظر «الفقيه والمتفقه» (١/ ٣٧٠)، و«شرح علل الترمذي» (١/ ١٥٨)، و«منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث» لبشير عمر (٢/ ٩٣٢).

بَدَا لكِ»: إنَّه «مِن الشَّاذِ المُطَّرح»؛ هذا مع أنَّه يُصحِّح ظاهر إسنادِه! وذلك لمخالفةِ مَتنِه عنده للأحاديثِ الصَّحيحةِ الكثيرةِ في الإحْدادِ[1].

فإذا تَقرَّر هذا؛ فإنَّ مُعارضةَ الحديثِ بما هو أوسعُ دائرةً مِن جنسِه في الباب الواحد هو مِن أُسسِ عَملِ النُّقاد في حكمِهم علىٰ الحديث، فإنَّهم إذا قَدِروا علىٰ تَعليلِ خَبرٍ لمجرَّدِ مُعارضتِه لِما هو أرجحُ منه وأشهر، مع كونِ هذا كلِّه في نِطاقِ إخباريٍّ واحد؛ فما الَّذي يَمنعُهم مِن أن يُعِلُّوا خَبَرًا يرونه مُعارضًا لقَطْعيٍّ خارجَ هذا النِّطاق، أكانَ قاطعًا قُرآنيًّا، أو تاريخيًّا، أو إجْماعيًّا.. إلخ؟!

والأصلُ في هذا ما قعَّده الشَّافعي (ت٢٠٤هـ)، في اشتراطِ خُلُوَّ المتنِ مِن قادحٍ أو مخالفةِ الأقوىٰ ليصحَّ الحديث، في قولِه: «لا يُستدلُّ علىٰ أكثرِ صدقِ الحديثِ وكذبِه إلَّا بصدقِ المُخبِر وكذبِه، إلَّا في الخاصِّ القليل مِن الحديث، وذلك أن يُستَدَلَّ علىٰ الصِّدقِ والكذبِ فيه:

بأن يُحدِّثَ المُحدِّث ما لا يجوز أن يكون مثلُه.

أو ما يخالفه ما هو أثبتُ وأكثرُ دلالاتٍ بالصِّدقِ منه»[2].

وعلىٰ مِنوالِ هذا التَّقعيدِ جَرت صياغةُ ابن أبي حاتم الرَّازي (ت٣٢٧هـ) لقاعدتِه الَّتي أسَّسَ عليها المعيار العلميَّ لتعليل الأخبار، حيث قال: «يُقاس صحَّة الحديث بعدالةِ ناقِليه، وأن يكون كلامًا يصلُح أن يكون مِن كلام النُّبوة»[3].

فقولُه: «يصلُح أن يكون مِن كلام النُّبوة» جمع به الأصلين الَّذَين أشارَ إليهما الشَّافعي في كلامِه، فإنَّ أيَّ حديثٍ يَستحيلُ أن يكون مثلُه، أو يخالفُه ما هو أثبتُ وأكثر دلالاتٍ بالصِّدق منه: لا يصلُح أن يكون مِن كلامِ النُّبوة.

---

(١) انظر أمثلةً لهذا النَّوع مِن الإعلال في شرح ابن رجب لـ «علل الترمذي» (٢/ ٦٢٤-٦٢٥).

(٢) «الرسالة» (ص/ ٣٩٩).

(٣) «الجرح والتعديل» (١/ ٣٥١).

المَطلب الثَّالث
الاكتفاء بتعليل الإسنادِ عادة المُحدِّثين إذا استنكروا المتنَ

إنَّ المتونَ الباطلة لمَّا كانت تأتي في الغالبِ الأعمِّ مِن جِهة الضُّعفاء والمَتروكين، صار المُحدِّثون إذا استنكروا الحديثَ نَظَروا في سَنَدِه، فوَجَدوا ما يُبيِّن وَهْنَه فيذكرُونَه، فيَسْتَغنون بذلك عن التَّصريحِ بحَالِ المتنِ.

وهذا ما تراه شائعًا في كُتب المَوْضوعاتِ والعِلَل، وما يُعَلُّ مِن الأحاديث في التَّراجم؛ تجدُ غالبَ ذلك ممَّا يُنكَر مَتْنُه حقيقةً، ولكنَّ الأئمَّة يَستغنون عن بيانِ ذلك اختصارًا بقولهم: (مُنكر) ونحوه، أو بالكلام في الرَّاوي والتَّنبيه علىٰ خَلَلِ الإسنادِ، إذْ لا حاجة للاستمرارِ بعدها في كشفِ نكارةِ المتنِ إذا انهارَ السَّندُ أمامَ النَّقد[1].

فحِينَ أن كانت هذه الطَّريقة هي الأصلَ في نقدِ المحدِّثين، وكانت مُنكراتِ الضُّعفاء والمَتروكين أكثرَ مِن مُنكراتِ الثِّقاتِ بما لا يُقارَن: **ظَنَّ مَن ظَنَّ مِن خلالِ مُلاحظتِه لعَملِ المحدِّثين أنَّ أكثرَ الأحاديثِ المُنكَرة في مَتنِها لم يَرْعِها المُحَدِّثون اهتمامًا، وأنَّ أغلبَ نظرهم مُنصرفٌ إلىٰ الإسنادِ فقط، بدليل خلوِّ أحكامهم من التَّنبيه علىٰ نكارة تلك المتون!**

---

(١) انظر «الأنوار الكاشفة» (ص/ ٢٦٤)، و«منهج النقد عند المحدثين» (ص/ ٤٧)، و«مرويَّات السِّيرة النَّبوية» (ص/ ١٧) كلاهما لـ د. أكرم العمري.

والحقيقةُ ما أوضحناه لك، أنَّ المُحدِّثين فعلًا قد تَفحَّصوا سند الحديثِ ومتنَه، وأنَّ نقْدَهم للسَّند في حقيقتِه هو لمصلحةِ المتن، لكن آثروا بيانَ ما في سَنَدِ الرِّواية المُنكرة مِن كذَّاب أو مَتروك، دون تكلُّفِ شرحِ ما في المتنِ مِن عيوب، اكتفاءً ببُطلانِ مَصدرِها عن إبطالِ مَخبَرِها؛ وهذا - كما قلنا - في الغالبِ.

ولكن لمَّا غفل بعضُ المعاصرين عن هذه العادة، ظنُّوا أنَّ المُحدِّث ليس له أن يَتعرَّض للنَّقدِ مِن جهة المَتنِ أصلًا! وكأنَّهم تَوَهَّموا ذلك مِن حصرِ بعضِ مَن كَتَب في علمِ المصطلحِ وظيفةَ المُحدِّثِ في نقدِ الإسنادِ فقط[1]، وقول بعض المُحقِّقين أنَّ صِحَّة الحديثِ إنَّما تُحصَّلُ بمعرفةِ الرُّواة ومَراتبهم[2]!

غير أنَّ في هذا الإطلاقَ نظرًا! ولو أنَّا سلَّمنا صِحَّتَه، فإنَّ مَبناه علىٰ الغَالب الأعمِّ لا مطلقًا، ويكون مَقصودُ مَن أطلقَه: **أنَّ النَّقدَ مِن جهةِ الإسنادِ هو مِن خَصائصِ المُحدِّث المُتأخِّر خاصَّة، لِما قَرَّرنا آنفًا من أنَّ أغلبَ ما تَجيءُ المَناكيرُ في المتونِ مِن جِهةِ الضُّعفاءِ والمَتروكين، فاكْتُفِي بالرُّسومِ الإسناديَّة في حَدِّ الصَّحيح**، لكونِ مَراتِب الرُّواةِ مُبتَناةً من الأساس علىٰ سابق نَظرِ المُتقدِّمينَ في مُتونِ مَروِيَّاتِهم.

لكنْ إذا ما استبانَ للمُحدِّثِ مخالفةُ متنٍ لواقعٍ قطعيٍّ، فإنَّ «اعتبارَ الواقعِ حينئذٍ أَوْلىٰ مِن المَشي علىٰ القَواعدِ، وإنَّما القواعدُ للفَصلِ فيما لم يَنكشِف أمرُه مِن الخارج علىٰ وجهِه»[3].

فالحقُّ أن يُقال هنا:

أنَّ أئمَّةَ الحديثِ كانوا حقًّا أدقَّ نظرًا، وأبعدَ غورًا، وأهدأ بَالًا، حين لم يَجرُوا في نقد المتنِ الأشواطَ البعيدةَ الَّتي جَرَوها في نقدِ السَّند؛ ذلك لاعتبارٍ

---

(١) كما يُفهم من عبارة لابن القطَّان الفاسي في «بيان الوهم والإيهام» (٥/٣١٧)، ولابن حجر في «نكته علىٰ مقدمة ابن الصَّلاح» (١/ ٤٥٤).

(٢) انظر «شرح علل التِّرمذي» لابن رجب (٢/٤٦٧).

(٣) «فيض الباري» للكشميري (٤/ ١٣٠).

مَنهجيٌ لاحظوه مِن مجموعِ أدلَّة الشَّرْع، وهو أنَّ «**اعتقاد الاستشكال لا يَستلزِمُ البُطلان**»[1].

فقد يرىٰ المُحدِّث الحديثَ مُشكلًا في ذهنِه، متشابهًا له في فهمِه، لكنَّه علىٰ بالٍ بأنَّ الخَلل في ظَنِّ البطلانِ أكثر جدًّا مِن الخللِ في الأحاديثِ الَّتي يرويها الثِّقات، وأنَّه لا يلزم مِن هذا المُشكل عليه أن يكون كذلك عند غيرِه؛ فإنَّ كثيرًا ما يَستشكل أحدُهم آيةً أو حديثًا، فيأتي من يُجلِّي وجهَ هذا الإشكالِ، ويَكشف الشُّبهة بمزيدِ مُوضِحاتٍ فَتَح الله بها عليه[2].

فإذا ما استبانَت في المتنِ عِلَّة قادحة واضحة، ورَكَنَتْ إلىٰ إثباتها نفسُه بعد أن يكون قد استوفىٰ النَّظر في ما قد يرفعها؛ فحينئذٍ لا يجوز له أن يُقصِّرْ فيما يُطلَب منه، فيجوز له تعليل الحديث مِن جهة المتن بخاصَّة، «كما أنَّ غيرَه له أن يَتَعرَّض للنَّقدِ مِن جهةِ المتنِ إذا ظَهَر له ما يُوجِبه، فله هو ذلك إذا ظَهرَ له ما يُوجِبه، بل هو أرجحُ مِن غيره»[3].

ولقد تَعَرَّض كثيرٌ مِن أئمَّةِ الحديثِ للنَّقدِ مِن جهةِ المتنِ، والَّذي يَعْنِينا من ذلك: إثباتُ نماذج في ذلك مِن تطبيقاتِ البخاريِّ ومسلمٍ، وذلك لتكتملَ الصُّورة في ذهنِ القارئِ لطبيعةِ نقدِ المُحدِّثينَ مِن تطبيقاتِ عَلَمَيْنِ شامِخيْن مِن أسْيادِهم، وليَزولَ الارتيابُ بعدُ عن المنهجِ العِلْميِّ الَّذي اعتمده الشَّيْخان في نقدِ المتونِ علىٰ وَجهِ الخصوص، فتُستَأصلَ حُجَّة مَن يدَّعي تَباعُدهما عن نقدِ المتونِ مِن جذورِها، وتُكفَّ يَدُ الجهالةِ عن تشطيبِ ما لم يَرُقها مِن أخبارِ كِتابَيْهما.

---

(١) «الأنوار الكاشفة» للمعلمي (ص/٢٩٣).

(٢) انظر قريبا من هذا المعنىٰ «دفاع عن السُّنة ورد شبه المستشرقين» لمحمد أبو شهبة (ص/٤٣)، علي أنَّه أخطأ في بعضِ التَّمثيل لهذه الأحاديث المتشابهة غير مفهومةِ العبارة، كجعله أحاديث الصِّفات الإلهيَّة من هذا الصِّنف لأجل استحالة ظاهرها في نظره، والمخرج الَّذي ارتآه من هذا الإشكالِ هو تفويض علم حقيقة هذه الأحاديث إلىٰ الله ﷻ، أو تأويلها بما يوافق العقلَ وما أُحكم من النَّقل.

(٣) «توجيه النَّظر» (٢/٧٤٣).

المَبحث الرَّابع عشر
نماذج من نقدِ البخاريِّ ومسلم للمتون

قد أَوْلىٰ الشَّيخان اهتمامًا بليغًا بحال المتونِ في نظرِهما النَّقدي للأحاديث، فلم يكونوا يَتردَّدون أبدًا في إعلالِ حديثٍ تَبَيَّن لهم خَلَلُ مَتْنِه، أو مُعارضَتِه ما هو أثبتُ منه دلالةً ونقلًا؛ بل كثيرًا ما أدخل البخاريُّ الرَّجلَ غير المُكثِر في الضُّعفاء بحَديثٍ خالَفَ متنُه فيه المعروفَ مِن التَّاريخ أو السُّنةَ الثَّابتةَ؛ فمَن لم يكن له مِن المَروِيَّاتِ ما يَتَبيَّن به أمرُه إلاَّ ما يُستَنْكَر، فهو المستحِقُّ لاسمِ الضَّعف عنده، ولو لم يعلم أحدًا قبله جرحَّه تجريحًا صريحًا[1].

فقد قرَّرنا سابقًا أنَّ عِلْمَ العِلَل أحد الأصول الَّتي ينبني عليها عِلْم الرِّجال، وبه توصَّل الشَّيخانِ وغيرهما من النُّقَّاد إلىٰ فَرْزِ مَراتِبِ الرُّواة، عبر سَبْرِ مَروِيَّاتِهم والتَّحقُّقِ مِن سلامتها مِن القَوادح؛ وهذا ما يُفسِّر توافرَ أمثلة نقدِ البخاريِّ للمتون في كِتابيه في الرِّجال: «التَّاريخ الكبير»، و«التَّاريخ الأوسط».

لقد كان بَيانُ هذا التَّرابط بين تعليل المتون وعلم الرِّجال مِن أجَلِّ مَقاصد مسلم في تأليفِه لكتاب «التَّمييز»، وقد أعرب عن هذه العَلاقة التَّلازميَّة فيه بقوله: «أهلُ الحديث هم الَّذين يَعرفونهم ويُميِّزونهم، حتَّىٰ يُنزلوهم مَنازلهَم في التَّعديل

---

(١) انظر رسالة ماجستير بعنوان «الأحاديث الَّتي قال فيها البخاري: لا يُتابع عليه، في التاريخ الكبير» لعبد الرحمن الشايع (ص/ ٣٧١).

والتَّجريح، وإنَّما اقتصصنا هذا الكلام لكي نُثبتَه مَن جَهِل مَذهبَ أهلِ الحديث، ممَّن يُريد التَّعلُّم والتَّنبُّه علىٰ تثبيتِ الرِّجال وتَضعيفِهم، فيعرفَ ما الشَّواهد عندهم والدَّلائل الَّتي بها ثبَّتوا النَّاقل للخَبر مِن نقلِه، أو سقطوا مَن أسقطوا منهم»[1].

إنَّ الملاحَظ علىٰ كثيرٍ مِن أحكامِ الشَّيخينِ علىٰ الرُّواة، أنَّهما يجمعان في كثيرٍ من نقدِهما للمرويِّ بين النَّظر المَتنيِّ والإسناديِّ، وبخاصَّة البخاري؛ فإنَّ دلَّ هذا علىٰ شيءٍ، فعلىٰ تحرِّيهما الدِّقة في هذا الباب، واعتقادهما لاقتضاء علَّة المتن لعلَّةٍ في السَّند ظاهرة كانت أو خفيَّة؛ فإن لم يظهر منشأ خلل المتن في السَّند، فقد يُعلَّان الحديَث ولو كان رُواته ثقاتًا -كما سيأتي بيان مثاله- وهذا الغاية في الإعلاء من قيمة النَّظر المَتنيِّ عندهما أثناء عمليَّة النَّقد.

ولإن كان الشَّيخان قد أظهرا مِن مُمارسة النَّقدِ أمثلةً كثيرةً تُنبِي عن تَبصُّرهما بالمتونِ حال تحقُّقهم من الأخبار، فإنَّ عنايةَ البخاريِّ بالمتونِ فائقةٌ في ذلك عنايةَ مسلم بكثيرٍ، لتفاوتِ ما بينهما ذكاءً وفهمًا وحفظًا؛ فلِلبخاريِّ في باب التَّعليل فَضلٌ علىٰ تلميذِه، و«لولاه ما ذَهب مسلمٌ ولا جاء»[2]! وهذا ما سيتَبيَّن لك في ما انتخبتُه مِن نقداتِهما الكثيرةِ؛ مع تنبُّهي إلىٰ اختلافِ مَقاصد التَّصنيف لديهما.

فهذا أوانُ الشُّروعِ في سَوقِ شواهد الإمتاع والإبداع في نقد الشَّيخين للمتون، علىٰ أنَّ في المِثال أو مِثالين مِن ذلك كفايةً للمُنصِفِ لنقضِ قولِ مَن فاهَ من المعاصرين بإغفالِهما تمحيصِ المتون؛ فإنَّ الكُليَّة السَّالبةَ تَنتَقِضُ بجزئيَّةٍ مُوجَبةٍ[3]؛ ولكن غرضي حشدُ الدَّلائل في مثل هذا المَقام واستكثارها بما يَثلَجُ صدرَ القارئ يقينًا يُحجِم به عن تلمُّسِ غير ما في هذا المَبحثِ حُجَّةً علىٰ الخصمِ.

---

(١) «التَّمييز» (ص/١٩٦).

(٢) قاله الدَّارقطني، كما في «تاريخ بغداد» (١٥/ ١٢١).

(٣) انظر «شرح لقطة العجلان» لزكريا الأنصاري (ص/١١٩)، و«ضوابط المعرفة» للمَيداني (ص/١٥١).

المَطلب الأوَّل
تعليلُ الشَّيخينِ لأحاديثَ رُوِيَت عن الصَّحابة بالنَّظر إلى مخالفة مُتونِها لما هو مَعروفٌ مِن رِواياتِهم[1]

فمِن أمثلة ذلك عند البخاريِّ:

ما أخرجه[2] مِن طريق: أفلت بن خليفة، عن جَسرة بنت دجاجة، عن عائشة ﵂ عن النَّبي ﷺ أنَّه قال: «**لا أُحِلُّ المسجدَ لحائضٍ ولا لجُنب، إلَّا لمحمَّدٍ وآل محمَّد**»[3].

فقد عَلَّل البخاريُّ هذا الحديث بمخالفة حديث آخرَ لعائشة، حيث قال: «قال عروة، وعبَّاد بن عبد الله، عن عائشة، عن النَّبي ﷺ: «**سُدُّوا هذه الأبواب إلَّا باب أبي بكر**»[4]، وقال: «وهذا أصحُّ».

فهذا البخاريُّ حين لاحَظَ تعارضًا بين هذين المَتْنَين، إذ أنَّ حديثَ (جَسرة) الَّذي يَستثني محمَّدا ﷺ وآله ولم يَسْتَثنِ أبا بكر ﵁، مخالفٌ لِما صحَّ عن عائشة مِن استثناءِ أبي بكر ﵁؛ فلو كانت رَوَت هذين الحَديثين حقيقةً، لبيَّنت حين

---

(١) انظر هذا المسلك في التَّعليل في «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢/ ٨٠٢).

(٢) في «التَّاريخ الكبير» (٢/ ٦٧).

(٣) أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٣/ ١٠٣٢)، والدولابي في «الكنىٰ والأسماء» (٢/ ٤٦٦).

(٤) أخرجه البخاري (ك: الصلاة، باب: الخوخة والممر في المسجد، رقم: ٤٦٦).

ذكَرَت أحدَهما المُستثنىٰ الآخرَ الَّذي جاء في الرِّواية الأخرىٰ؛ لمَّا لاحظ البخاريَّ ذلك، دلَّ عنده علىٰ انتفاءِ ما زَعَمته (جسرةُ) عنها[1].

ولا يُعلَم أحَدٌ مِن المتقدِّمينِ أعَلَّ حديثَ (جَسرة) مِن حيث المتنِ سِوىٰ البخاريِّ[2].

وأمَّا مثال هذا الباب عند مسلم:

فما أخرجه[3] من طريق أبي إسحاق، عن مجاهد، عن ابن عمر ﷺ قال: «سمِعتُ رسولَ الله ﷺ أكثرَ مِن عشرينَ مرَّةً، يقرأ في الرَّكعتين بعد المغرب والرَّكعتين قبل الفجر بـ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾»[4].

يقول مسلم: «وهذا الخبر وَهْمٌ عن ابن عمر ﷺ، والدَّليل علىٰ ذلك:

الرِّواياتُ الثَّابتة عن ابن عمر ﷺ: أنَّه ذَكَر ما حفِظَ عن النَّبي ﷺ مِن تَطوُّع صلاتِه باللَّيل والنَّهار، فذَكَر عشرَ ركعاتٍ، ثمَّ قال ﷺ: «..ورَكْعَتي الفجر: أخبَرتني حفصةُ أنَّ النَّبي ﷺ كان يُصلِّي ركعتين خَفيفتين إذا طَلَع الفجر، وكانت ساعةً لا أدخلُ علىٰ النَّبي ﷺ فيها».

فكيف سَمِع منه أكثر مِن عشرين مرَّةً قراءتَه فيها، وهو يُخبر أنَّه حفِظَ الرَّكعتين مِن حفصةَ عن النَّبي ﷺ؟!».

---

(١) حديث (جَسرة) ضعَّفه جمعٌ من النُّقاد لجهالةِ (أفلتَ بنِ خليفة) راويه عن (جَسرة)، ومنهم من ضعَّفه لأجل (جسرة) نفسِها، انظر «معالم السنن» للخطابي (١/ ٧٧)، و«سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٣/ ٧٧-٧٨).

(٢) انظر «الأحاديث التي أعل الإمام البخاري متونها بالتناقض» (ص/ ١٩٤-١٩٥).

(٣) في «التَّمييز» (ص/ ١٧٣).

(٤) أخرجه أحمد في «المسند» (٨/ ٥٠٩، رقم: ٤٩٠٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» (ك: الصلاة، باب: القراءة في ركعتي الفجر، رقم: ٤٧٩٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (ك: صلاة التطوع والإمامة، باب: ما يقرأ فيهما، رقم: ٦٣٣٦)

المَطلب الثَّاني
تعليلُ الشَّيخين لأحاديث تناقض متونها المعروفَ مِن رَأيِ راوِيها ومَذْهَبِه[1]

فمِن أمثلةِ هذا عند البخاريِّ:

ما أخرجه[2] مِن طريق عبد الملك بن عُمير، عن سالم البرَّاد، عن أبي هريرة ﷺ مَرفوعًا: «**مَن صلَّىٰ علىٰ جنازةٍ فله قيراط**»[3].

ثمَّ ساق إسنادًا آخر لهذا الحديث، قال فيه: «وقال ابن أبي خالد، سمع سالمًا أبا عبد الله البرَّاد، سمِعَ ابنَ عمر عن النَّبي ﷺ مِثلَه».

فأنكرَ أن يكونَ هذا الحديث مَن روايةِ ابن عمر، لأنَّ هذا كان يُنكر علىٰ أبي هريرة هذا الخبر! فقال: «وهذا لا يصحُّ، لأنَّ الزُّهري قال عن سالم: إنَّ ابن عمر أنكرَ علىٰ أبي هريرة، حتَّىٰ سأل عائشة!»[4].

فها هو البخاريُّ يستبعِد أن يكونَ الحديثُ عن ابن عمر، مع كونِ راوِيه (إسماعيل بن أبي خالد) ثقةً في نفسِه! بل هو أوثقُ عند النُّقادِ مِن (عبد الملك بن

---

(١) انظر هذا المسلك في التَّعليل في «شرح علل الترمذي» لابن رجب (١/١٥٨).

(٢) في «التَّاريخ الكبير» (٢/٢٧٣).

(٣) أخرجه البخاري (ك: الجنائز، باب: من انتظر حتىٰ تدفن، رقم: ١٣٢٥)، ومسلم (ك: الجنائز، باب: فضل الصلاة علىٰ الجنازة واتباعها، رقم: ٩٤٥).

(٤) وقال في جوابه للترمذي في «علله الكبير» (ص/١٤٨): «حديث ابن عمر ليس بشيءٍ».

عُمير) راوي الحديث عن أبي هريرة! لكنَّ البخاريَّ مع ذلك يُقدِّم روايةَ عبد الملِك عليه، لأنَّ متنَها معروفٌ عن أبي هريرة، مخالفٌ للمعروفِ من ابن عمر.

فلم يَرُج علىٰ البخاريِّ نقاوةُ الإسنادِ كما «راجَ علىٰ الحافظِ الضِّياء، فأخرج هذا الحديث في (المُختارة)؛ وهو معلول كما ترىٰ»[1].

ومثال هذا الباب عن البخاريِّ أيضًا:

ما رواه[2] عن مُسدَّد: حدَّثنا عيسي بن يونس، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة ﷺ عن النَّبي ﷺ قال: «**مَن استقاءَ فعليه القَضاء**»[3].

قال البخاريُّ: «ولم يصحَّ»، وفي رواية: «ما أرَاه مَحفوظًا»[4].

فمع أنَّ سَند الحديثِ ظاهرُ الصِّحة، إلَّا أنَّ البخاريَّ ردَّه، عادًّا إيَّاه مِن أوهامِ هشام -وهو ابن حسَّان- نظرًا إلىٰ مخالفةِ متنِه للمعروفِ الثَّابتِ عن أبي هريرة ﷺ بنفيِه الفطرِ بالقيءِ مُطلقًا؛ كالَّذي أخرجه في نفسِ هذا المَوطن مِن حديثِ عمر بن حَكم بن ثوبان، أنَّه سمع أبا هريرة ﷺ قال: «إذا قاءَ أحدُكم، فلا يفطِر، فإنمَّا يُخرِج ولا يُولِج».

وأمَّا مثاله عند مسلم:

فما رواه تحت ما ترجمه بـ«خبر آخر غير محفوظ المتنِ»[5]، من طريق:

عمر بن عبد الله ابن أبي خَثعم، حدَّثني يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة،

---

(١) «إطراف المسند المعتلي» لابن حجر (٣/٣٩٦)؛ وبغض النَّظر عن إمكان توجيهِ روايةِ إسماعيل عن ابن عمر، فالقصد هنا إثبات تعليل البخاري للمتن من وجهة نظره هو.

وقد أشار الدَّارقطني في «العلل» (١١/١٦) إلىٰ متابعة (القاسم بن أبي بزَّة) لرواية (عبد الملك بن عُمير) عن سالم البرَّاد عن أبي هريرة، وترجيحه لها علىٰ رواية بن أبي خالد عن البرَّاد عن ابن عمر.

(٢) في «التَّاريخ الكبير» (١/٩١).

(٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (ك: الصوم، باب: ما جاء في من استقاء عمدا، رقم: ٧٢٠)، وابن ماجه في «السنن» (ك: الصيام، باب: ما جاء في الصائم يقيء، رقم: ١٦٧٦)

(٤) «علل الترمذي الكبير» (ص/١١٥).

(٥) في «التَّمييز» (ص/١٧٧).

عن أبي هريرة: أنَّ رجلًا قال: يا رسول الله، ما الطَّهور بالخُفَّين؟ قال: «**للمُقيمِ يومٌ وليلةٌ، وللمسافر ثلاثة أيَّام ولياليهنَّ**»[1].

يقول مسلم: «هذه الرِّواية في المسحِ عن أبي هريرة ﷺ ليست بمَحفوظة، وذلك أنَّ أبا هريرة لم يحفَظ المسحَ عن النَّبي ﷺ، لثبوتِ الرِّوايةِ عنه بإنكارِه المسحَ علىٰ الخُفين . .»، قال: «ولذلك أضعفَ أهلُ المعرفةِ بالحديثِ عُمرَ بن عبد الله بن أبي خثعم وأشباهَم مِن نَقلة الأخبار، **لِروايتِهم الأحاديثَ المُستنكَرة الَّتي تُخالف رواياتِ الثِّقاتِ المَعروفين مِن الحُفَّاظ**».

---

(١) أخرجه أبو داود في «السنن» (ك: الطهارة، باب: التوقيت في المسح، رقم: ١٥٧)، والترمذي في «الجامع» (ك: الطهارة، باب: المسح علىٰ الخفين للمسافر والمقيم، رقم: ٩٥)، وابن ماجه في «السنن» (ك: الطهارة وسننها، باب: ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر، رقم: ٥٥٢).

المَطلب الثَّالث
إعلالُ الشَّيخين للحديثِ إذا خالفَ متنُه الصَّحيح المشهورَ مِن سُنَّةِ النَّبي ﷺ

وهذا النَّوع مِن التَّعليل من أكثرِ ما يستعمله الشَّيخان في نقدِ المتون، وقد رَدَّ النُّقادُ كثيرًا مِن الأحاديث بهذه العِلَّة[1].

فمِن أوضحِ أمثلتِه عند البخاريِّ:

ما أخرجه[2] عن عبد الله بن مالك اليحصُبي، عن عقبة بن عامر:

أنَّ أختَه نَذَرت أن تحُجَّ ماشيةً، فقال النَّبي ﷺ: **(لِتحُجَّ)**، وقال بعضهم: **(ولتُهدي)**»، قال البخاريُّ: «ولا يصحُّ فيه الهَديُ، لقولِ النَّبي ﷺ: **«مَن نَذَر أنْ يَعصي الله فلا يَعصِه»** اهـ.

يشير البخاريُّ في هذا النَّص إلىٰ حديثِ عقبة بن عامر في شأنِ أختِه الَّتي نَذَرت أن تذهبَ إلىٰ الكعبة راجِلةً، وقد اختلَفَت الرِّوايات في جوابِ النَّبي ﷺ له، وأغلبُها مَدارها علىٰ عِكرمة، ورُواتها ثقات، فمنها: ما فيه أمرها بالرُّكوب والصَّوم ثلاثة أيَّام، ومنها: ما فيه الرُّكوب والهدي، والرِّواية الَّتي اختارها الشَّيخان في «صحيحيهما» تقتصرُ علىٰ الأمرِ بالرُّكوب فقط، دون إلزامٍ بكفَّارة[3].

---

(١) كالإمام أحمد وأبي حاتم الرازي، انظر «منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث» (٢/ ٩٣٤).

(٢) في «التَّاريخ الكبير» (٥/ ٢٠٤).

(٣) انظر تخريج هذه الرِّوايات في «فتح الغفَّار» للرُّباعي (٤/ ٢٠٤٠)، و«إرواء الغليل» للألباني (٨/ ٢١٨).

ولِذا اختارَ البخاريُّ لهذا الحديثِ في «صحيحه»[1] إسنادًا آخر إلىٰ عقبة رضي الله عنه ليس فيه عكرمة، ولفظ متنِه فيه: «**لتَمشِ ولتركبْ**»، لأجل أن يُوافق المشهورَ من سُنَّته ﷺ في أحاديث خرَّجها هو نفسه في «صحيحه»[2]، والَّتي تخلو من ذكر كفَّارةٍ علىٰ النَّاذِر، لا بصيامٍ ولا هدي.

وهنا نلحظ أنَّ البخاريَّ لم يسلُك في هذا المثالِ ما سَلكه بعض العلماء من طريقة التَّوفيق بين هذه الرِّوايات[3]؛ فليس هو مِمَّن يقنع بهذا المنهج المُتكلَّف، وإنَّما يأخذ بالرِّواياتِ المَشهورة الثَّابتة، ويردُّ ما عَداها ولو كانت بأسانيدِ جيِّدةً في ظاهرِها، إذ الأخذُ بالأصحِّ في مثل هذه الحالات أوْلىٰ عنده مِن تعسُّفِ التَّأويلات[4].

فكان من حصيفِ تَعاملِ الشَّيخينِ مع الأخبارِ، أنَّ الحديثَ الضَّعيفَ لا يَلتفِتانِ إليه ولا يُعارِضان به الصَّحيحَ، ولا يشتغلانِ بتأويلِه، ما داما يَريانِ في إسنادِه خَلَلًا[5].

---

(١) في (ك: الحج، باب: من نذر المشي إلىٰ الكعبة، رقم: ١٨٦٦).

(٢) أوردها في (ك: الأيمان والنذور، باب: النذر في ما لا يملك وفي معصية).

(٣) كما تراه عند الطَّحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥/٣٩٩) قال: «إنَّه لا تضادَّ في شيء من ذلك ولا اختلاف فيه؛ لأنَّ أخت عقبة بن عامر كان في نذرها المشي إلىٰ بيت الله لحجِّها، وكان ذلك من الطَّاعات لا من المعاصي، فوجب عليها، فلما قصُرت عنه أمرها رسول الله ﷺ بمثل ما يُؤمر به من قصر في حجِّه عن شيءٍ منه، من طوافٍ محمولًا مع قدرته علىٰ المشي وهو الهدي، وكانت في نذرها بمعنىٰ الحالفة لكشفها شعرها في مشيها، فلم يكن منها ما حلفت عليه، لمنع الشَّريعة إيَّاها عنه، فأُمرت بالكفَّارة عنه، كما يُؤمر الحالف بالكفَّارة عن يمينه إذا حنث فيها».

(٤) انظر أمثلة لأحاديث ظاهرها الصحة ردها الشافعي لمخالفة متونها للمشهور من سنة النبي ﷺ في كتابه «اختلاف الحديث - ملحق بكتابه الأم» (ص/٦٢٣، ٦٣٣، ٦٣٤)؛ وذكر بعض الباحثين عدَّة أمثلةٍ علىٰ ذلك من ردِّ البخاريِّ لبعض ما صحَّحه غيره بهذه العلَّة، كما في رسالة دكتواره «منهج الإمام البخاري في التعليل» لـ د. أحمد عبد الله أحمد (ص/٢٥٠، ٢٥٥، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٧٦، ٢٨٣).

(٥) «منهج الإمام البخاري في التعليل» لأحمد عبد الله (ص/٢٩١).
خلافًا لِما قد نجده في بعضِ كُتب «مختلفِ الحديث» ممَّن ينزل أصحابها عن درجةِ البخاريِّ في معرفة الحديث، حيث تكلَّفوا التَّوفيق بين بعضِ الصِّحاح والضِّعاف، كما تراه -مثلًا- في «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة، عند كلامِه علىٰ حديث «نية المرء خير من عمله» (ص/٢٢٤)، و«صيام رمضان في السفر كالمفطر في الحضر» (ص/٣٥٢)، وكلاهما ضعيفان.

ومثاله الآخر عند البخاريِّ:

ما رواه[1] مِن حديثِ حُصين بن عبد الرَّحمن، عن زيد بن وهب، عن ثابت بن وديعة الأنصاري في أكلِ بعضِ الصَّحابةِ الضَّب، وفيه: «**فلم يأكل ﷺ ولم يَنْهَ**»[2].

وقد تابع حصين بن عبد الرَّحمن كلٌّ مِن: عديِّ بن ثابت، ويزيد بن أبي زِياد، عن زيد بن وهب به.

أمَّا الأعمش فخَالفهم، فرواه هو عن زيد بن وهب، عن عبد الرَّحمن بن حسنة، عن النَّبي ﷺ قال: «**فأكفِئوها**»[3].

فلم يتردَّد البخاريُّ في الحكم بخطأِ الأعمش في روايتِه هذه، مع أنَّ مخرجَها غير مخرج الأولىٰ؛ فهما بهذا حديثان مستقلَّان! فلم تمنعه إمامةُ الأعمش البخاريَّ مِن توهيمِه، مُحتجًّا فيما احتجَّ به بغلط متنِه، فقال: «وحديث ثابتٍ أصحُّ، وفي نفس الحديثِ نَظر! قال ابن عمر رضي الله عنه عن النَّبي ﷺ: «**لا آكله ولا أحرِّمه**»، وقال ابن عبَّاس رضي الله عنه: «لو كان حرامًا لم يُؤكل في مائدة النَّبي ﷺ»[4].

ومثاله أيضًا عند البخاريِّ:

ما ذكره البخاريُّ في ترجمة (حَشْرج بن نَباتة)[5]: أنَّه سمِع سَعيد بن

---

(١) في «التَّاريخ الكبير» (٢/ ١٧٠).

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (ك: الأطعمة، باب: في أكل الضب، رقم: ٣٧٩٥)، والنسائي في «الصغرىٰ» (ك: الصيد والذبائح، باب: الضب، رقم: ٤٣٢٠)، وابن ماجه في «السنن» (ك: الصيد، باب: الضب، رقم: ٣٢٣٨)

(٣) قال البخاريُّ كما في «علل الترمذي» (ص/ ٢٩٦): «ولم يُعرف أنَّ أحدًا روىٰ هذا غير الأعمش».

(٤) «التاريخ الكبير» (٢/ ١٧٠).

(٥) في كتابه «الضُّعفاء الصَّغير» (ص/ ٥٤).

جُمهان، عن سفينة ﷺ، أنَّ النَّبي ﷺ قال لأبي بكر وعمر وعثمان ﷺ: «**هؤلاء الخلفاء بعدي**»[1].

فبيَّن البخاريُّ تفرُّدَ (حشرج بن نَباتة) بهذا الحديث، وأنَّه مِن أوهامِه باستنكاره لمتنِه، ولأجله أدخلَ حشرجًا في «الضُّعفاء»[2]«! يقول: «وهذا حديث لم يُتابع عليه؛ لأنَّ عمر بن الخطاب وعليَّ بن أبي طالب قالا: «لم يستخلف النَّبي ﷺ»[3].

فهذا الحديث لفظه صريحٌ في النَّص النَّبويِّ علىٰ خلافةِ أبي بكر ﷺ ثمَّ صاحبيه مِن بعده، والثَّابت المعروفُ أنَّه ﷺ لم يستخلف تصريحًا[4].

والبخاريُّ إذا أطلق «نفيَ المتابعة» علىٰ متنٍ من المتونِ، فالعادة أنَّه يريد به ردَّ الحديث[5].

وأمَّا مثال هذا البابِ عند مسلم:

فما رواه[6] من طريق أبي معاوية محمَّد بن خازم، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمِّ سلمة:

«أنَّ رسول الله ﷺ أمَرها أن توافي معه صلاة الصُّبح يومَ النَّحر بمكَّة»[7].

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٠٣، رقم: ٤٥٣٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ١٩٨)، والحارث في «المسند» (٢/ ٦٢١ - بغية الحارث).

(٢) انظر العلل المتناهية لا بن الجوزي (١/ ٢١٠)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (٢/ ٣١٠)، وأراد ابن حجر أن يتوسط بين تضعيف البخاري لحشرج وتوثيق أحمد وابن معين له فقال في «التقريب» (ص/ ١٦٩): «صدوق يهِم».

(٣) وذكر البخاري هذا أيضا في «تاريخه الكبير» (٣/ ١١٧)، وفي «تاريخه الأوسط» (١/ ٣٣٦).

(٤) كما في «صحيح البخاري» (ك: الأحكام، باب: الاستخلاف، رقم: ٧٢١٨)، و«صحيح مسلم» (ك: الإمارة، باب: الاستخلاف وتركه، رقم: ١٨٢٣)، وانظر في هذه المسألة تفصيلا متينا لابن تيمية في «منهاج السنة» (٦/ ٤٤٣-٤٥٦).

(٥) انظر «الأحاديث التي قال فيها الإمام البخاري (لا يتابع عليه) في التاريخ الكبير» (ص/ ٣٦٧).

(٦) في «التَّمييز» (ص/ ١٢١).

(٧) أخرجه أحمد في «المسند» (٤٤/ ٩٦، رقم: ٢٦٤٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩/ ١٣٩، رقم/ ٣٥١٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/ ٣٤٣، رقم: ٧٩٩).

عقبَّ عليه مسلم ببيان علَّتِه فقال: «وهذا الخبر وَهم من أبي معاوية[1] لا من غيره، وذلك أنَّ النَّبي ﷺ صلَّىٰ الصُّبح في حجَّته يوم النَّحر بالمزدلفة، وتلك سُنَّة رسول الله ﷺ، فكيف يأمر أمَّ سَلَمة أن تُوافي معه صلاة الصُّبح يومَ النَّحر بمكَّة وهو حينئذٍ يصلِّي بالمزدلفة؟!».

فقد أعلَّ مسلم الحديث لما رأىٰ في مَتْنِه مِن فسادِ معارضته للمعروف مِن صلاتِه ﷺ الصُّبحَ بمزدلفة، مُبيِّنًا مَوضعَ اللَّفظ الَّذي أفسد معناه بقوله: «إنَّما أفسد أبو معاوية معنىٰ الحديث حين قال: تُوافي (معه)».

ومثاله أيضًا عند مسلم:

ما رواه تحت بابٍ «ذكرُ خبرٍ واهٍ تدفعه الأخبارُ الصِّحاح»[2]، مِن طريق سَلمة بن وردان، عن أنس رضي الله عنه:

«أنَّ النَّبي ﷺ رأىٰ رجلًا من أصحابه، فقال: **«يا فلان هل تزوَّجت؟»**، قال: لا، وليس عندي ما أتزوَّج به! قال: **«أليس معك: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾؟»**، قال: بلىٰ، قال: **«رُبع القرآن»!** قال: **«أليس معك: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾؟»** قال: بلىٰ، قال: **«رُبع القرآن»!** قال: **«أليس معك: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ﴾؟»** قال: بلىٰ، قال: **«رُبع القرآن»!** قال: **«أليس معك: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾؟»** قال: بلىٰ، قال: **«رُبع القرآن!»** قال: **«أليس معك آية الكرسيِّ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾؟»** قال: بلىٰ، قال: **«رُبع القرآن!»**، قال: **«تزوَّج، تزوَّج، تزوَّج!»**[3].

---

(١) يقول ابن حجر في «التقريب» (ص/٤٧٥): «ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم فىٰ حديث غيره، وقد رمىٰ بالإرجاء».

(٢) في «التَّمييز» (ص/١٤١-١٤٣).

(٣) أخرجه الترمذي في «جامعه» (ك: فضائل القرآن، باب: ما جاء في (إذا زلزلت)، رقم: ٢٨٩٥) غير أنه قال في (قل هو الله أحد: ثلث القرآن)، قال الترمذي: هذا حديث حسن، وأحمد في «المسند» (٢١/ ٣٢، رقم:١٣٣٠٩).

فقال مسلم: «هذا الخبر الَّذي ذكرناه عن سَلمة عن أنسٍ: خبرٌ يخالف الخبرَ الثَّابت المشهور، فنَقلَ عوامُّ أهل العدالة ذلك عن رسول الله ﷺ، وهو الشَّائع من قولِه: «**﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثُلث القرآن**»، فقال ابن وردان في روايتِه: «إنَّها رُبع القرآن»، ثمَّ ذَكر في خبره مِن القرآن خمسَ سُور، يقول في كلٍّ واحدٍ منها: «رُبع القرآن»، **وهو مُستنكر غير مفهومٍ صحَّةُ معناه!**».

هكذا أعلَّ مسلم الحديث بنظره المُستنكر لمتنِه، وهو يتعجَّبُ مِن سلمة بن وردان كيف جَعَل القرآن خمسةَ أرباع، كيف تكون خَمْسُ سُوَرٍ كلٌّ منها رُبُعًا للقرآن؟! والرُّبع رابعُ أربعة؛ علىٰ ما في متنِه مِن مخالفة الرِّوايات الصَّحيحة، في عدلِ سورةِ الصَّمدِ الثُّلثَ من القرآن لا الرُّبع؛ فهذا أحدُ الأحاديث الَّتي استُنكرت علىٰ ابنِ وردان، ولأجلِها ضُعِّف[1].

---

(١) قال ابن حبان: «كان يروىٰ عن أنس أشياء لا تشبه حديثه، وعن غيره من الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، كأنه كان قد حطَمه السِّن، فكان يأتىٰ بالشىٰء علىٰ التوهم حتىٰ خرج عن حد الاحتجاج»، وقال ا بن عدىٰ: «وفىٰ متون بعض ما يرويه أشياء منكرة يخالف سائر الناس»، انظر «تهذيب الكمال» (٣٢٦/١١).

المَطلب الرَّابع

وقوع الاضطراب في إسنادِ حديث، مع ظهور نكارة في متنه سَبيلٌ عند البخاريِّ لردِّه، دون أن يتشاغلَ بترجيحِ إحدَى أوجُه الاضطراب

وهذا مِن توظيفِه للنَّقدِ المتنيِّ في ردِّ الحديثِ، مقابلَ مَن قد يقبل مثل هذه الصُّورة من المُحدِّثين بدَعوىٰ أنَّ تعدُّد الطُّرق تُعطيه قوَّة[1].

---

(١) مثاله «حديث ردِّ الشَّمس لعليِّ بن أبي طالب ليصليَ العصر»، قال الإمام أحمد: «لا أصل له» وتبعه ابن الجوزي فأورده في «الموضوعات»، ولكن صحَّحه الطَّحاوي والقاضي عياض، كما في «كشف الخفاء» للعجلوني (ص/ ٤٩٠).

يقول الجوزقاني في «الأباطيل والمناكير» (١/ ٣١١) نقدًا لمتنِه: «فرسول الله ﷺ أفضل من عليٍّ، وكذلك عمر بن الخطاب خير من عليٍّ، فلم تُرد الشَّمس لهما، وصلَّيا بعد ما غربت الشَّمس، فكيف رُدَّت الشَّمس لعلي بن أبي طالب ﷺ؟!».

وقد أملىٰ أبو القاسم الحسكاني مجلسًا في هذا الحديث فقال: «رُوي ذلك عن أسماء بنت عميس، وعليٍّ، وأبي هريرة، وأبي سعيد بأسانيد متَّصلة»، فتعقَّبه الذَّهبي في تلخيصه لـ «كتاب الموضوعات» (ص/ ١١٨) قائلًا: «لكنَّها ساقطة ليست بصحيحة، .. ثمَّ نقول: لو رُدَّت لعليٍّ ﷺ لكان بمجرَّد دعاء الرَّسول ﷺ، ولكن لمَّا غابت خرج وقت العصر، ودخل وقت المغرب، وأفطر الصَّائمون، وصلَّىٰ المسلون المغرب، فلو رُدَّت الشَّمس للزم تخبيط الأمَّة في صومِها وصلاتها، ولم يكن في ردِّها فائدة لعليٍّ ﷺ؛ إذ رجوعها لا يعيد العصر أداءً، ثمَّ هذه الحادثة العظيمة لو وقعت لاشتهرت، وتوفرَّت الهِمم والدَّواعي علىٰ نقلِها، إذ هي في نسق العادات جارية مجرىٰ طوفان نوح، وانشقاق القمر».

فقد ردَّ الحديثَ المُختلف في إسنادِه: «**أُمَّتي أُمَّةٌ مَرحومة، جُعِل عذابُها بأيدِيها في الدُّنيا**»[1]، حين رَأىٰ مَتْنَه يخالف المشهورَ الثَّابتَ عن النَّبي ﷺ في الشَّفاعةِ؛ مع أنَّ في «صحيحه» بعضُ أحاديث وَقع اختلاف في أسانيدها أشدَّ ممَّا وقع في هذا الحديث[2]، لكن لِما رآه في متنِه مِن مخالفة انحازت نفسُه إلىٰ ردِّ الحديث.

ومثاله أيضًا عند البخاريِّ:

ما رواه[3] من حديث الحكم، عن مقسم، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما مرفوعًا: «**بَنيَّ أفيضوا، ولا تَرموا الجمرةَ، حتَّىٰ تطلُعَ الشَّمس**»[4].

قال: «حديث الحَكم هذا عن مِقسم مضطرب..، ولا يُدرىٰ الحَكم سمِع هذا من مقسم أم لا».

ثمَّ أردف هذا التَّعليل الإسناديَّ ببيانِ مخالفةِ متنِه لخمسةِ أحاديث تُثبت أنَّ الَّذين رخَّص لهم في الانصراف من مُزدلفة بليلٍ قد رموا جمرةَ العَقبة قبل طلوع الشَّمس، ثمَّ قال: «وحديث هؤلاء أكثرُ في الرَّمي قبل طلوع الشَّمس، وأصحُّ».

فقد ضمَّ البخاريُّ إلىٰ نفيِه المتابعة عن هذين الحديثين السَّابقين الإشارةَ إلىٰ جهالة السَّماع في هذا الحديث المنتقد، وفي هذا إناطة للعلَّة المتنيَّة بموضعِها المحتَملِ في الإسناد[5].

---

(١) انظر «التاريخ الكبير» (١/ ٤٠).

(٢) انظر أمثلة ذلك في «منهج الإمام البخاري في التعليل» (ص/ ٢٩٢).

(٣) في «التَّاريخ الأوسط» (١/ ٤٣٩).

(٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (ك: المناسك، باب: التعجيل من جمع، رقم: ١٩٤٠)، والترمذي في «الجامع» (ك: الحج، باب: ما جاء في تقديم الضعفة من جمع بليل، رقم: ٨٩٣) وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه في «السنن» (ك: المناسك، باب: من تقدم من جمع إلىٰ منىٰ لرمي الجمرات، رقم: ٣٠٢٥).

(٥) انظر «الأحاديث التي قال فيها الإمام البخاري (لا يتابع عليه) في التاريخ الكبير» لـ د. عبد الرحمن الشايع (ص/ ٣٧٠).

المَطلب الخامس
إشارة البخاريِّ لنكارة المتنِ تعضيدًا لما أعلَّ به إسناده

فمن أمثلتِه عنده: قوله[1]: رَوىٰ حمَّاد بن سَلمة، عن عليِّ بن زيد، عن أبي نَضرة: «أنَّ معاوية ﷺ لمَّا خَطب علىٰ المنبر، قام رجل فقال -قال: ورَفَعه-: **«إذا رأيتموه علىٰ المِنبر فاقتلوه»**، وقال آخر: اكتبوا إلىٰ عمر، فكتبوا، فإذا عمر قد قُتل»[2].

عَلَّل البخاريُّ إسنادَه بقولِه: «وهذا مُرسل، لم يشهد أبو نضرة تلك الأيَّام».

ثمَّ عرَّج علىٰ نكارةِ متنِه، فقال: «وقد أدركَ أصحاب النَّبي ﷺ معاوية أميرًا في زمان عمر، وبعد ذلك عشرين سنةً، فلم يقُم إليه أحدٌ فيقتله، وهذا ممَّا يدلُّ علىٰ أنَّ هذه الأحاديث ليس لها أصول، ولا يثبُت عن النَّبي ﷺ خَبرٌ علىٰ هذا النَّحو في أحدٍ مِن أصحابِ النَّبي ﷺ».

فلأجل هذه النَّكارة الشَّديدة في متنِه، حكم كثيرٌ من النُّقاد علىٰ الحديث بالوَضعِ[3].

---

(١) في «التَّاريخ الأوسط» (١/ ١٣٦).

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٢/ ٣٨٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٢٨٠)، والجورقاني في «الأباطيل والمناكير» (١/ ٣٥٠).

(٣) انظر «الأباطيل والمناكير» (١/ ٣٥١)، و«الموضوعات» (٢/ ٢٤-٢٧) و«البداية والنهاية» (١١/ ٤٣٤).

المَطلب السَّادس

ترجيح الشَّيخين لإسناد على آخرَ أو لفظٍ في متنٍ على ما في متنٍ آخر، بالنَّظر إلى أقومِ المتون دلالةً

فمِن أمثلة ذلك عند البخاريِّ:

ما نقله التِّرمذي عن البخاريِّ قال: «سألت محمَّدًا -يعني البخاريَّ- عن حديث الحسن: «**خَطَبنا** ابنُ عبَّاس ﷺ فقال: «إنَّ رسول الله ﷺ فرضَ صدقةَ الفِطر»، فقال البخاريُّ: «روىٰ غيرُ يزيد بن هارون، عن حُميد، عن الحسن قال: «**خَطبَ** ابن عبَّاس».

يقول التِّرمذي: «وكأنَّه رأىٰ هذا أصحَّ، وإنَّما قال محمَّد هذا: لأنَّ ابن عبَّاس كان بالبَصرة في أيَّام علي ﷺ، والحسن البصريُّ في أيَّام عثمان وعليٍّ كان بالمدينة»[1].

فرجَّح البخاريُّ أن تكون صيغة التَّحديث مِن غير الضَّمير المُتَّصل (نا)، لأنَّ الحسن كان غائبًا عن البصرة وقتَ خُطبة ابن عبَّاس بها.

---

(١) «العِلَل الكبير» للتِّرمذي (ص/١٠٨).

وينقل البيهقي «السنن الكبرىٰ» (٤/٢٨٣) عن الحاكم النَّيسابوري أنَّه أجاب عن قول الحسن: «خطبنا ابن عباس بالبصرة» قال: «إنَّما هو كقول ثابت: قدم علينا عمران بن حصين، ومثل قول مجاهد: خرج علينا علي، وكقول الحسن: إن سراقة بن مالك بن جعشم حدثهم، الحسن لم يسمع من ابن عباس»، يعني أن الحسن عنىٰ أن ابن عباس خطب أهل البصرة وهو منهم.

ومثاله أيضًا عند البخاريِّ:

قوله[1]: قال لي عبد الله بن محمَّد: حدَّثنا هشام قال: حدَّثنا معمر، عن ابن أبي ذئب، عن الزُّهري، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**ما أدري أَعُزيرٌ نبيًّا كان أم لا، وتُبَّع لَعينًا كان أم لا، والحدود كفَّارات لأهلها أم لا**»[2].

فهذا إسناد مرسل؛ قد ساق البخاريُّ عقبه طريقًا آخر عن عبد الرَّزاق، عن معمر، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ، ثمَّ قال: «والأوَّل أصحُّ، ولا يثبت هذا عن النَّبي ﷺ؛ لأنَّ النَّبي ﷺ قال: **الحدود كفَّارة**»[3].

فقد رجَّح البخاريُّ فيهما الإرسالَ علىٰ الوَصل، كون المتن المُستنكَر أوْلىٰ بذلك الإسنادِ المنقطع من المَوصول.

وأمَّا مثاله عند مسلم:

فما ذكره عند تعليلِه روايةَ من قصر سند حديثَ جبريل عليه السلام علىٰ ابن عمر رضي الله عنه، فقال: «ذَكرنا روايةَ الكوفيِّين حديثَ ابن عمر رضي الله عنه في سؤال جبريل النَّبي ﷺ عن الإيمان والإسلام، وقد أوهموا جميعًا في إسناده! إذ انتهوا

---

(١) في «التَّاريخ الكبير» (١/١٥٢).

(٢) أخرجه من حديث أبي هريرة: الحاكم في «المستدرك» (٢/١٧، رقم: ٢١٧٤)، والبزار في «المسند» (١٥/١٧٦، رقم: ٨٥٤١)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (ك: الأشربة والحدود فيها، باب: الحدود كفارات، رقم: ١٧٥٩٥).

(٣) وقد رجَّح غير واحد من الأئمة الوجه المرسل الذي رواه هشام بن يوسف الصَّنعاني عن معمر، علىٰ الوجه الموصول الذي رواه عبد الرزاق عن معمر من جهة تقديمهم لهشامٍ علىٰ عبد الرَّزاق، فهو من أقرانِه، لكنَّه أجلُّ منه وأتقن. انظر سير أعلام النبلاء (٩/٥٨٠).
وقد أبان البخاريُّ أنَّ من أسباب تعليله للحديث: كونَ حديث «الحدود كفارة» متقدم عن الحديث الأوَّل في نفي العلم بكونه كفارة، لأنَّه من حديث عبادة رضي الله عنه وقد كان في بيعة العقبة الأولىٰ، وقد أسلم بعده أبو هريرة بسبع سنين عام خيبر، بيد أنَّ ابن حجر في «الفتح» (١/٦٦) خالف البخاريَّ ورجَّح صحَّة حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «ما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا ..» وأنَّ البيعة التي ورد فيها الحديث وقعت بعد فتح مكة عند نزول سورة الممتحنة، والله أعلم.

بالحديث إلىٰ ابن عمر ﷺ، حُكي ذلك من حضورِ رسول الله ﷺ حين سأله جبريل عليه السلام.

وإنَّما روىٰ ابن عمر ﷺ عن عمر بن الخطاب ﷺ أنَّه هو الَّذي حَضر ذلك دون أن يحضره ابن عمر، **ولو كان ابن عمر عايَن ذلك وشاهده لم يجُز أن يحكيه عن عمر!**»[1].

والأمثلة غيرِ هذه كثيرة جدًا مِن ممارساتِ الشَّيخينِ لنقدِ الأحاديث بالنَّظر إلىٰ حال مدلولات متونها؛ وبالله التوفيق.

---

(١) «التَّمييز» (ص/ ١٥٣).

المَبحث الخامس عشر

غمز البخاريِّ في فقهِه للمتون
بدعوى اختلالِ ترجماته للأبواب ونكارةِ فتواه

المَطلب الأوَّل
عبقريَّة البخاريِّ في صناعة «صحيحه»

البخاريُّ مجتهد مُطلق، وفقيهٌ اكتسابًا وتحصيلًا، أوْقَد فيه مَلَكةَ التَّفقُّه عنايتُه الشَّديدةُ بالقرآن، واطِّلاعُه الفسيحُ علىٰ السُّنةِ وآثارِ الصَّحابة والتَّابعين، حتَّىٰ أذعنَ لفهمِه علماءُ الحَرَمَينِ، فأقرُّوا له بالإمامةِ والفقه[1].

فهذا شيخُه إسحاق ابن راهُويه (ت٢٣٨هـ) إمامُ الفقه والحديث، لم يستنكف أن يُوصي بالبخاريِّ طُلاَّبَه، يحثُّهم عليه بقوله: «اكتبُوا عن هذا الشَّاب، فلو كان في زَمنِ الحسنِ، لاحتاجَ إليه النَّاس، لمعرفتِه بالحديثِ وفقهِه»[2].

هذه الحِرفة العقليَّة والطَّبعُ الفقهيُّ في البخاريِّ، اصطَبَغ به كتابُه «الجامع» اصطباغًا ظاهرًا، فاشتهرَ عند المُتمرِّسين بمَعانيِ المَنقولِ أنَّ «فقهَ البخاريِّ في تَراجِمه»[3]، كونُه التزَمَ مع انتقاءِ الصِّحاحِ من الأحاديث استنباطَ الفوائدَ الفقهيَّة،

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٤٢٥).

(٢) «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٤٢٥)، و«هُدىٰ السَّاري» لابن حجر (ص/ ٣٠٧).

(٣) «التوضيح» لابن الملقن (١/ ٨٧)، و«هُدىٰ السَّاري» لابن حجر (ص/ ١٣).
يقول العَينيُّ: «فقه البخاري في تراجمه، له محملان، أحدهما: أن مسائل الفقه المختارة عنده تظهر من تراجمه، وثانيهما: أن ذكاءه يظهر من تراجمه، والبخاري سابق الغايات في وضع التراجم، فإنه قد تحيرت العقلاء فيها؛ وأسهل التراجم تراجم الترمذي، وتراجم أبي داود أعلىٰ من تراجم الترمذي، واقتفىٰ النسائي في تراجمه أثر شيخه البخاري، وبعض تراجمهما متحدة حرفًا حرفا، .. وما وضع مسلم بنفسه التراجم»؛ «العُرف الشَّذي» للكشميري (١/ ١٠).

والنُّكتَ الحكميَّة، والتَّعليق علىٰ إثرِها برأيهِ أحيانًا، مُستشهِدًا في ذلك كلِّه بآثارِ الصَّحابةِ والتَّابعين، إذْ لم يكُن «مَقصوده الاقتصارَ علىٰ الأحاديثِ فقط، بل مُراده الاستنباط منها، والاستدلالُ لأبوابٍ أرادَها»[1].

فكان مِن أسبابِ تفضيلِ العلماءِ -مُحدِّثين وفقهاءَ- لـ «صحيحِه» علىٰ سائرِ دواوين السُّنة، وتلقِّيهم إيَّاه بالقَبول، وانكبابِهم علىٰ دراسته وتدريسه: هذا الاهتمامُ من صاحبِه بوضعِ تراجم فريدةٍ مُمتعةٍ لأبوابِه، تضمَّنت كثيرًا مِن المعاني الغامضة، والاستنباطات الدَّقيقة.

يقول ابن حجر عن هذا النَّجيز: «الجهة العُظمىٰ الموجبة لتقديمه، هي ما ضَمَّنه أبوابَه مِن التَّراجم الَّتي حَيَّرت الأفكار، وأدهشت العقول والأبصار، وإنَّما بَلغت هذه الرُّتبة، وفازت بهذه الحُظوة، لسببٍ عظيمٍ أوجب عظمها، وهو ما رواه أبو أحمد ابن عديٍّ، عن عبد القدُّوس بن همَّام قال: شهدت عدَّة مشايخ يقولون: حَوَّل[2] البخاريُّ تراجمَ جامعِه بين قبر النَّبي ﷺ ومِنبرِه، وكان يصلِّي لكل ترجمة رَكعتين[3]»[4].

فكان أجلىٰ لمسات الإبداعِ مِن البخاريِّ في مُصنَّفه مُتجلِّيةً في صياغتِه لتلك التَّراجم، وحُسنِ اقتناصِه لعجائب المعاني من الأحاديث الَّتي يسوقها في تبويباتِه، مُعربًا عن فهمٍ ميَّزه الله به عن أقرانِه من فقهاءِ أهل الحديثِ.

بذا نستطيعُ تلمُّحَ بعضٍ من أسرار عبقريَّة البخاريِّ في «صحيحِه»، تتَجلَّىٰ بادئ الرَّأي في ثلاثِ ميزاتٍ أصبَغها كتابَه:

الأولىٰ: اشتراطه لأعلىٰ مَراتبِ الصِّحة في الحديث.

الثَّانية: دقَّة الاستنباطِ للمَعاني في التَّراجم.

---

(١) «هُدىٰ السَّاري» لابن حجر (ص/٨).

(٢) أي: بيَّضَ.

(٣) رواه ابن عدي في «أسامي من روىٰ عنهم محمد بن إسماعيل البخاري» (ص/٦١).

(٤) «هُدىٰ السَّاري» (١/١٣).

الثَّالثة: التَّناسب بين الكُتبِ والتَّراجم والأحاديث.

وفي تقرير هذه الميزاتِ الثَّلاث في البخاريِّ، يقول أبو بكرٍ الإسماعيليُّ (ت٢٩٥هـ)[١]: «إنَّ أحدًا مِن المُحدِّثين لم يبلُغ مِن التَّشدد مبلغَ أبي عبد الله، ولا تَسبَّب إلىٰ استنباطِ المعاني، واستخراجِ لطائفِ فقهِ الحديثِ، وتراجمِ الأبواب الدَّالة علىٰ ما له وَصلةٌ بالحديثِ المَرويِّ فيه تسبُّبَه، ولله الفضلُ يختصُّ به مَن يشاء»[٢].

ومع ما أنعم الله عليه به علىٰ البخاريِّ من هذه الفضائل العزيزة في الفهم والتَّصنيف، إلَّا أنَّه قد حَظِيَ بالنَّصيبِ الأوفرِ مِن طعونِ المُعاصرينَ في فقهِه للنُّصوصِ، وامتازَ عن سائرِ المُحدِّثين بمَوفورِ التَّشكيكِ في فهمِه واستيعابِه لمَرامِ الأحاديث، ليخلُص أقوامٌ من مناوئيه إلىٰ نزعِ أهليَّته في تَمييزِ صِحاح المتونِ مِن مُنكراتِها؛ والجواب علىٰ عليهم مُضمَّن تفصيلًا في المَطالب التَّالية:

---

(١) محمد بن إسماعيل بن مِهْران الحافظ أبو بكر الإسماعيليُّ: إمَام أهل جرجان والمرجوع إِلَيْهِ فِي الْفِقْه والْحَدِيث وَصَاحب التصانيف، منها «المستخرج علىٰ صحيح البخاري»، انظر «أعلام النبلاء» (١٤/١١٧).

(٢) «هدىٰ السَّاري» (ص/ ١١).

المَطلب الثَّاني
انغلاق فهم بعض المُعاصرين عن إدراك وجه المُناسبة بين تراجمِ البخاريِّ وأحاديثِها سبيل عندهم لتسفيهِه

المُتقرَّر عند مُصَنِّفي الحديثِ شَرطُ صِحَّةِ التَّرجمةِ بتَحَقُّقِ المناسبةِ بينها وبين المُترجَم له[1]، فإنَّ كثيرًا مِمَّن نظر في تراجم أبواب البخاريِّ تَعَسَّر غليهم الرَّبطُ بينها وما انتقاه تحتها مِن أخبار؛ ذلك أنَّ البخاريَّ لم يخُض نفسَ الأساليبِ التَّأليفيَّة، والمناهج الوَضعيَّة الَّتي جَرىٰ عليها المُحدِّثون وقتَه في تصنيفِ العلومِ، بل نحىٰ طريقًا خاصًّا في التَّدوينِ، لم يقتصر فيه علىٰ مُجرَّدِ ما يَتبادر مِن النُّصوصِ مِن مَعاني.

فلقد كان البخاريُّ في تراجمِه سَبَّاقَ غاياتٍ، وصاحبَ آياتٍ في وَضعِ تراجمَ لم يُسبَق إليها، لم يَستطع أن يُحاكيه أحَدٌ مِن المتأخِّرين في طريقتها، حتَّىٰ نَبَّه علىٰ مسائل مَظانٌّ الفقه مِن القرآن، بل أقامَها منه، ودَلَّ علىٰ طُرق التَّأنيس منه، وبه يتَّضح ربطُ الفقه والحديث بالقرآن بعضِه ببعض.

فكانت تراجمُه صورةً حَيَّة لاجتهادِه وعَبقريَّته في مَنهجيته[2]، جامعًا في كتابِه المُباركِ «العِلْمين والخَيْرين الجَمَّين، حازَ كتابُه مِن السُّنةِ جَلالَتها، ومِن

---

(١) «توضيح الأفكار» للصنعاني (١/ ٤٤).

(٢) «فيض الباري» للكشميري (١/ ٣٥).

المَسائلِ الفقهيَّة سُلالتَها، وهذا عِوَضٌ ساعَدَه عليه التَّوفيق، ومَذهبٌ في التَّحقيقِ دقيق»[1].

والسِرُّ في غموضِ هذه التَّراجم كامنٌ في تنوُّعِ مَقاصد البخاريِّ وبُعد مَراميه، وفرْطِ ذكائِه، وتَعمُّقه في فهمِ الحديث، وحرصِه علىٰ الاستفادةِ والإفادة منه أكبرَ استفادةٍ ممكنة؛ «كنَحْلةٍ حريصةٍ توَّاقَة -والله- تجتهدُ أن تَتَشرَّب مِن الزَّهرةِ آخرَ قطرةٍ مِن الرَّحيق، ثمَّ تُحوِّلها إلىٰ عَسَلٍ مُصَفًّىٰ، فيه شفاء للنَّاس»[2].

فلأجل ذا أُلِّفت في فقهِ تَراجمِه كُتبٌ بحالِها قديمًا وحديثًا، أجَالَ العلماء في هذا الموضوعِ قِداحَهم، وأرْكَضوا في هذا المَيْدانِ جِيادَهم، قد اعْتصَروا فيها عقولَهم الرَّاجحة، وعلومَهم الرَّاسخة[3]، «فلم نَعرِفْ أديبًا ولا لُغويًّا تَعمَّق في فهمِ بيتٍ مِن الأبيات، ومَعرفةِ معنىٰ مِن المعاني الشِّعريَّة، والوصولِ إلىٰ غايةٍ مِن غاياتِ الشُّعراء، مثل تَعمُّق شُرَّاحِ «الجامعِ الصَّحيحِ» والمُشتغلين بتدريسِه، في فهمِ مَقاصد المؤلِّفِ وشرحِ كلامِه»[4].

والمقصود؛ أنَّ البخاريَّ لمَّا أودع كتابَه مِن الفقهِ الَّذي اشتملت عليه التَّراجم ما أودَع، ورَصَّع في عقودِ تلك الأبوابِ مِن جواهرِ المعاني ما رَصَّع، ظهرَتْ مِن تلك المَقاصد فوائد، وخَفِيَت فوائد، فاضطرَبت بعض الأفهامِ فيما خَفِيَ، فمِن مُحوِّم وشاردٍ.

---

(١) «المتواري علىٰ تراجم أبواب البخاري» (ص/ ٣٩).

(٢) «نظرات علىٰ صحيح البخاري» لأبي الحسن الندوي (ص/ ٣٣).

(٣) من أشهر ما كُتب في شرح مناسبات تراجم البخاري: «المتواري علىٰ أبواب البخاري» لابن المنير المالكي الذي سيأتي ذكره هنا، و«مناسبات تراجم البخاري» لبدر الدين ابن جماعة، و«تراجم أبواب البخاري» للشَّاه ولي الدِّهلوي، و«شرح تراجم أبواب البخاري» للكاندِهلوي، وكلُّها هذه مطبوعة، ولعل أجودها كتاب «ترجمان التراجم» لابن رشيد السبتي، غير أنه لم يكمله، حتىٰ قال فيه ابن حجر في «الفتح» (١/ ٩٣): «ووقفت علىٰ مجلد من كتاب اسمه ترجمان التراجم، لأبي عبد الله بن رُشيد السبتي، يشتمل علىٰ هذا المقصد، وصل فيه إلىٰ كتاب الصيام، ولو تم لكان في غاية الإفادة، وأنه لكثير الفائدة مع نقصه»، وقد عثر مؤخَّرًا علىٰ جزءٍ صغير منه طُبع بتحقيق د. زين العابدين رستم.

(٤) «نظرات علىٰ صحيح البخاري» (ص/ ٢٥)، وأصلها مقالة قدَّم بها أبي الحسن الندوي لكتاب «لامع الدراري علىٰ جامع البخاري» للكاندهلوي.

فقائلٌ يَقول: اختُرِم ولم يُهذِّب الكتابَ، ولم يُرتِّب الأبواب.

وقائلٌ يقول: جاءَ الخَلل مِن النُّساخ وتجزيفِهم، والنَّقَلَة وتحريفِهم.

وقد سَبَق الجواب علىٰ هذين بِما يكفي بالَ المُنصِف مِن الانشغال بهما.

يَبقىٰ النَّظر محصورًا في هذا الموطن في قول مَن قال: «قد أبعْدَ البخاريُّ المنتجَعَ في الاستدلال، فأَوْهَمَ ذلك أنَّ في المطابقةِ نوعًا مِن الاعتدال»[1]، وما هو منه إلَّا الغلَط في فهمِ الأحاديث؛ «فإنَّ أدلَّتَه عن تراجِمه مُتقاطعة، فيُحمَل الأمرُ علىٰ أنَّ ذلك لقصورٍ في فكرتِه، وتجاوزٍ عن حَدِّ فِطرتِه.

وربَّما يجِدون التَّرجمةَ ومعها حديثٌ يُتَكَلَّف في مُطابقتِه لها جِدًّا، ويجدون حديثًا في غيرها هو بالمطابقةِ أوْلىٰ وأجْدَىٰ! فيحمِلون الأمرَ علىٰ أنَّه كان يَضع التَّرجمةَ ويُفكِّر في حديثٍ يُطابقها، فلا يَعِنُّ له ذكرُ الجليِّ، فيعدِل إلىٰ الخَفيِّ، إلىٰ غير ذلك مِن التَّقادير الَّتي فَرَضوها في التَّراجم الَّتي انتقدوها، فاعْتَرَضوها»[2].

ومِمَّن عَلِمتُه سَبَّاقا إلىٰ هذا التَّخريجِ الحاطِّ مِن فقهِ البخاريِّ: أبو الوَليد الباجِيُّ (ت٤٧٤هـ)؛ فبعدَ سَوْقِه لمَشهورِ نَصِّ المُستَمْلي في إلحاقاتِ تراجمِ نُسخةِ الفِرَبري مِن «الجامع الصَّحيح» - وقد ذكرناه في موضع سابق - «أتبعَه الباجيُّ بما كانَ الواجبُ عليه تَركُه»[3]، فإنَّه قال: «..إنَّما أوْرَدتُ هذا، لِما عُنِيَ به أهلُ بَلدِنا مِن طَلَبِ مَعْنىٰ يجمَعُ بين التَّرجمةِ والحديثِ الَّذي يَلِيها، وتَكلُّفهم في تعسُّفِ التَّأويلِ ما لا يَسوغ، ومحمَّد بن إسماعيل البخاريُّ، وإنْ كان مِن أعلمِ النَّاسِ بصحيحِ الحديثِ وسَقيمِه، فليس ذلك مِن عِلْمِ المعاني وتحقيقِ الألفاظ وتمييزها بسَبيلٍ»[4].

---

(١) «المتواري علىٰ أبواب البخاري» لابن المنير (ص/٣٦).

(٢) «المتواري علىٰ أبواب البخاري» (ص/٣٦)

(٣) «إفادة النَّصيح» لابن رشيد السبتي (ص/٢٦-٢٧).

(٤) «التَّعديل والتجريح» (١/ ٣١٠-٣١١).

وهذا القولُ منه بمَنأىً عن التَّحقيق! وما ينبغي لِمن استعْصَىٰ عليه الظَّفرُ بوجهِ تلك المناسبات أن يُسارع بردِّ العَيْبِ في المُتَرْجِم، ما دام القصورُ في فهمِ النَّاظرِ واردٌ.

فلأجل هذا الَّذي بدر من الباجيِّ، تَعقَّبَه ابنُ رشيد السَّبتي (ت٧٢١هـ) بما يَدفع اللَّومَ به عن البخاريِّ، قائلًا: «إنَّما وَقَع للبخاريِّ ﷺ هذا، لِما كان عليه مِن النُّفوذِ في غوامضِ المَعاني، والخلوصِ مِن مُبهماتِها، والغَوصِ في بحارِها، والاقتناصِ لشَوارِدها، وكان لا يَرضىٰ إلَّا بدُرَّة الغائص، وظَبْية القانِص، فكان ﷺ يَتأنَّىٰ ويَقف وقوفَ تخيُّرٍ لا تحيُّرٍ، لازدحامِ المعاني والألفاظ في قلبِه ولسانِه، فحُمَّ له الحِمام، ولم تُمهله الأيَّام، لا لِما قاله أبو الوليد مِن قولِه الخطأِ الَّذي ضَربنا عن ذكرِه؛ ومَن تأمَّل كلامَه فِقهًا واستنباطًا وعربيَّةً ولغةً، رأىٰ بحرًا جَمَع بحارًا، إلىٰ ما كان عليه مِن حُسنِ النِّيَّة، وجميل الفِعلة في وضعِ تراجم هذا الكتاب»[1].

غير أنَّ هذا المُستَحْسَن عند ابن رُشيدٍ يَسلُب حُسْنَه مَن يُسيء فهمَ مَقاصِد البخاريِّ في تراجِمه، مِن بعضِ الاتِّجاهاتِ المُنحرفة المُعاصرة، فعَابوها عليه حينَ عَزَّ عليهم إدراكُ كثيرٍ مِن مُناسَباتِها؛ فلم يَجد (حسن حَنفي) بُدًّا ليتَخلَّصَ مِن دوَّامةِ فهمِها إلَّا بتحقيرِ هذه التَّبويباتِ، كونُها عنده «اختيارًا إيديولوجيًّا طِبقًا للسُّلوكِ القَديم، وما يَتَّفق مع البِيئَةِ العَربيَّة الأولىٰ»[2]؛ فما البخاريُّ في اختياراتِه لتبويباتِه إلَّا خادِمٌ للتَّوَجُّهاتِ السُّلطويَّة والاجتماعيَّة[3].

من هنا، حسُن بنا التَّعريج بإيجازٍ علىٰ طبيعةِ التَّبويباتِ الَّتي حبكها البخاريُّ في «صحيحِه» ومنهجه في ترجمتها، كي نجليَّ أنظار من استشكلوا ذلك مِن الغبشِ الحاصل في أفهامهم تُجاه فقهِ البخاريِّ وفهمِه للأحاديث؛ فنقول:

---

(١) «إفادة النَّصيح» لابن رشيد (ص/٢٦-٢٧)

(٢) «من النَّقل إلىٰ العقل» (٢/٢٣).

(٣) «في فِكرنا المعاصر» لحسن حنفي (ص/١٨٠).

الفرع الأوَّل: أنواع التَّراجم المودعة في «الجامع الصَّحيح».

يُقرِّر بعضُ المُتحقِّقين بـ «صحيح البخاريِّ»، أنَّ المناسبة بين التَّراجم والمُترجم لها فيه تأتي علىٰ جهتين:

الجهة الأولىٰ: جهة المطابقة، وهي نوعان[1]:

النَّوع الأوَّل: المطابقة الكليَّة: وهي الَّتي تكون التَّرجمة فيها مطابقةً للمُترجم مطابقةً تامَّةً مِن كلِّ وجه، فكلُّ ما دلَّ عليه فهو واردٌ في التَّرجمة.

النَّوع الثَّاني: المطابقة الجزئيَّة: وهي الَّتي تكون التَّرجمة فيها مطابقةً للمُترجم مطابقةً ناقصة، فليس كلُّ ما دلَّ عليه المُترجَم واردًا في التَّرجمة، بل إنَّ التَّرجمة دالَّة علىٰ جزءٍ من المُترجم فقط.

وكِلتا الجِهتين مِن المطابقة لا إشكال فيها فيمن ينظرُ في كتابِ البخاريِّ، لتَنصيصه علىٰ المناسبة في نفس التَّرجمة كليًّا أو جزئيًّا[2].

أمَّا الجهة الثَّانية: فجِهة إدراكِها، وهي قسمان:

القسم الأوَّل: المناسبة الجَليَّة: وهي الظَّاهرة الَّتي لا تحتاج إلىٰ كثيرِ تدبُّر وتأمُّل، وإنَّما هي الظَّاهر المنقدح في الذِّهن مباشرةً، وهذه واقعة في تراجم البخاريِّ كثيرًا[3].

وليس ذكر هذه الجهة من غرضَنا في هذا المبحث أصالةً؛ وفائدتها: الإعلام بما ورد في ذلك الباب من اعتبار لمقدار تلك الفائدة، فكأنَّه يقول: هذا الباب الَّذي فيه كذا وكذا، أو باب ذكر الدَّليل علىٰ الحكم الفلاني مثلًا[4].

---

(١) مُستفاد من «تراجم أحاديث الأبواب» لـ د. علي الزبن (بحث منشور في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود، العدد: ٥، محرم ١٤١٢هـ، ص١٥٨-١٦٢).

(٢) انظر هذا التقسيم في «المتواري» لابن المنير (ص/ ٣٧)، و«الحِطَّة» لصدِّيق حسن خان (ص/ ١٧٠-١٧١).

(٣) انظر «المتواري» لابن المنير (ص/ ٣٧).

(٤) انظر «هُدىٰ السَّاري» (١/ ١٣).

القسم الثَّاني: المناسبة الخَفيَّة: وهذه الَّتي تحتاج إلىٰ سِعة علمٍ، وتَوقُّدٍ ذِهنيٍّ حاضر، فآثَرَها البخاريُّ علىٰ ما ظهر من التَّراجِم، حيث اقتصَرَ علىٰ ما يدلُّ بالإشارةِ، وحَذَف ما يدلُّ بالصَّراحةِ، وهذه الَّتي يَعِزُّ علىٰ الأكثرين دَرْكُها، حتَّىٰ سُمِّيت بـ «التَّراجم الاستنباطيَّة»[1].

فهذا النَّوع مِن التَّراجِم عند البخاريِّ أجلُّ أنواعِ تراجمه وأنفسِها، حتَّىٰ كانت عادتَه الأشهرَ في تَبويباتِ كتابِه، والصِّفةَ السَّائدة فيها؛ وفيها يقول ابن حَجر: «ظَهَر لي بالاستقراء مِن صَنيع البخاريِّ، اكتفاءُه بالتَّلويحِ عن التَّصريح..، قال: وقد سَلَك هذه الطَّريقة في مُعظَم تَراجِم صحيحِه»[2].

فمَن أنْعَم النَّظَر في هذه التَّراجم، وقُدِّر له أن يَتَصَفَّحها ويَتلَمَّحها برَويَّةٍ، مُستَعينًا في ذلك بما سَطَّره شُرَّاح الحديثِ، استطاعَ أن يُمسِك بالحبلِ الرَّابطِ بينها، فلَاحَ له عن كثبٍ مَغزىٰ البخاريِّ منها.

وثمَّة تَنويعٌ ثانٍ نفيس لتراجمِ البخاريِّ في «صَحيحِه»: وهو ما نحىٰ إليه أبو الحسن السِّندي (ت١١٣٨هـ)، يقربُ أن يكون جمعًا بين كِلا الجِهتين السَّالِفتين في التَّقسيمِ الأوَّل: جِهة المُطابقة، وجهة الإدراك، يُعينُ علىٰ حَلِّ كثيرٍ مِن الإشكالاتِ الَّتي قد تَكتنِف علاقةَ بعضِ التَّراجم بمُترجَمِها عند بعضِ النَّاظرين، يقول فيه:

«اِعلم أنَّ تراجِمَ الصَّحيحِ علىٰ قِسمين:

١- قِسمٌ: يذكرُه لأجلِ الاستدلالِ بحديثِ البابِ عليه.

٢- وقِسمٌ: يذكره ليُجعَل كالشَّرح لحديثِ الباب: فيُبيِّن به مُجمَل حديث الباب -مثلًا- لكونِ حديثِ البابِ مُطلقًا قد عُلِم تقييدُه بأحاديث أُخَر، فيأتي بالتَّرجمةِ مُقيَّدةً، لا ليستدِلَّ عليها بالحديثِ المُطلَق، بل ليُبيِّن أنَّ مُجمَل الحديث هو المُقيَّد، فصارَت التَّرجمةُ كالشَّرحِ للحديث.

---

(١) «الإمام البخاري وفقه التَّراجم في جامعه الصَّحيح» لنور الدِّين العتر (ص/ ٧٤).

(٢) «فتح الباري» (١/ ٨).

والشُّرَاح جَعَلوا الأحاديثَ كُلَّها دلائل لِما في التَّرجمة، فأشكَلَ عليهم الأمرُ في مَواضع، ولو جَعَلوا بعضَ التَّراجم كالشَّرحِ، تخلَّصوا من الإشكالِ في مَواضع»[1].

فلِلْغَفلةِ عن مثلِ هذه المَقاصد الدَّقيقة، «اعتَقَد مَن لم يُمعِن النَّظرَ، أنَّ البخاريَّ تَرَك الكتاب بلا تَبييضٍ»[2] -وقد أسلفنا التَّنبيه إلىٰ غلطه- ومَن تأمَّل ظَفَر!

الفرع الثَّاني: الحِكمة مِن إيثارِ البخاريِّ للتَّلميحِ دونَ التَّصريحِ في أكثرِ تَراجِمه.

اختارَ البخاريُّ هذا النَّمط مِن التَّلميحِ في تراجم أبواب كتابه، شحْذًا منه لعقلِ قارِئ كتابِه، وتَدريبًا لفهمِ طلبةِ الحديثِ علىٰ الاستنباطِ، وصقلًا للمَلَكاتِ في ذلك، وتنبيهًا علىٰ مَواطن العِلَّة؛ وفي تقرير هذه المَقاصد التَّربويَّة الجليلة يقول المُعَلِّمي: «لِلبخاريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ وُلوعٌ بالاجْتِراءِ بالتَّلويح عن التَّصريح، كما جَرىٰ عليه في مَواضع مِن جامِعِه الصَّحيح، حِرصًا منه علىٰ رياضةِ الطَّالب، واجتذابًا له إلىٰ التَّنبُّهِ والتَّيقُّظِ والتَّفهُّم»[3].

وقد وَجدنا العلماءَ قديمًا وهم يَنْعَمون بمثلِ هذا الحِسِّ الرَّائقِ في تَلقين العلم، فيتَفنَّنون في تَقليبِ المادةِ العِلميَّة علىٰ وجوهٍ مُختلِفةٍ، حِرْصًا علىٰ استنهاضِ مَلَكةِ الاستحضارِ في الطَّلَبة.

فكان مِن طرائقِ ذلك عندهم -مثلًا-: أن يُورِد الشَّيخ آيةً، ثمَّ يَستفزَّ أذهانَ الطُّلابِ لذكرِ كلِّ ما يَتَعلَّق بها، تفسيرًا وفِقهًا وحديثًا ولُغةً[4]؛ وهذه الطَّريقة

---

(١) حاشية السندي علىٰ «صحيح البخاري» (١/ ٥).

(٢) «هُدىٰ السَّاري» لابن حجر (ص/ ١٤).

(٣) مقدِّمته لتحقيق كتاب «مُوضِّح أوهام الجمع والتَّفريق» للخطيب (١/ ١٤).

(٤) وقد كان يسلك هذه الطَّريقة في التَّعليم إبراهيم بنُ جماعة في تمرينِه لتلامذتِه، يقول ابن حَجر في «رفع الإصر عن قضاة مصر» (ص/ ٢٩): «ذَكَر لي القاضي جلال الدِّين البلقيني، أنَّه حضر دروسَه، ووَصَفه =

النَّافعة لتنميةِ مَلَكة الاستحضارِ لا تَصلحُ إلَّا بإزاءِ شَيخٍ مُتمَكِّن في مثل مقام البُخاريِّ!

الفرع الثَّالث: ألوانٌ من خفيِّ تراجم البخاريِّ الدَّالةِ علىٰ غَوْصِه في المعاني واستحضارِه للأدلَّة.

لقد ألْفَىٰ المُحقِّقون من أهل المعرفة بـ«الصَّحيح» هذه المناسباتِ الخفيَّة فيه عدَّةَ أنواعٍ:

فمنها: أن يكون في التَّرجمةِ لفظٌ يُفيد مَعنىٰ مُعيَّنًا لا ذِكر له في الحديث الَّذي أثبَتَه، لكن يكون هذا الحديث ذا طُرقٍ، أثبتَ منها البخاريُّ ما يُوافق شرطَه في كتابه، ولم يُثبته مِن الطَّريق الموافقةِ للتَّرجمة، لقصورِ شَرطِها عن شَرطِه، فيأتي بالزِّيادةِ الَّتي لم تُوافق شرطَه في التَّرجمة.

كما أنَّه كثيرًا ما يَذكرُ التَّرجمةَ بخلافِ لفظِ الحديث، ويكون الغَرَض منه: الإشارةُ إلىٰ اختلافِ ألفاظِ الرِّوايةِ الواردةِ في الباب، وهذا مُطَّرد في كتابه[1]؛ فيظنُّ الجاهلُ بالرِّوايات أنْ لا علاقةَ بين ما في التَّرجمةِ والحديث! ومثل هذا لا يَنتفِعُ به إلَّا المَهَرة مِن أهلِ الحديث.

مثل ما أوردَ من حديثِ الخوارج: «**إنَّ مِن ضِئْضِئِ هذا قومًا يَقرءون القرآنَ، لا يُجاوز حَناجِرَهم ..**»؛ أورده البخاريُّ في بابِ «قول الله تعالىٰ: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾»[2].

فقد بيَّن العَسْقَلانيُّ أنَّ حديث الخوارج هنا جاءَ في بعضِ رواياتِه -غير الرِّواية الَّتي ساقها البخاريُّ في الباب المذكورِ- بلفظ: «**ألَا تأمنُوني وأنا أمينُ مَن**

= بكثرةِ الاستحضار، قال: وكانت طريقتُه أنَّه يُلقي الآيةَ أو المسألة، فيَتَجاذب الطَّلبةُ القولَ في ذلك والبحث، وهو مُصْغٍ إليهم، إلىٰ أن يَتَناهىٰ ما عندهم، فيَبتدئ فيُقرِّر ما ذكروه، ثم يَستدرك مَا لم يَتَعرَّضوا له، فيُفيد غرائبَ وفَوائد».

(١) مثاله في «المتواري» لابن المنير (ص/٢٧٣).

(٢) «صحيح البخاري» (٧/١٨٦).

في السَّماء؟»؛ قال: «وبهذا تظهرُ مُناسبة هذا الحديث للتَّرجمة، لكنَّه جَرىٰ علىٰ عادتِه في إدخالِ الحديثِ في البابِ للَفظةٍ تكون في بعضِ طُرقِه، هي المناسبة لذلك الباب، يُشير إليها، ويُريد بذلك شحذَ الأذهانِ، والبَعْثَ علىٰ كثرةِ الاستحضارِ»[1].

ومن أنواع الخفيِّ من تراجم البخاريِّ: أنَّه يُترجِم للبابَ علىٰ صورةٍ ما، فيُورِد فيها أحاديث مُتعارضةً في ظاهرِها، فينبِّه علىٰ وجه التَّوفيق بينهما أحيانًا، وقد يَكتفي بصورةِ المُعارضة، تنبيهًا منه علىٰ أنَّ المسألةَ اجتهاديَّة[2]، فيأتي بتلك الأحاديث علىٰ اختلافِها، ليُقرِّب إلىٰ الفقيه مِن بعدِه أمرَها، كما فَعَل في بابِ «خروج النِّساءِ إلىٰ البُرازِ»[3].

ومن ذلك: أنَّه يذكرُ حديثَ صحابيٍّ ما لا يُناسب التَّرجمة، وهو يُشير بذلك إلىٰ حديثٍ آخرَ لنفسِ هذا الصَّحابي المُناسب لهذه التَّرجمة! وهذا مِن أشدِّ تَشحيذاتِه للأذهانِ، لِتلتفِتَ إلىٰ مُتعلَّقاتِ الحديث وأشباهِه.

يتَّضح هذا بما تَرجَم به بابًا، قال فيه: «باب: طولِ القيامِ في صلاةِ اللَّيل»، أورَدَ في آخره حديثَ حذيفةرضي الله عنه: «أنَّ النَّبي ﷺ كان إذا قام للتَّهجدِ مِن اللَّيل، يَشوص فاهُ بالسِّواك».

فقد استشكلَتْ بعضُ الأفهام العلاقة بين طول القيامِ وهذا الحديث في التَّسويك؛ حتَّىٰ أبانَ البدرُ بن جماعة (ت٧٣٣هـ) عن وجهِ ذلك بقوله: «أرادَ بهذا الحديث استحضارَ حديثِ حذيفة رضي الله عنه الَّذي أخرجه مسلم: «أنَّه صَلَّىٰ مع النَّبي ﷺ ليلةً، فقرأ البقرةَ وآل عمران والنِّساء في ركعة، وكان إذا مرَّ بآيةٍ فيها تسبيح سبَّح، أو سؤالٍ سَأل، أو تعوُّذٍ تعوَّذ، ثمَّ ركَع نحوًا ممَّا قام» الحديث،

---

(١) «فتح الباري» (١٣/٤١٨).

(٢) «المتواري» لابن المنير (ص/٧٣).

(٣) «شرح أبواب صحيح البخاري» لولي الله الدهلوي (ص/٢٠).

قال: «وإنَّما لم يخرجه البخاريُّ لكونِه علىٰ غير شرطه، فإمَّا أن يكون أشار إلىٰ أنَّ اللَّيلة واحدة، أو نبَّه بأحدِ حديثي حذيفة ﷺ علىٰ الآخر»[1].

بينما رأىٰ العَينيُّ (ت٨٥٥هـ) بعده بأنَّ «التَّرجمةَ في طولِ القيام في صلاة اللَّيل، وحديثُ حذيفة فيه القيامِ للتَّهجُّد، والتَّهجُّد في اللَّيل غالبًا يكون بطولِ الصَّلاة، وطولُ الصَّلاة غالبًا يكون بطولِ القِيامِ فيها، وإن كان يَقعُ أيضًا بطولِ الرُّكوع والسُّجود»[2].

ومن ذلك: أن يأتيَ البابُ خاليًا مِن ترجمةٍ أصلًا، ويكتفي عنها بكلمة (بَابٌ)، مع إيراده للأحاديث تحتها، وتُسمَّىٰ بـ «الأبوابِ المُرسَلة»[3]، فيكون هذا الباب بمَنزلةِ الفَصْلِ مِن البابِ السَّابق، فلا بُدَّ له مِن تَعلُّق به[4].

أو أنَّه يحذِف التَّرجمةَ تكثيرًا للفوائد، فإنَّ الحديث الواردَ في البابِ يُستنبط منه مسائل عديدة مُناسبة لهذا المَحَلِّ، فيَحذف التَّرجمة،تشحيذًا للأذهان في إظهارِ مُضمَره، واستخراجِ خَبيئه، وإيقاظًا للنَّاظِرين أن يُخرِجوا منه تَراجم عديدةً مُناسبة لهذا الحديث[5].

ومن ذلك: أنْ يورِدَ بعد التَّرجمةِ حديثًا يُوافقها، ثمَّ يذكرَ بعده حديثًا لا يُوافقها، ويكون ذكرُه للحديثِ الثَّاني لمصلحةِ الحديثِ الأوَّل، كتَوضيحِ إجمالٍ فيه، أو يكون في إسنادِ الثَّاني تصريحٌ بسماعِ راوٍ قد عَنْعنَ في الحديث الأوَّل، فيُثبت به الاتِّصال، علىٰ المَعروفِ مِن شرطِ البخاريِّ في ذلك، وهكذا.

والفائدة المُنتزعة مِن هذا: أنَّ كثيرًا ما يَتَحصَّل وجهُ المناسبةِ بالنَّظرِ إلىٰ مَجموعِ الرِّواياتِ في البابِ، فلا تَسْتَقلُّ كلُّ روايةٍ بإفادةِ ما وُضِعَت له التَّرجمة.

---

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٣/ ٢٠).

(٢) «عمدة القاري» (٧/ ١٨٦).

(٣) «الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح» لـ د. نور الدين عتر (ص/ ٨٥).

(٤) «هُدىٰ السَّاري» لابن حجر (١/ ١٢٥)، وانظر «عمدة القاري» للعيني (٤/ ٢٤١)، ونحا نحو هذا الترمذي في «جامعه»، والخطيب البغدادي في كتابه «الكفاية في معرفة أصول علم الرواية».

(٥) «الأبواب والتَّراجم» للكاندهلوي (١/ ٩٧).

وفي تقريرِ هذه الفائدة في النَّظر إلىٰ تراجم البخاريِّ، يقول السِّندي (ت١١٣٨هـ): «كثيرًا ما يذكُر بعد التَّرجمةِ آثارًا لأدْنَي خاصيَّةٍ بالباب، وكثيرٌ مِن الشُّراحِ يَرَوْنها دلائلَ للتَّرجمة، فيَأتون بتَكلُّفاتٍ باردةٍ لتصحيحِ الاستدلالِ بها علىٰ التَّرجمةِ، فإن عَجزوا عن وجهِ الاستدلال، عَدُّوه اعتراضًا علىٰ صاحبِ «الصَّحيح»، والاعتراضُ في الحقيقةِ مُتوجِّه عليهم، حيث لم يَفهموا المَقصود»[1].

ومن ذلك: أن يُضَمِّن التَّرجمةَ ما لم تَجرِ العادة بذكرِه في كُتبِ الفقه، وهذا ممَّا يَستغربه بعضُ أهلُ العلمِ مِن تَراجمه، وقد يَظنُّه بعضُ المُعاصرين مِمَّن لا يَعرف البخاريَّ: أنَّه مِن ضَعفِ إلمامِه بتقسيماتِ الأبوابِ! وأنَّه ذكرٌ لِما لا جَدْوىٰ منه[2]!

يُمثِّلونَ لذلك بترجمتِه لبابِ «أكل الجُمَّار»؛ فقد يَظنُّ الظَّانُ أنَّ هذا لا يُحتاج إلىٰ إثباتِه بدليلٍ خاصٍّ، لأنَّه علىٰ أصلِ الإباحةِ كغيره، لكنَّ البخاريَّ لاحَظ أنَّه رُبَّما يُتَخيَّل أنَّ تجميرَ النَّخلِ إفسادٌ للمالِ وتَضييع له، فنَبَّه علىٰ بُطلانِ هذا التَّوهُّم إنْ سَبَق إلىٰ ذهنِ أحَدٍ.

فلأجل نفاسة هذا المَلمح، عقَّب علىٰ البخاريِّ ابنُ المنيِّر (ت٦٨٣هـ) في هذا الموطن بأن قال: «رضيَ الله عنك! وقد سَبَق الوَهم إلىٰ بعضِ المُعاصرين، فانتَقَد علىٰ مَن جمَّر نخلةً واحدةً بعد أخرىٰ ليَقتات بالجُمَّار، تحرُّجًا وتَورُّعًا مِمَّا في أيدي النَّاس، لما عُدِم قُوتَه المعتاد في بعضِ الأحيان، وزَعَم هذا المُعترض أنَّ هذا إفسادٌ خاصٌّ للمال، وفساد عامٌّ في المال، وربَّما يُلحِقه بنهيِ مالك رَحِمَهُ اللَّهُ عن بيع التَّمرِ قبل زهوه علىٰ القطع إذا كثُر ذلك، لأنَّ فيه تسبُّبًا إلىٰ تقليلِ الأقوات؛ فلمَّا وَقفتُ علىٰ ترجمة البخاريِّ، ظَهَرت لي كرامَتُه بعد ثلاثِ مائةِ سنةٍ ونيِّف! رَحِمَهُ اللَّهُ»[3].

---

(١) «حاشية السندي علىٰ البخاري» (١/ ٥).

(٢) كما ادَّعاه عبد الصَّمد شاكر الإمامي في كتابه «نظرة عابرة إلىٰ الصحاح الستة» (ص/ ٥٩).

(٣) «المتواري» (ص/ ٣٨).

مع ما يجب التَّنبُّه له في هذا الباب من استكناه مقاصد البخاريِّ من تراجمه: أنَّ أكثرَ ما يُترجِم به لمثلِ هذا -مِمَّا قد يظهر منه عدمُ جَدواه- إنَّما يكون تَعقُّباتٍ وتَنكيتاتٍ علىٰ عبد الرَّزاق (ت٢١١هـ) وابن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ) في تَراجم «مُصَنَّفيهما»! ومِن ثَمَّ فإنَّ مثل هذه التَّوجيهات لهذا النَّوع مِن التَّراجم، لا يَهتدي إليها إلَّا مَن مَارَس المُصَنَّفَيْنِ، واطَّلَع علىٰ ما فيهما[1]!

ثمَّ إنَّ البخاريَّ قد يَعقِد بابًا يأتي له بترجمةٍ ما، ليس له مِن وراءه قَصدٌ إلَّا نَقضُ ما انتَشَر في النَّاسِ مِن فتوىٰ فقيه، هي عنده مخالفةٌ لدَلالةِ سُنَّة؛ ومَن كان مُطَّلعًا علىٰ ما كان سائدًا في عصره مِن آراءٍ يكثر فيها الخِصام، تلَمَّح ذلك في مثلِ هذه التَّراجم مِن طرفٍ خَفيٍّ[2]!

إلىٰ غير ذلك من أنواعِ التَّراجِم الَّتي انبرىٰ العَالِمون الفاهِمونَ لتَجلِيتها، وما ذلك منهم إلَّا حَسَنةٌ مِن حَسناتِ فِقهِ البخاريِّ وواسِع فهمِه للشَّريعة.

---

(١) «شرح تراجم أبواب البخاري» (ص/٢٢).

(٢) «نظرات علىٰ صحيح البخاري» لأبي الحسن الندوي (ص/٣٨).

الفرع الخامس
مجاوزة عبقريَّة البخاريِّ أوجهَ التَّناسب في التَّراجم إلى تناسبِ الكُتِب والأبواب فيما بينها وترتيبها

سَيزيدُ انبهارُك بهذه العقليَّة البُخاريَّة وشفوفِ روحِه الإبداعيَّة، حينما تعلمُ أنَّ ما مَرَّ بك مِن أمثلةٍ قليلةٍ في «صحيحِه الجامع» مِن المُناسباتِ، ليس مُقتصرًا علىٰ ما كان بين تراجِم الأبوابِ وما ضَمَّته مِن أحاديث وآثار، بل قد طالت يدُ إبداع البخاريِّ الكُتبَ المَوضوعيَّة نفسَها، بالرَّبط فيما بينها من جهة، وبين الأبوابِ في الكتابِ الواحدِ من جهة[1]، بل بين الأحاديثِ في البابِ نفسه من جهة أخرىٰ! فكان يُرتِّبها بحسب الغَرض الَّذي مِن أجله يَسوق تلك الأحاديث.

فتارةً يبدأ بالحديث العَالي، ويُتبعه ذكر النَّازل.

وتارةً يبدأ بالحديثِ المُعنعَن، ثمَّ يردفه بما فيه التَّصريح بالسَّماع.

وتارةً يبدأ بالحديثِ الأكثر دلالةً علىٰ الحكم الفقهيِّ، ثمَّ يتبعه بالشَّواهد، وهكذا..، كلُّ ذلك وِفقَ منهجٍ مُحكم[2].

فلقد سارَ في هذا كلِّه علىٰ ترتيبٍ مُبتَكرٍ لم يُسبَق إلىٰ مثلِه ولا قُورِبَ، حتَّىٰ أصبح الكتاب عِقْدًا مَنظومًا، ووَحدةً مُتناسقةً مُتكاملةً، يخدم غايةً واحدةً.

---

(١) كان بدر الدين العَيني في شرحه «عُمدة القاري» أكثر من التزم بيانَ هذا التَّناسب في كتب «الصَّحيح» أكثر من غيره، مع بيانه لنوعِ هذا التَّناسب، انظر بعضا من أمثلته فيه (١/ ٩٩) و(١/ ١٠٠) و(١/ ١٠٣).

(٢) بيَّن ابن حجر بعض أمثلته في «هُدىٰ السَّاري» (ص/ ٢١٠).

يَكفيك مَثلًا علىٰ ذلك: براعةُ استهلالِه بكتابِ «بدء الوَحي»، وإتباعُه بكتاب «الإيمان»، ثمَّ «العِلم»، وهكذا حتَّىٰ خَتَم التَّسلسل بكتاب «التَّوحيد».

وإلىٰ هذا النَّوع مِن التَّناسب، كان التِفاتُ البُلقينيِّ (ت ٨٠٥هـ) فيما كتبه عن «الصَّحيح» عن علاقةِ كُتبِه فيما بينها تقديمًا وتأخيرًا، فكان ممَّا قاله:

«قدَّمَه -أي كتاب بدء الوَحي- لأنَّه مَنبع الخيرات، وبه قامت الشَّرائع، وجاءت الرِّسالات، ومنه عُرف الإيمان والعلوم، وكان أوَّله إلىٰ النَّبي ﷺ بما يقتضي الإيمان من القراءةِ والرُّبوبية وخلق الإنسان، فذَكر بعدُ كتاب (الإيمان) و(العلوم)، وكان الإيمان أشرفَ العلوم، فعقَّبه بكتاب (العلم)، وبعدَ العلم يكون العمل! وأفضل الأعمال البدنيَّة الصَّلاة، ولا يُتوصَّل إليها إلَّا بالطَّهارة، فقال (كتاب الطهارة)، فذكر أنواعها وأجناسها . .».

وهكذا حتَّىٰ ساق البلقينيُّ (ت٨٠٥هـ) جميعَ كُتبِ» الصَّحيح» بحسب تَرتيبها، مُبيِّنًا وجهَ التَّناسب بينها؛ ليختم ذلك بقوله: «ولمَّا كانت الإمامةُ والحُكم يَتمنَّاها قومٌ، أردَف ذلك بـ (كتابِ التَّمَني)! ولمَّا كان مَدار حكم الحُكَّامِ في الغالب علىٰ أخبارِ الآحاد، قال: (ما جاء في إجازةِ خبرِ الواحد الصَّدوق).

ولمَّا كانت الأحكام كلُّها تحتاج إلىٰ الكتاب والسُّنة، قال: (الاعتصام بالكتاب والسُّنة)، وذكر أحكام الاستنباط مِن الكتاب والسنة، والاجتهاد، وكراهية الاختلاف، وكان أصل العِصمة أوَّلًا وآخرًا هو توحيد الله، فختم بكتاب (التَّوحيد). .»[1].

ثمَّ جاء اعتناء تلميذه ابن حَجرٍ (ت٨٥٢هـ) بنوعٍ آخرَ مِن المُناسباتِ، دَلَّلَ به علىٰ بَراعةِ الاختتامِ عند البخاريِّ للأبوابِ، وبيَّن أنَّه لم يَرَ مَن نَبَّه عليه، بحيث أنَّ البخاريَّ «يَعتني غالبًا بأن يكون الحديث الأخير مِن كلِّ كتابٍ مِن كُتُبِ هذا الجامع مُناسبًا لختمِه، ولو كانت الكلمةُ في أثناءِ الحديثِ الأخير، أو مِن الكلامِ عليه»[2].

---

(١) «هُدىٰ السَّاري» لابن حجر (ص/ ٤٧٠-٤٧٣)

(٢) «فتح الباري» (١٣/ ٥٤٣)، وانظر مثالًا لهذا النوع من المناسبات في «هدىٰ الساري» (ص/ ٣٥٨).

فهذا عن ختم البخاريِّ للكتابِ الواحد من «صحيحِه».

أمَّا عن اختتامِه لصحيحِه كلِّه: فقد جاء الحديث فيها مُتناسبًا مع أوَّلِ حديثٍ صَدَّر به «الصَّحيح»، تناسبًا يُبقِ لمن تأمَّله أثرًا بليغًا يوجب رِقَّة في قلبِه، يقول العَينيُّ في بيانِ سَبَبِ بَدْءِ البخاريِّ الكتابَ بحديثِ «إنَّما الأعمال بالنِّيات»: «أرادَ بهذا إخلاصَ القَصدِ، وتصحيحَ النِّية، وأشارَ به إلىٰ أنَّه قَصَد بتأليفِه الصَّحيحَ وجهَ الله تعالىٰ، وقد حَصَل له ذلك، حيث أُعْطِي هذا الكتابُ مِن الحَظِّ ما لم يُعْطَ غيره مِن كُتبِ الإسلام، وقَبِلَه أهلُ المَشرق والمَغرب»[1].

أمَّا عن آخر حديثٍ خَتم به «صحيحَه»، فهو حديثِ أبي هريرة ﷺ: «**كلِمتان حبيبتان إلىٰ الرَّحمن، خَفيفتان علىٰ اللِّسان، ثَقيلتان في الميزان: سُبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم**»، حيث جعله آخرَ بابٍ: قوله تعالىٰ: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، مِن كتاب (التَّوحيد):

فوجه تناسبه مع الحديث الأوَّل في النِّيات، قد أبانَ عن حُسنِه البُلقيني بقولِه:

«لمَّا كان أصل العِصمة أوَّلًا وآخرًا هو توحيد الله، فختم بكتاب التَّوحيد، وكان آخر الأمور الَّتي يظهر بها المُفلح من الخاسر ثقلُ الموازين وخفَّتُها، فجعله آخر تراجم كتابه . . . فبدأ بحديث: «**إنَّما الأعمال بالنِّيات**»، وخَتَم بأنَّ أعمال بني آدم تُوزن، وأشار بذلك إلىٰ أنَّه إنَّما يُتقبَّل منها ما كان بالنيَّة الخالصة لله تعالىٰ»[2].

وهكذا قد أبان البخاريُّ بهذا التَّناسب عن (فكرٍ مَنظوميٍّ) بَديعٍ، تَجلَّىٰ في هذه الوحدةِ المَوضوعيَّة المترابطة في كلِّ كتابٍ مِن كُتبه وأبوابِه، ابتنىٰ آخرَها علىٰ أوَّلها، وأوَّلها علىٰ آخرِها، مُتوخِّيًا في ذلك الكمالَ في هندسةِ كتابِه، علىٰ تصميمٍ

---

(١) «عمدة القاري» (١/ ٢٢).

(٢) «هُدىٰ السَّاري» لابن حجر (ص/ ٤٧٣).

يجعل «أجزاءَ الكلام بعضُها آخذًا بأعناقِ بعض، فيقوَىٰ بذلك الارتباط، ويَصير التَّأليف حالُه حال البناءِ المُحكَمِ والمُتلائمِ الأجزاء»[1].

فلقد أطنبتُ الكلام في هذا الباب المُتعلِّق بتراجم البخاريِّ ومُناسباتِه، كي ينزجِر السَّاخر مِن فقهِ البخاريِّ، فيَعلَم أنَّه بنفسِه كان أوْلىٰ بأن يَسخر؛ وما يُلقِّنه أساتذة الرَّفضِ لِطَلَبتِهم في هذا الباب مِن انخرام أهليَّة البخاريِّ للتَّأليف[2]، الخرْمُ لأهليَّتِهم لتفهُّم الحقِّ هم به أوْلىٰ! والله غالبٌ علىٰ أمرِه.

---

(١) «البرهان في علوم القرآن» للزركشي (١/٣٦)، ولمزيد تفصيل في أنواع التناسب في «صحيح البخاري» انظر «التناسب في صحيح البخاري - دراسة تأصيلية» لـ د. علي عجين (ص/٩-١٦).

(٢) يذكر حيدر حبُّ الله -وهو باحث إمامي، صاحب كتاب «المدخل إلىٰ موسوعة الحديث النبوي عند الإمامية»- في موقعه الشَّخصيِّ علىٰ الشَّبكة العالميَّة بتاريخ ١٠-٧-٢٠١٤ عن أستاذه أحمد عابدي: أنه مما كان يقرره في كراسته التي دوَّنها للتدريس في كلية أصول الدين في مدينة قُم الإيرانية إشكالا علىٰ كتاب البخاري: وهو أنه غير منظَّم، ولا مرتَّب الأبواب، ولا يوجد تنسيق منطقي بين أبوابه، فقد بدأ بكتاب (بدء الوحي) ثم (كتاب الإيمان) ثم كتاب (العلم) ثم كتاب (الطهارة)، ثم انتهىٰ إلىٰ كتاب (التوحيد)، فلا يوجد رتبية ولا ترابط منطقي بين هذه الأبواب حسبَ فهمِه!

المَطلب الثَّالث
تهكُّم بعض المُناوئين للبخاريِّ
بفتوًى تَحُطُّ مِن فَهمِه لنصوصِ الشَّريعة، وبيان كذبها عنه

لم يَقتصر أمر خصومِ البخاريِّ علىٰ أن يُسفِّهوا عقلَه في ما سَطَّره هو في «صَحيحِه»، بل تجاوَزوا هذا إلىٰ أن يَتناقلَ بعضُ الإماميَّةِ المُعاصرينَ[1] حكايةً مُلَفَّقةً عليه، نَقَلها السَّرَخسِيُّ في «المَبسوط»، يَبْتغون بها الإزراءَ بعقلِ البخاريِّ، والحَطَّ مِن مكانتِه في فقه النُّصوص الشَّرعيَّة؛ فلقد صارت سُبَّة يَتَندَّرون بها علىٰ هذا الفَذِّ ويصمونه عليها بالبلادة.

فبعدَ أن قَرَّر السَّرَخسِيُّ (ت٤٨٣هـ) مسألةَ اشتراكِ الصِّبيانِ في الشُّربِ مِن لَبَنِ بهيمةٍ، أنَّه لا يُعدُّ رَضاعًا، قال: «.. ومحمَّد بن إسماعيل -صاحب الأخبارِ رحمه الله تعالىٰ- يقول: يَثبتُ به حُرمة الرَّضاع! فإنَّه دَخَل بُخارىٰ في زمَنِ الشَّيخِ الإمام أبي حفص -رحمه الله تعالىٰ-، وجَعَل يُفتي، فقال له الشَّيخ -رحمه الله تعالىٰ-: لا تَفْعَلْ! فلسْتَ هنالك، فأبَىٰ أن يَقبلَ نُصحَه، حتَّىٰ استُفتِيَ عن هذه المسألة: إذا أرْضَع صبيانٌ بلَبنِ شاةٍ، فأفتىٰ بثبوتِ الحُرمةِ، فاجتمَعوا وأخرجوه مِن بُخارىٰ بسببِ هذه الفتوىٰ»[2]!

---

(١) منهم شيخ الشَّريعة الأصبهاني في «القول الصُّراح» (ص/٩١)، والنَّجمي في «أضواء علىٰ الصحيحين» (ص/٦٧) وغيرهما.

(٢) «المبسوط» (٥/١٣٩).

ليُعلِّق (شيخ الشَّريعة الأصفهانيُّ) علىٰ هذا النَّقلِ بقولِه: «هذه الفَتاوىٰ إنْ دَلَّت علىٰ شيءٍ، فإنَّها تدلُّ علىٰ جهلِ البخاريِّ وسذاجَتِه، لأنَّ نشرَ الحُرمة في الرِّضاعِ فرعُ الأبوَّةِ والأمومةِ، ولا يُعقَل أن يكون حيوانٌ أبًا لإنسانٍ أو أُمًّا له»[1].

إنَّ هذه الحِكايةَ الَّتي شَانَ بها السَّرخسيُّ هذا الموطِنَ مِن كتابِه النَّافع ليتَه -إذْ أحَبَّ أن يَسُوقَها في كتابه لفائدةٍ غير التَّشفِّي في الخصومة!- أنْ يُورِدَها بصيغةِ التَّمريضِ لا الجَزمِ! ليُشعِرَ القَارئ بضَعفِ نَقْلِها.

ومثلُ هذه الإشاعة المُستبْعَدِ صُدورُها مِمَّن شُهد له بالفَضلِ والعِلمِ، لا ينبغي للمُنصِف رِوايتُها إلَّا بعدَ التَّثبُّتِ مِن نسبتِها؛ هذا إن رأىٰ في رِوايتها مَصلحةٌ أصلًا! وإلَّا فما نُسِبَ إلىٰ البخاريِّ مِن هذا الخبر لا خِطَام له ولا زِمام، ولا إسنادَ له يُنظَر فيه؛ بل هي حِكايةٌ تَصرخُ ببُطلانِها، وتَشتكي مِن سوءِ طَويَّةِ مَن اختلَقَها!

وذلك أنَّ المُقرَّر عند المُؤرِّخينَ وأهلِ التَّراجِم عدم خروج البخاريِّ مِن بَلَدِه بُخارَىٰ إلاَّ مرَّةً واحدةً، وذلك حين نَفَاه أميرُها خالد بن أحمد الذُّهلي، بعد امتناعِ البخاريِّ مِن إتيانِه لتحديثِه بـ«صحيحِه» و«تاريخِه»[2].

والغالبُ علىٰ الظَّن: أنَّ المفتريَ لهذا الهُراءِ علىٰ البخاريِّ مُتفقِّهٌ حَنَفيٌّ «أراد أن يثأرَ لأبي حَنيفة»[3]؛ فقد كان بين البخاريِّ وأهلِ الرَّأيِ نوعُ نُفرةٍ عِلميَّة، وكانَ كثيرَ الإلماحِ في الرَدِّ عليهم في «صَحيحِه»، في أكثرِ المَواضِع الَّتي قالَ

---

(١) «القول الصُّراح» (ص/ ٩١).

(٢) سبب ذلك: ما أبان عنه البخاريُّ لرسول الأمير حين طَلَبه بقوله: «أنا لا أذلُّ العلم، ولا أحمله إلىٰ أبواب النَّاس، فإن كانت لك إلىٰ شيء منه حاجة، فاحضر في مسجدي، أو في داري، وإن لم يعجبك هذا فإنَّك سلطان، فامنعني من المجلس، ليكون لي علر عند الله يوم القيامة، لأنِّي لا أكتم العلم لقول النبي ﷺ: «من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار»، فكان سبب الوحشة بينهما هذا».
انظر تفاصيل الحادثة في «تاريخ بغداد» (٢/ ٣٤٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٤٦٤-٤٦٥).

(٣) «حياة البخاري» لجمال الدين القاسمي (ص/ ٤٨).

فيها: «وقالَ بعضُ النَّاسِ» أو «قال بعضُهم»[1]، ومن ثمَّ لا نَجِدُ هذه الفِريةَ مَنقولةً إلَّا في كُتبِ الحنفيَّة غالبًا[2].

والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) انظر «انتقاض الاعتراض» لابن حجر (٢/ ٧٢٣)، و«فيض الباري» للكشميري (٣/ ١٦١).

(٢) كالبَابَرتي في كتابه «العناية في شرح الهداية» (٣/ ٤٥٦)، وابن الهمام في «فتح القدير» (٣/ ٤٥٧)؛ وزادَ ابن نُجيم الطِّين بلَّة في كتابه «البحر الرائق» (٣/ ٢٤٦)، حين ألزق بالبخاريِّ فريةَ الاستدلالِ علىٰ تلك الفتوىٰ بحديثٍ مَوضوع!